



## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف في بروتوكول  
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا  
لحماية طبقة الأوزون

مونتريال، كندا، ٢٠ - ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

تقرير الاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون  
والثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

## مقدمة

- ١- عُقد الاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون والثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، في مركز مؤتمرات منظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال بكندا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.
- ٢- وترد في هذا التقرير المداولات التي جرت في إطار البنود المدرجة في جدول الأعمال الموحد المستخدم للاجتماعين المنعقدين بصورة مشتركة؛ وأي ذكر للاجتماع الحالي ينبغي أن يُفهم على أنه يشير إلى الاجتماع المشترك للهيئتين.

الجزء الأول: الجزء التحضيري (٢٢-٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)

أولاً - افتتاح الجزء التحضيري

- ٣- افتتح الجزء التحضيري رئيساه المشاركان، شيخ ندياي سيلا (السنغال) وسينثيا نيويبرغ (الولايات المتحدة الأمريكية)، يوم الاثنين ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ الساعة ١٠:١٠.
- ٤- وقاد الأطراف في ابتهاج افتتاحي أحد زعماء جماعة كانيساتاكي ممثلاً عن شعب الموهوك. وقدم بعد ذلك قطعة فنية تمثل شجرة الحياة كهدية إلى وزيرة البيئة وتغير المناخ في كندا، كاثرين مكينا.
- ٥- وأدلى ببيانات افتتاحية كل من السيدة مكينا، ورئيس وزراء كندا السابق بريان مولروني، والأمينة التنفيذية لأمانة الأوزون تينا برعمبيلي.

٦- ونوهت السيدة مكينا في بيانها بالذكرى السنوية الثلاثين لبروتوكول مونتريال، وسمته أنجح معاهدة بيئية دولية، كما أن من المرجح أن يكون أيضاً أنجح المعاهدات الدولية على الإطلاق. فخلال الفترة من ١٩٨٧ إلى ٢٠١٠، أدى البروتوكول إلى إزالة أكثر من ١٣٥ بليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون والتخلص التدريجي من قرابة ١٠٠ مادة من المواد المستنفدة للأوزون، وأخذت طبقة الأوزون في التعافي. وبالنسبة للبلدان التي تسعى إلى التصدي لتغير المناخ، قالت إن البروتوكول يحمل رسالة عن أهمية الأساس العلمي السليم، والاستماع إلى الخبراء، والابتكار، والأهم من ذلك، القيادة، وفي نهاية المطاف، يحمل أيضاً رسالة مفادها أنه يمكن إيجاد الحلول.

٧- وأعلنت أن تعديل كيغالي حصل على التصديقات العشرين التي تلزم لدخوله حيز النفاذ، وعلى نحو أسرع مما كان متوقعاً. وللتعديل أهمية خاصة لأن المجتمع العالمي يسعى إلى الإبقاء على الاحترار العالمي دون درجتين مئويتين، ويمثل العمل المضطلع به بموجب التعديل تخفيضاً قدره ٠,٥ درجة مئوية أو أكثر لمستوى الاحترار. وأضافت أنه إذا عزم العالم حقاً على إبقاء أي ارتفاع في درجات الحرارة دون درجتين مئويتين، يتعين عليه بوجه خاص التوقف عن استخدام الفحم الحراري؛ وقد بدأت كندا التخلص التدريجي من الفحم وتتخذ خطوات أخرى لفرض سعر على التلوث، وتشجيع الابتكار. فمصادر الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية والطاقة الريحية تنافس في تكلفتها الفحم أو تنافس بتكلفة أقل منه، وينبغي على البلدان التي لم تفعل ذلك بعد أن تنضم إلى "التحالف من أجل التخلص التدريجي من توليد الطاقة بالفحم" (Powering Past Coal alliance) الذي أعلن عنه في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي عقدت في بون بألمانيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وشاركت كندا في تأسيسه.

٨- ورحب السيد مولروني في بيانه بفرصة المساعدة في الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لبروتوكول مونتريال. والبروتوكول، الذي يمثل الاتفاق الوحيد الذي حصل على مصادقة عالمية بين الاتفاقات التي ترعاها الأمم المتحدة، نجح عن قيادة استباقية موفقة في ترتيب الأولويات من البلدان المتقدمة النمو والعالم النامي على حد سواء. ولم تقتصر نتائج البروتوكول على إزالة أكثر من ٩٩ في المائة من المواد المستنفدة للأوزون فحسب، بل أدى أيضاً إلى تجنب كميات من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري أعلى بخمسة أو ستة أضعاف من القيم المستهدفة لبروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمر الذي يمثل منفعة كبيرة من القيمة المضافة.

٩- وبعد أن استعرض تاريخ بروتوكول مونتريال وأسباب نجاحه، شدد على أن لدى البلدان فرصة تاريخية للتصديق على تعديل كيغالي، وأن الجهود التي تبذلها البلدان في هذا الصدد ستسهم إسهاماً كبيراً في تحقيق الهدف المتمثل في إبقاء الاحترار العالمي ضمن حدود درجتين مئويتين وتحقيق الغايات المستهدفة في اتفاق باريس. وعلى غرار ما حدث للبروتوكول قبل ٣٠ عاماً، بإمكان تدخل الأوساط السياسية ومشاركة قطاعات الصناعة أن يجعل التعديل ناجحاً. وفي الختام، أشار إلى أن الأسس العلمية لتغير المناخ لا جدال فيها، فقد سُجلت في السنوات الثلاث الماضية أعلى درجات الحرارة في تاريخ العالم. وحث الأطراف على التقليل من التحيز إلى أقل حد ممكن إنسانياً في سعيها لترك عالم أفضل وبيئة أنظف للأجيال المقبلة، مشيراً إلى الاتفاق الذي أبرم بين كندا والولايات المتحدة في عام ١٩٩٠ لمنع الأمطار الحمضية كمثال على كيفية تشجيع العمل السياسي المشترك من أجل إيجاد حلول للتحديات البيئية.

١٠- واستعرضت الأمانة التنفيذية في بيانها الأعوام الثلاثين الماضية من تاريخ بروتوكول مونتريال، التي أثارها التفاعل بين العلم والسياسات العامة والدبلوماسية، وأدت إلى تعبئة الموارد المالية ودفعت البحوث الصناعية نحو إيجاد بدائل لمواد كيميائية كان يعتقد أنه لا غنى عنها. وأضافت أن هيكل إدارة البروتوكول، مع ما يتعلق به من أفرقة التقييم التي تساعد الدول على تعزيز أحكامه، والشراكات العامة والخاصة التي تنشر أشكالاً جديدة من

التكنولوجيا، والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال الذي يساعد البلدان النامية على اكتساب التكنولوجيا الجديدة، وبأهدافه وجداوله الزمنية المحددة بوضوح للتخلص التدريجي من مواد معينة خاضعة للرقابة، وبنظام امتثال يبسر الامتثال بدلاً من المعاقبة على عدم الامتثال، بقي أساساً دون تغيير على مدى ٣٠ عاماً، ويمثل تركيبة للقائمين على صياغته، الذين أتاحوا تشديد الضوابط الرقابية الحالية وإدراج تدابير جديدة.

١١- وفي الذكرى السنوية الثلاثين لبروتوكول مونتريال، يمكن للأطراف أن تحتفل أيضاً ببدء نفاذ تعديل كيغالي في العام ٢٠١٩، نظراً لأن شروط بدء نفاذه قد استوفيت بالفعل. وحتى الآن، صدق ٢١ طرفاً على التعديل، وسيكون الهدف المستقبلي هو التصديق العالمي. وسيتيح التصديق الواسع النطاق على التعديل جملة أمور منها المساعدة على الصعيد الوطني من أجل نقل التكنولوجيا وتحسين المهارات والحفاظ على العمالة التي يمكن ضياعها لولا ذلك في قطاع خدمات الصيانة، فضلاً عن رعاية الأسواق الوطنية، وإلهام الابتكار وتعزيز القدرة على المنافسة على الصعيد العالمي.

١٢- وانتقلت بحديثها إلى الاجتماع الحالي، فأشارت إلى صلات العلم والسياسة التي تربط بين اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال. فقد دأب العلماء من فريق التقييم العلمي وفي اجتماعات مديري بحوث الأوزون على ترجمة العلوم إلى حلول يمكن لمقرري السياسات فهمها واستخدامها. وشجعت على مناقشة المسائل المتعلقة بالرصد التي أثبتت في الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون. فالستراتوسفير يمثل جزءاً أساسياً من نظام الأرض، وستكشف المراقبة والرصد المستمرين للأوزون أوجه الترابط مع التحديات الرئيسية الأخرى مثل تغير المناخ. وبعد ذلك استعرضت البنود الهامة الأخرى المدرجة على جدول الأعمال.

١٣- وفي الختام، أشادت بولف إنغيلهات (ألمانيا)، وغودي ألكيماده (هولندا)، وحسام الدين أحمد زاي (السويد)، الذين يشاركون للمرة الأخيرة في اجتماع الأطراف بعد سنوات طويلة من الخدمة المتميزة.

## ثانياً - المسائل التنظيمية

### ألف - الحضور

١٤- حضر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال ممثلون عن الأطراف التالية: الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتيمور-ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجزر كوك، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ودومينيكا، ورواندا، ورومانيا، وزمبابوي، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، والصين، والعراق، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا-بيساو، وليختنشتاين، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيت نام، وقيرغيزستان، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، والكرسي الرسولي،

وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكيريباس، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والتروبيج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

١٥- وحضر أيضاً ممثلو الهيئات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التالية: منظمة الطيران المدني الدولي، وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونترال، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومركز الأمم المتحدة للإعلام، والبنك الدولي، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

١٦- وحضر ممثلون أيضاً عن الهيئات التالية الحكومية الدولية وغير الحكومية والصناعية والأكاديمية وغيرها: شركة تري إم لتطبيق العلوم في الحياة (3M Science Applied to Life)؛ وشركة إيه سي تي للتجارة في السلع البيئية؛ ومعهد تكييف الهواء والتدفئة والتبريد؛ والتحالف من أجل سياسات مسؤولة للغلاف الجوي؛ والجمعية الأمريكية لمهندسي التدفئة والتبريد وتكييف الهواء؛ والمجلس الأوروبي للصناعات الكيماوية؛ والرابطة الصينية للأجهزة الكهربائية الخاصة بالأسر المعيشية (شيمورز)؛ والرابطة الصينية لصناعة التبريد وتكييف الهواء؛ ورابطة المعونة المسيحية؛ وشركة كليمالايف (Climalife)؛ وجامعة كولورادو الحكومية؛ والمجلس المعني بالطاقة والبيئة والمياه؛ وشركة داكين للتكييف والتبريد (Daikin)؛ وشركة خدمات ترشيد الطاقة المحدودة؛ ووكالة التحقيقات البيئية العالمية؛ ومنظمة المواطنين البيئية الأوروبية لتوحيد المقاييس؛ والشراكة الأوروبية من أجل الطاقة والبيئة؛ وبرنامج بروكليما التابع للوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ Proklima؛ ومجلس "غرین بيس" الدولي؛ وشركة غوجارات للمواد الكيماوية الفلورية المحدودة؛ وشركة هدمسون للتكنولوجيا؛ وشركة آي سي إف الدولية للخدمات الاستشارية (ICF International)؛ ومعهد البحوث التكنولوجية الصناعية؛ ومعهد الحوكمة والتنمية المستدامة؛ ومعهد التعامل مع الهواء والتبريد؛ والمعهد الدولي للتبريد؛ والتحالف الدولي للأيروسولات الصيدلانية؛ والرابطة اليابانية لمصنعي مركبات الكربون الفلورية؛ والرابطة اليابانية لصناعة التبريد وتكييف الهواء؛ وبرنامج كيغالي لتحقيق الكفاءة في التبريد؛ ومجموعة كولثورن (Kulthorn Group)؛ ومختبر لورنس بركلي الوطني؛ وشركة لينوكس الدولية؛ وشركة ميبروم لميثيل البروميد وبدائله MEBROM؛ وشركة Mexichem UK Ltd؛ والرابطة الصناعية لحماية الأوزون في مانيتوبا؛ وجامعة ناغازاكي؛ وشركة ناغبور للهندسة الكيماوية والبيئية؛ ومركز غودارد للرحلات الفضائية بإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا)؛ والمعهد الوطني للعلوم والتكنولوجيا الصناعية المتقدمة؛ ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية؛ وجامعة نيويورك؛ ومختبر أوك ريدج الوطني؛ ومعهد البحوث البيئية Oeko-Recherche؛ ومصنع برودوفن للمنتجات المهلجنة PRODUVEN؛ وشركة بيورسفيريا لإعادة تدوير أجهزة التبريد وتكييف الهواء Puresphera؛ وشركة Quimobásicos SA de CV لصناعة وتجارة غازات التبريد الفلوروكربونية؛ ورابطة مصنعي غاز التبريد؛ وشركة أستراليا لمواد التبريد؛ ورابطة مصنعي أجهزة التبريد وتكييف الهواء؛ والمكتب القانوني Shaffie Law and Policy، LLC للمسائل البيئية والمدنية؛ وشركة SHECCO؛ وشركة TATA Motors Ltd؛ ومعهد الطاقة والموارد؛ ومجموعة غاسانا المحدودة؛ ومجموعة نوريس Norris Group؛ وجامعة ليدز؛ وجامعة ماساتشوستس بوسطن؛ وجامعة جنوب كاليفورنيا؛ ومكتب واجنر للخدمات الاستشارية (Wagner Consulting)؛ وشركة والتون للصناعات التكنولوجية المتقدمة (Walton Hi Tech Industries Ltd).

## باء - أعضاء المكتب

١٧- اشترك في رئاسة الجزء التحضيري للاجتماع السيد سيلا والسيدة نيوبيرغ.

## جيم - إقرار جدول أعمال الجزء التحضيري

١٨- تم إقرار جدول الأعمال التالي للجزء التحضيري على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة

:UNEP/OzL.Conv.11/1-UNEP/OzL.Pro.29/1

١- افتتاح الجزء التحضيري.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول أعمال الجزء التحضيري؛

(ب) تنظيم الأعمال.

٣- التقريران الماليان للصندوقين الاستثماريين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، وميزانيتا الصندوقين.

٤- المسائل المتعلقة بروتوكول مونتريال:

(أ) تحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال:

'١' التقرير التكميلي الصادر عن فرقة العمل التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي والمعنية بتجديد الموارد؛

'٢' تمديد أجل آلية سعر الصرف الثابت للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠؛

(ب) تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال من أجل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية:

'١' حالة التصديق على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال؛

'٢' الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال، بما في ذلك المسائل المتصلة بتقنيات التدمير للمواد المدرجة في المرفق واو من بروتوكول مونتريال؛

(ج) المسائل المتصلة بالإعفاءات من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال:

'١' الترشيدات للإعفاءات لأغراض الاستخدام الضروري للعام ٢٠١٨؛

'٢' الترشيدات للإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج للعامين ٢٠١٨ و٢٠١٩؛

(د) استخدام المواد الخاضعة للرقابة كمواد معالجة؛

(هـ) الرسائل الرئيسية المستمدة من تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي للعام ٢٠١٧؛

(و) التخلص النهائي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛

(ز) الكفاءة في استخدام الطاقة (المقرر ٣/٢٨):

١' تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن المعلومات التي قدمتها الأطراف عن الفرص المتاحة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاع التبريد وتكييف الهواء؛

٢' مسائل متعلقة بالدعم المالي والتقني من أجل تحقيق كفاءة استخدام الطاقة في الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥؛

(ح) معايير الأمان المتعلقة بالبدايل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛

(ط) النظر في مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المدرجة في المرفق او من بروتوكول مونتريال؛

(ي) ترشيح وتعيين الرؤساء المشاركين والأعضاء لفريق التقييم التقني والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له؛

(ك) النظر في عضوية هيئات بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٨:

١' أعضاء لجنة التنفيذ؛

٢' أعضاء اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف؛

٣' الرئيسان المشاركون للفريق العامل المفتوح العضوية؛

(ل) مسائل الامتثال والإبلاغ التي تنظر فيها لجنة التنفيذ.

٥- المسائل المتعلقة باتفاقية فيينا:

(أ) تقرير الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا؛

(ب) حالة الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا.

٦- مسائل أخرى.

١٩- وفي إطار البند ٦، "مسائل أخرى"، اتفقت الأطراف على مناقشة مسألتين: (أ) المسائل المتصلة بالفقرات ٦-٨ من المقرر ٢٨/٢، التي تغطي الروابط بين مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HCFCs) ومركبات الكربون الهيدروفلورية (HFCs)؛ و(ب) آثار موسم الأعاصير التي وقعت في عام ٢٠١٧ في منطقة البحر الكاريبي على الجهود المبذولة لتنفيذ معاهدات الأوزون.

## دال - تنظيم الأعمال

٢٠- اتفقت الأطراف على اتباع الإجراء المعتاد وإنشاء أفرقة اتصال وفقاً لما تستدعيه الضرورة.

## ثالثاً - التقريران الماليان للصندوقين الاستئمانيين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، وميزانينا الصندوقين

٢١- كان معروضاً على الأطراف، عند النظر في هذا البند، الوثائق UNEP/OzL.Conv.11/4 و UNEP/OzL.Pro.29/4 و UNEP/OzL.Conv.11/4/Corr.1 والتي تتضمن الميزانيات المقترحة، إلى جانب التقارير المالية الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro.29/4/Add.1 و UNEP/OzL.Conv.11/4/Add.1.

٢٢- واتفقت الأطراف على أن تتبع ممارستها المعتادة، وأن تشكّل لجنة للميزانية لاستعراض الميزانيات المقترحة والتقارير المالية للصندوقين الاستئمانيين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، وأن تعد مشاريع مقررات بشأن المسائل المالية للاتفاقية والبروتوكول. وأدت جين كلارك (أيرلندا) دور الميسرة للجنة.

٢٣- وبعد ذلك، قدمت ميسرة لجنة الميزانية مشاريع مقررات بشأن التقارير المالية والميزانيات المتعلقة بالصندوقين الاستئمانيين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، وردت في ورقات غرفة اجتماعات ووافقت عليها الأطراف لكي يُنظر فيها وتُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

#### رابعاً - المسائل المتعلقة ببروتوكول مونتريال

##### ألف - تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

##### ١ - التقرير التكميلي الصادر عن فرقة العمل التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي والمعنية بتجديد الموارد

٢٤- قدمت السيدة شيكيو جانغ، الرئيسة المشاركة لفرقة العمل المعنية بتجديد الموارد التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي، والسيدة بيلا مارانيون والسيد لامبيرت كويجيز، الرئيسان المشاركان لفريق التقييم التقني والاقتصادي، عرضاً عن التقرير التكميلي لفرقة العمل الذي يقيم احتياجات التمويل لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ (انظر UNEP/OzL.Conv.11/2/Add.1-UNEP/OzL.Pro.29/2/Add.1 المرفق الأول). ويرد في الفرع باء من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدمي العرض.

٢٥- وأعرب الممثلون الذين ألقوا كلمة عن تقديرهم للتقرير وللعمل الذي قام به الفريق وفرقة العمل التابعة له.

٢٦- وأشار السيد كويجيز، في سياق إجابته على الأسئلة التي طُرحت، إلى أن فريق التقييم التقني والاقتصادي اتبع الولاية التي أسندها إليه الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه التاسع والثلاثين، الذي عقد في تموز/يوليه ٢٠١٧، بناء على المناقشات التي أجريت في فريق اتصال أثناء ذلك الاجتماع. فعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بمستوى التمويل الصفري في فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ لأنشطة المرحلة الثالثة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، طُلب إلى الفريق أن يعيد حساب الاحتياجات من التمويل على أساس تأجيل جميع أنشطة المرحلة الثالثة إلى فترة الثلاث سنوات ٢٠٢١-٢٠٢٣.

٢٧- وبالمثل، قال إن الفريق لم يُطلب إليه أن يأخذ في الحسبان التخلص التدريجي المعجل من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أثناء إعداداته للحسابات. ومع ذلك، أبرز عدد من الممثلين الصلة بين التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، وكذلك التداخل بين المرحلة الثالثة المستقبلية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والمرحلة الأولى من التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى تعجيل التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وأبرز ممثلان المنافع المترتبة على تناول مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية معاً من حيث فعالية التكلفة والكفاءة في استخدام الموارد. وأشار عدد من الممثلين إلى ضرورة توفير المزيد من الدعم المالي أو الدعم في مجال بناء القدرات لمساعدة البلدان في التغلب على العقبات التي تواجهها في إطار المرحلة الثانية، بما في ذلك في التحديات المتعلقة بالأمان، أو لمواكبة استعداد البلدان للعمل على التخلص التدريجي المعجل والطوعي من مركبات الكربون الهيدروكلورية أو المشاركة في الأنشطة التمكينية المتعلقة بتلك المركبات. وشدد أحد الممثلين على أهمية التعامل مع قطاع الإنتاج من أجل وقف استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من مصدرها.

٢٨- وأشار السيد كويجز إلى أنه في غضون فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠، كان الجدول الزمني للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية هو التزام الامتثال الوحيد. ولم يُطلب إلى الأطراف المزيد من التعجيل في عملية التخلص التدريجي. وشدد أحد الممثلين، في معرض بيانه لحالة الميزانية غير العادية التي يواجهها بلده، على أهمية التأكد من أن المساهمات في الصندوق المتعدد الأطراف قد استخدمت أرشد استخدام ممكن، وأن الموارد المحدودة للصندوق قد استخدمت حسب الأولويات بحيث تتلقى البلدان الأكثر احتياجاً الدعم الكافي. وسعى أيضاً إلى ضمان تقاسم الأعباء المالية، معرباً عن خيبة أمله إزاء الخسائر التي حدثت نتيجة لآلية سعر الصرف الثابتة في السنوات الأخيرة. وأعرب عن رغبته في استكشاف الخيارات المتاحة فيما يتعلق باستخدامها.

٢٩- ورداً على استفسار عن الفرق بين التمويل المرتبط بالأنشطة المقررة ومستوى التمويل المعتمد، قال السيد كويجز إن من الممارسات المعتادة أن يكون هناك تباين لأن التقديرات الأصلية لخطط العمل تصبح أكثر دقة وتقيحاً بمرور الوقت. ولكنه أشار إلى أنه استناداً إلى الأرقام المقارنة للفترة ٢٠٠٠-٢٠١٧، لا يظهر نمط للتباين أو تقليل له بمرور السنوات. ولذلك رأى أن الأمر لا يتعلق بعملية تعلم، وسيستمر حدوث التباين بسبب عوامل مختلفة. وأوضح أيضاً أن قيمة عدم التيقن التي تبلغ ١٣,٥ في المائة زيادة أو نقصاناً تقع في النطاق الذي وقعت فيه أغلبية النسب المئوية - التي هي أصلاً متوسطات - لفترة الأعوام ٢٠٠٠-٢٠١٧.

٣٠- وعندما وُجه إليه سؤال عن تخفيض التمويل للبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض، أوضح أن التقلبات في مبالغ التمويل المقررة والمعتمدة خلال فترة ثلاث سنوات كانت طبيعية. فبمجرد موافقة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف على تمويل مشروع، ينخفض الرقم الإجمالي المتعلق بالمشاريع المقررة بمقدار المبلغ المقرر، في حين يزداد الرقم الإجمالي للتمويل المعتمد بمقدار المبلغ المعتمد. وبالمثل، إذا تأخرت المشاريع وتأجل تنفيذ الأنشطة المعتمدة إلى فترة لاحقة من فترات الثلاث سنوات، ينخفض المبلغ الإجمالي للمشاريع المعتمدة في فترة الثلاث سنوات الحالية.

٣١- وقال إن الفريق وفرقة العمل ليس لديهما منهجية للتنبؤ بنوع وقيمة المشاريع التي ستزول من إحدى فترات السنوات الثلاث إلى الفترة التي تليها، رغم أن هذا يحدث دائماً. وقد تم حساب المشاريع المقررة والمعتمدة من فترة الثلاث سنوات ٢٠١٥-٢٠١٧ التي يتعين أخذها في الاعتبار من أجل تجديد الموارد في فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ على أساس تحليل بيانات اللجنة التنفيذية ومقرراتها. ولن تساعد هذه العملية في التنبؤ في نهاية فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ بحالة لفترة الثلاث سنوات ٢٠٢١-٢٠٢٣.

٣٢- وذكرت ممثلتان، إحداهما تتحدث باسم مجموعة بلدان، المسائل التي رأتا أنها لم تعالج بالقدر الكافي في التقرير أو التي تحتاج إلى مزيد من التوضيح. وتتعلق هذه المسائل بالافتراضات والمنهجيات التي استند إليها عدد من التقديرات في التقرير التكميلي؛ وفعالية الكلفة كعامل من عوامل تقدير احتياجات التمويل؛ وتقديرات التمويل اللازم لتفادي استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية أثناء التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وفقاً للفقرة ٣ من الاختصاصات للتقرير؛ والحاجة إلى التمييز بوضوح في التقرير بين التمويل المتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وذلك المتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية؛ وتوفير المزيد من المعلومات عن الأنشطة غير الاستثمارية والأنشطة الداعمة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والأنشطة التمكينية لمركبات الكربون الهيدروكلورية.



٣٣- واتفقت الأطراف على إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته كل من سامويل باري (بوركيناسو) ودافيندر لايل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، لمواصلة مناقشة التجديد المقترح للموارد، مع أخذ المسائل التي أثّرت في المناقشة في الاعتبار.

٣٤- وبعد ذلك قدم الرئيس المشارك لفريق الاتصال مشروع مقرر، ورد في ورقة غرفة اجتماعات.

٣٥- وذكر ممثل بيلاروس أنه لم يتمكن من الموافقة على المساهمة المحددة لبلده في مشروع المقرر، وإن ظلت بيلاروس ملتزمة التزاماً راسخاً بتنفيذ بروتوكول مونتريال. فقد بذلت جهوداً مكثفة للاضطلاع بالتزاماتها بموجب البروتوكول، بما في ذلك كونها أول بلد في أوروبا الشرقية يعتمد تشريعات وطنية للتخلص التدريجي من المواد المستفدة للأوزون. وقد أطلعت الأطراف الأخرى على خبرتها، وأسهمت بوصفها جهة مانحة في الصندوق المتعدد الأطراف. غير أن بيلاروس، رغم أنها ترغب في مواصلة مساعدة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من خلال الصندوق المتعدد الأطراف، لن تتمكن من المساهمة بالمبلغ الكامل الذي حُصص لها، بالنظر إلى الحالة الاقتصادية الراهنة. وقال إنه حذر، أثناء المناقشات المتعلقة باعتماد تعديل كيغالي في عام ٢٠١٦، من أن بيلاروس ستعتبر المساهمة المخصصة لها المتعلقة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية بمثابة مساهمة طوعية. وبناءً عليه، طلب إضافة حاشية متعلقة ببيلاروس إلى جدول المساهمات المدرج في مشروع المقرر تشير، تجنباً لعدم الامتثال، إلى أن الفرق بين مبلغ ٧٧ ٠٠٠ دولار سنوياً والمبلغ المذكور في الجدول وقدره ١٦٧ ١٤١ دولاراً سنوياً، سيعتبر مساهمة طوعية للصندوق المتعدد الأطراف.

٣٦- وقالت ممثلة أذربيجان إنها هي أيضاً تعتبر المساهمة المخصصة لبلدها في مشروع المقرر، التي تمثل زيادة عن المساهمات السابقة، غير ميسورة. وطلبت أن يعاد النظر فيها.

٣٧- وقال ممثل الولايات المتحدة إن حكومته كانت أكبر المانحين للصندوق المتعدد الأطراف منذ عام ١٩٩٠. وبالرغم من إنه يعترف بوجود تأييد واسع لمشروع المقرر بين الأطراف، فإن طلب الميزانية الذي قدمته حكومة بلده إلى الكونغرس للسنة المالية ٢٠١٨ لا يتناسب مع مستوى التمويل المتوخى في القرار، ومازال الكونغرس يدرس مستويات التمويل المذكورة. ومساهمات الولايات المتحدة في الصندوق المتعدد الأطراف ذات طابع طوعي وهي تخضع لقرارات تخصيص الاعتمادات التي يتخذها الكونغرس. والولايات المتحدة تعتقد أن المسائل التي أثارها وفده أثناء مداوات فريق الاتصال ستتطلب أن تتناولها الأطراف بمزيد من النظر مستقبلاً.

٣٨- ولاحظ عدد من الممثلين أن فريق الاتصال واجه تحديات كثيرة، ولكنه استطاع أن يتغلب عليها بفضل وجود رغبة مشتركة في بلوغ حل توافقي وبفضل الثقة التي تبلورت بالعمل معاً على مدى نحو ٣٠ عاماً.

٣٩- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لتناوله بمزيد من النظر أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## ٢ - تمديد أجل آلية سعر الصرف الثابت للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠

٤٠- أشار الرئيس المشارك إلى أنه في عدد من عمليات التجديد الأخيرة للموارد وافقت الأطراف على استخدام آلية سعر الصرف الثابت للمساعدة في تيسير الدفع. وقد أعدت الأمانة مشروع مقرر في هذا الشأن (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3)، الفرع ثالثاً-هـ، مشروع المقرر ٢٩/هـ-هـ).

٤١- وأعربت واحدة من الممثلين عن تأييدها لآلية سعر الصرف الثابت كوسيلة توفر القدرة على التنبؤ للبلدان المانحة لكي تتمكن من وضع مخصصات مناسبة في الميزانية في المستقبل. ورغم أن السنوات الأخيرة قد شهدت خسائر، فقد حقق الصندوق المتعدد الأطراف مكاسب كبيرة في الماضي. ويحتمل أن تكون النتائج دورية.

٤٢ - وأعرب ممثل آخر، مع إقراره بأهمية آلية سعر الصرف الثابت بالنسبة لبعض البلدان، عن خيبة أمله فيما يتعلق بالخسائر المتكبدة وعن ضرورة إعادة النظر في الآلية.

٤٣ - واتفقت الأطراف على أن ينظر فريق الاتصال، الذي أنشئ لمناقشة التجديد، في مشروع المقرر المتعلق بآلية سعر الصرف الثابت أيضاً.

٤٤ - وفي وقت لاحق، أفاد الرئيس المشارك لفريق الاتصال بأن الفريق لم يتمكن من بلوغ اتفاق بشأن مشروع مقرر، على النحو المبين في ورقة غرفة اجتماعات. واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## باء - تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال من أجل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية

### ١ - حالة التصديق على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال

٤٥ - أشارت الرئيسة المشاركة إلى أن الأطراف تستعرض في كل اجتماع حالة التصديق على معاهدات الأوزون. وقد اتخذت الأطراف موقفاً كهذا آخر مرة في العام ٢٠١٤، في الاجتماع المشترك السابق، عندما حققت جميع معاهدات الأوزون هدف التصديق العالمي عليها، باستثناء تعديل بيجين، الذي كان ينتظر تصديقاً واحداً أخيراً. وأضافت أنه بإنجاز تعديل كيغالي، يمكن للأطراف إحياء مقرر يسجل عدد الأطراف التي صدقت على معاهدات الأوزون، ويشجع على مزيد من التصديقات. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ورد صك التصديق الحادي والعشرين على التعديل، الأمر الذي يحقق شرط دخول التعديل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ووجهت الانتباه إلى مشروع المقررين اللذين تم إعدادهما (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3)، الفروع رابعاً-ألف، مشروعاً المقررين ١١/ [ألف ألف ألف] و ٢٩/ [ألف ألف ألف].

٤٦ - وفي المناقشة التي تلت ذلك، هنأ عدد من الممثلين الأطراف التي صدقت بالفعل على تعديل كيغالي، وشجعوا الأطراف الأخرى على أن تحذو حذوها.

٤٧ - وفي ضوء التغييرات المقترحة على صياغة مشاريع المقررات، اتفقت الأطراف على أن تجتمع الأطراف المهمة على هامش الاجتماع وتقدم مشروع مقرر منقح.

٤٨ - وفي وقت لاحق، قدم ممثل الولايات المتحدة شفويًا مشاريع المقررات المنقحة.

٤٩ - واتفقت الأطراف على إحالة مشاريع المقررات لكي يُنظر فيها وتُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## ٢ - الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال، بما في ذلك المسائل المتصلة بتقنيات التدمير للمواد المدرجة في المرفق واو من بروتوكول مونتريال

٥٠ - دكرت الرئيسة المشاركة بأنه في الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، أنشئ فريق اتصال لمناقشة المسائل الناشئة عن تعديل كيغالي التي لها صلة بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال، بما في ذلك عملية البت في تكنولوجيا تدمير مركبات الكربون الهيدروفلورية. واختتم فريق الاتصال مناقشاته الأولية بشأن نماذج الاستمارات الخاصة بالإبلاغ عن البيانات والمبادئ التوجيهية المرتبطة بها وبشأن مسألة الإبلاغ عن المزارع والخلائط التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروفلورية. واتفق على منح الأطراف مهلة زمنية لتقديم تعليقات تفصيلية. وأدرجت الأمانة تلك التعليقات وطرحت مجموعة منقحة من الاستمارات للنظر فيها (UNEP/OzL.Pro.29/7).

٥١ - وناقش فريق الاتصال عدة مسائل أخرى، وهي تحديداً: الجدول الزمني للإبلاغ عن بيانات خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية بواسطة الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥؛ والإبلاغ عن التجارة مع غير الأطراف؛ والقيم المحتملة للاحتراز العالمي لمركبات الكربون الهيدروكلوروفلورية-١٤١ (HCFC-141) ومركبات الكربون الهيدروكلوروفلورية-١٤٢ (HCFC-142)؛ واعتماد تكنولوجيا تدمير مركبات الكربون الهيدروفلورية، التي اقترح بشأنها مشروع مقرر أُحيل إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف للنظر فيه (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3، الفرع ثانياً، مشروع المقرر ٢٩/ألف).

٥٢ - واتفقت الأطراف على توجيه الدعوة مجدداً إلى فريق الاتصال المعني بالإبلاغ عن البيانات وتدمير مركبات الكربون الهيدروفلورية المنشأ خلال الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، ويشارك في رئاسته مارتين سيرويس (كندا) ومارغريت أنيو (أوغندا)، لمواصلة مناقشاته، بما في ذلك بشأن مشروع المقرر.

٥٣ - وبعد ذلك أفاد الرئيس المشارك لفريق الاتصال بأن الفريق تمكن من بلوغ اتفاق بشأن مشروع مقرر متعلق بتكنولوجيات تدمير مركبات الكربون الهيدروفلورية، يرد في ورقة غرفة اجتماعات. واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

٥٤ - وأفاد أيضاً بأن فريق الاتصال لم يستطع أن يختتم مناقشاته تماماً، رغم إحرازه تقدماً جيداً بشأن بنود أخرى مدرجة في جدول أعماله، ولذلك فإنه يقترح أن يُدرج البند في جدول أعمال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية. وتجدد الإشارة إلى أن الفريق لم يتمكن من الخلوص إلى نتيجة بشأن إدراج البيانات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية-٢٣ (HFC-23) في استمارة البيانات ٦. وقد لاحظ الفريق وجود أخطاء في القيم المتعلقة بالقدرة على إحداث الاحتراز العالمي للأيسوميرات المشتركة لمركبات الكربون الهيدروفلورية-١٢٣ (HFC-123) ومركبات الكربون الهيدروفلورية-١٢٤ (HFC-124)، التي نُقلت من مكانها خطأً في المرفق واو في تعديل كيغالي. واتفق الفريق كذلك على ضرورة حذف جميع الإشارات إلى المرفق واو في الاستمارات والتعليمات المتعلقة بالإبلاغ عن التجارة في المواد الخاضعة للمراقبة مع الدول غير الأطراف. غير أنه لم يمه مناقشاته بشأن الجدول الزمني للإبلاغ عن بيانات خط الأساس للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥.

٥٥ - واتفقت الأطراف على أن البند سيدرج في جدول أعمال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، وأن الفريق العامل سيقدر أفضل السبل للمضي قدماً بعد ذلك. واقترح الرئيس المشارك أن تدرج الأمانة ملاحظات فريق الاتصال عند إعداد الوثائق ذات الصلة لهذا الاجتماع.

## جيم - المسائل المتصلة بالإعفاءات من أحكام المادة ٢ من بروتوكول مونتريال

### ١ - الترشيدات للإعفاءات لأغراض الاستخدام الضروري لعام ٢٠١٨

٥٦ - أشار الرئيس المشارك إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد استمع في اجتماعه التاسع والثلاثين إلى عرض قدمه فريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن تقييمه وتوصياته فيما يخص الطلب الذي تقدمت به الصين لإعفاء ٦٥ طناً من مادة رابع كلوريد الكربون، لأغراض الاستخدام الضروري في اختبارات الكشف عن النفط والشحم والمركبات الهيدروكربونية النفطية في الماء. وقد أحال الفريق العامل مشروع مقرر تقدمت به الصين في هذا الشأن إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف للنظر فيه (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3، الفرع ثانياً، مشروع المقرر ٢٩/باء).

- ٥٧- ولاحظ ممثل الصين أن مشروع المقرر لا يزال يتضمن نصاً يود مناقشته مع الأطراف المعنية بالأمر. وأثنى عدة ممثلين على الصين لما بذلته من جهود لإيجاد بدائل لذلك الاستخدام الخاص لرابع كلوريد الكربون.
- ٥٨- واتفقت الأطراف على أن تجتمع الأطراف المعنية على هامش الاجتماع وأن تتقدم بمشروع مقرر منقح.
- ٥٩- وبعد ذلك، قدم ممثل الصين مشروع مقرر عن الموضوع، يرد في ورقة غرفة اجتماعات.
- ٦٠- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## ٢ - الترشيدات للإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج للعامين ٢٠١٨ و ٢٠١٩

- ٦١- أشار الرئيس المشارك إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد استمع في اجتماعه التاسع والثلاثين إلى عرض قدمه فريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن استعراضه الأولي لستة ترشيدات لإعفاء مواد لأغراض الاستخدام الحرج تقدمت بها خمسة أطراف. ومنذ ذلك الحين، قدمت عدة أطراف متقدمة بترشيدات معلومات إضافية إلى الفريق، وأجريت مناقشات ثنائية، واجتمع الفريق لإجراء تقييم نهائي لطلبات إعفاء المواد.
- ٦٢- وقدم الرئيس المشارك للمشاركين للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، محمد بصري وإيان بورتر، عرضاً عن التوصيات النهائية بشأن ترشيدات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل. ويرد في الفرع ألف من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدمي العرض.

٦٣- وفي المناقشة التي تلت ذلك، قال ممثل أستراليا إنه فيما يخص تعليقات لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بشأن ترشيح الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج الذي تقدم به بلده، فإن حكومته قد عملت على نحو جيد مع اللجنة لسنوات عديدة في مسألة استخدام بروميد الميثيل في زراعة شتلات الفراولة؛ وأعرب عن أمله في أن تغتنم اللجنة الفرصة، في اجتماعها المقبل الذي سيعقد في أستراليا في آذار/مارس ٢٠١٨، للتوصل إلى فهم أعمق للتحديات التي يواجهها بلده. وشدد على أن كلا من الحكومة والقطاع الصناعي في أستراليا ملتزمان التزاماً كاملاً بتطوير بدائل فعالة لبروميد الميثيل، وأنه قد تم تكريس قدر كبير من الوقت والموارد لبذل جهود بحثية لتحقيق هذه الغاية. وقد اتسمت العملية التنظيمية الأسترالية، التي تشمل مواصفات للحدود القصوى والحدود الدنيا للاستخدامات، بأنها صارمة بما يكفل ملاءمة المواد الكيميائية لصحة الإنسان وللبيئة.

٦٤- وفي معرض امتنان ممثل كندا وتوجيهه الشكر إلى لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لاضطلاعها بتقييم ترشيح الإعفاء الذي تقدم به بلده، أعرب عن قلقه إزاء عدد من التعليقات التي أبدتها اللجنة. وأوضح أن جزيرة الأمير إدوارد (Prince Edward Island) تتميز من بين المقاطعات الكندية بأنها فريدة من نوعها، حيث تعتمد على المياه الجوفية باعتبارها المصدر الوحيد لإمدادها بالمياه الصالحة للشرب، مما يفسر سبب السماح باستخدام بروميد الميثيل لشتلات الفراولة وعدم السماح باستخدام الكلوروبكرين. ورغم أن ذلك يشكل عائقاً تنظيمياً أمام اعتماد حكومة المقاطعة للبدائل، فإنها تمارس حقوقها كاملة في تقرير أفضل السبل لحماية صحة مواطنيها. وأضاف أن حكومة بلده تبذل جهوداً كبيرة للحد من استخدام بروميد الميثيل. وقال إن مشروعاً بحثياً يمتد لعدة سنوات، من شأنه أن يؤدي إلى خفض كبير في استخدام هذه المادة، يسير على نحو جيد، وبوسعه أن يقدم نتائج مؤقتة إلى اللجنة.

٦٥- وقال ممثل آخر إن هناك حاجة إلى احترام السياسات والأنظمة الوطنية والمحلية التي وضعت لأسباب وجيهة. وأضاف أن الظروف الفردية لكل ترشيح للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج يجب أن تؤخذ في الاعتبار وأن تحظى بمراجعة تامة.

٦٦- وتكلم أحد الممثلين باسم مجموعة من البلدان، فأشار إلى أن تلك البلدان قد تمكنت من إنهاء استخدام بروميد الميثيل في جميع التطبيقات في عام ٢٠١٠، مما يدل على وجود بدائل لهذه المادة في كل الظروف. وهناً الصين على قرارها بعدم التقدم بأي ترشحات أخرى للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج في الأعوام المقبلة، وحث جميع الأطراف الأخرى على اعتماد البدائل التي اقترحتها لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل. وأعرب عن أمله في أن الاشتراط الوارد في المقرر ٦/٩، الذي يقضي بأن تُظهر الأطراف غير العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥، أن لديها برامج بحثية قائمة لتطوير بدائل وخيارات لبروميد الميثيل ونشرها، سيؤخذ في الاعتبار عند تقييم ترشحات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج في المستقبل.

٦٧- وبعد ذلك، قدم ممثل أستراليا، باسم كندا أيضاً، مشروع مقرر عن الموضوع، ورد في ورقة غرفة اجتماعات.

٦٨- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## دال - استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل معالجة

٦٩- أشار الرئيس المشارك إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد نظر في اجتماعه التاسع والثلاثين في التوصية الصادرة عن فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية والكيميائية التابعة له، بأن تُحذف ثلاثة بنود من المواد التي تُستخدم بوصفها عوامل معالجة، من الجدول ألف من المقرر ٧/٢٣، وأن تُحذف الإشارة إلى الولايات المتحدة من البند ٤ في الجدول. وقدم الاتحاد الأوروبي مشروع مقرر للنظر فيه، وهو مشروع المقرر الذي أحاله الفريق العامل إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف لينظر فيه (-UNEP/OzL.Conv.11/3/29/3)، الفرع ثانياً، مشروع المقرر ٢٩/دال].

٧٠- وفي المناقشة التي تلت ذلك، هنا أحد الممثلين الأطراف على ما أحرزته من تقدم في تخفيض عدد استخدامات عوامل المعالجة، من ٤٤ إلى ١٤ استخداماً، وفي حالة الموافقة على التوصية، إلى ١١ استخداماً. ولاحظ أحد الممثلين أن أحد الاستخدامات المتبقية في القائمة، وهو رابع كلوريد الكربون المستخدم لاستعادة الكلور عن طريق امتصاص غاز العادم من الكلور القلوي، قد انتهت في بلده في عام ٢٠١٠، حيث تتوفر بدائل عن استخدامه.

٧١- وبعد ذلك، عرض ممثل الاتحاد الأوروبي مشروع مقرر منقح، يرد في ورقة غرفة اجتماعات، وُضع في صيغته النهائية بعد إجراء مناقشات غير رسمية مع الأطراف المهتمة. وفي حالة اعتماد المقرر، سيجري تحديث الجدول ألف من المقرر ١٤/١٠، وستحث الأطراف على تحديث المعلومات الخاصة بها عن استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل معالجة، وسيطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقدم تقريراً عن التطبيقات الصناعية لأي من أنواع التكنولوجيا البديلة التي تستخدمها الأطراف في العمليات المدرجة في الجدول ألف.

٧٢- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## هاء - الرسائل الرئيسية المستمدة من تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي للعام ٢٠١٧

٧٣- أشار الرئيس المشارك إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد نظر خلال اجتماعه التاسع والثلاثين في الرسائل الرئيسية الواردة في تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي لعام ٢٠١٧، التي تتعلق إحداها بتوافر الهالونات المستعادة أو المعاد تدويرها أو المستخلصة استجابة للمقرر ٧/٢٦. ووفقاً لما أفادت به لجنة الخيارات التقنية للهالونات، لا يوجد ما يكفي من الهالون ١٣٠١ للطيران المدني، وربما لا يدوم المخزون المتاح حتى التاريخ المقدر لنفاذه بحلول عام ٢٠٣٥. وبعد مناقشات غير رسمية، أُنقذ على أن تناقش المسألة مرة أخرى خلال الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف.

٧٤- وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، بعد أن قدم ممثل الاتحاد الأوروبي معلومات مستكملة عن العمل الذي اضطلع به في فترة ما بين الدورات، بما في ذلك بشأن مشروع مقرر، رحب عدة ممثلين بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي ولجنة الخيارات التقنية للمالونات. واقترح أحد الممثلين أنه نظراً لاحتمال استنفاد مستودعات المالونات، يمكن تشجيع الأطراف على عدم تدمير أي هالونات مستعملة، بل والتشجيع على التجارة فيها عوضاً عن ذلك.

٧٥- واتفقت الأطراف على أن تجتمع الأطراف المعنية على هامش الاجتماع لمناقشة مشروع المقرر الذي يعده الاتحاد الأوروبي.

٧٦- وفي وقت لاحق، عرض ممثل الاتحاد الأوروبي، متحدثاً أيضاً باسم الولايات المتحدة، مشروع مقرر قدمه الطرفان، ويرد في ورقة غرفة اجتماعات، وهو مشروع أعد بعد إجراء مناقشات مع الأطراف المهتمة ولجنة الخيارات التقنية للمالونات، التي تواصلت مع منظمة الطيران المدني الدولي في هذا الصدد. وفي حالة اعتماد المقرر، سيطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يواصل التنسيق مع منظمة الطيران المدني الدولي لجمع المعلومات بشأن تطوير واعتماد بدائل لاستخدام المالونات في مجال الطيران المدني، واستكشاف إمكانية تشكيل فريق عامل مشترك مع منظمة الطيران المدني الدولي لدراسة الكميات الحالية والمستقبلية المتوقعة للمالونات المستخدمة، والانبعاثات المرتبطة بها، وأي إجراءات يمكن اتخاذها للتقليل منها، والفترة المحتملة قبل استنفاد الأرصدة القائمة منها. وسيطلب أيضاً إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقدم تقريراً عن أعمال الفريق العامل المشترك، إذا أنشئ، قبل الاجتماع الثلاثين للأطراف والدورة الأربعين لجمعية منظمة الطيران المدني الدولي، للنظر فيه واحتمال اتخاذ مزيد من الإجراءات بشأنه. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعى الأطراف لكي تقوم على أساس طوعي بإعادة تقييم قيودها الوطنية على الاستيراد والتصدير بهدف تيسير استيراد وتصدير المالونات المستعادة أو المعاد تدويرها أو المستخلصة وإدارة المخزونات من هذه المالونات. وستشجع أيضاً على الامتناع عن إتلاف المالونات غير الملوثة التي تستعاد أو يعاد تدويرها أو تستخلص قبل أن تنظر في احتياجاتها الوطنية والاحتياجات العالمية المستقبلية الطويلة الأجل إلى المالونات. ولاحظ أن كميات المالونات المستعملة تنتج بوجه خاص من عمليات تكسير السفن، الأمر الذي قد يكون مفيداً في المستقبل.

٧٧- ولاحظ أحد الممثلين أن بعض البلدان، بما فيها بلده، لديها مخزونات مستعملة من المالونات ١٢١١، ويعني ذلك أنه يمكن إدراج إشارة إلى توافر المادة في مشروع المقرر.

٧٨- وبعد ذلك، اتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

#### واو - التخلص التدريجي النهائي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية

٧٩- أشارت الرئيسة المشاركة إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد استمع في اجتماعه التاسع والثلاثين إلى عرض أعده وقدمه فريق التقييم التقني والاقتصادي استجابة للمقرر ٨/٢٨، يحدد فيه الاحتياجات الممكنة للاستخدامات الأساسية وخدمات الصيانة لقطاع التبريد وتكييف الهواء بعد عام ٢٠٢٠، وكذلك في قطاع الحماية من الحرائق وتطبيقات المذيبات ذات الأدوار المتخصصة. وقالت إن الفريق العامل أحال مشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3)، الفرع ثانياً، مشروع المقرر ٢٩/[جيم].

٨٠- واتفقت الأطراف على إحالة المسألة إلى مناقشات غير رسمية بين الأطراف المعنية لمزيد من النظر.

٨١- وفي وقت لاحق، عرض ممثل الولايات المتحدة، الذي تحدث أيضاً باسم أستراليا وكندا واليابان، مشروع مقرر منقح، يرد في ورقة غرفة اجتماعات.

٨٢- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## زاي - الكفاءة في استخدام الطاقة (المقرر ٣/٢٨)

١ - تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن المعلومات التي قدمتها الأطراف عن الفرص المتاحة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاع التبريد وتكييف الهواء

٨٣- صرح الرئيس المشارك بأن الأطراف قد طلبت في المقرر ٣/٢٨ إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي استعراض الفرص الجديدة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الصلة بالتحويل إلى البدائل المراعية للمناخ بما في ذلك الخيارات غير العينية.

٨٤- وقدم الرئيس المشارك للفريق العامل المعني بالكفاءة في استخدام الطاقة، روبرتو بيكسوتو وآشلي وودكوك، عرضاً عن تقرير الفريق. ويرد في الفرع جيم من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدمي العرض.

٨٥- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب عدد من الممثلين عن تقديرهم لعمل الفريق، وبخاصة في ظل قيود الوقت وضيق الموارد التي واجهها. وقال عدد منهم إن التقرير الأولي يمثل إطاراً مفيداً لتحديد المسائل الجوهرية ونقطة انطلاق لمواصلة تناول القضايا الأكثر تحديداً التي تتعلق بكفاءة استخدام الطاقة، مع مراعاة مجالات الاهتمام المتنوعة والأولويات المختلفة للأطراف.

٨٦- وصرح عدد من الممثلين أنه مع التسليم بأن التقرير قد أعد وفقاً للولاية المنصوص عليها في المقرر ٣/٢٨، فإن محتواه عام جداً ويفتقر إلى التفاصيل الكافية بشأن البدائل العملية بما في ذلك تطبيقات درجات الحرارة المحيطة العالية. فقال أحدهم إن إدراج الفرص المتعلقة بالسياسات والأنظمة والمعلومات، والحوافز المالية والحوافز ذات الصلة كمجالات عريضة داخل التقرير يخرج عن نطاق بروتوكول مونتريال؛ وأن التركيز كان ينبغي أن ينصب بدلاً من ذلك على الحلول التقنية وكفالة أن التكنولوجيا الجديدة تحقق الكفاءة في استخدام الطاقة وتتاح بسهولة وتتسم بالجدوى من الناحية التجارية وتراعي الاعتبارات البيئية، وتولي الانتباه أيضاً إلى شواغل الأمان. وأضاف أن تنظيم حلقة عمل تقنية تتناول هذه المسائل من شأنه أن يكون مفيداً. وقال ممثل آخر إن الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ تحتاج إلى المعلومات المحددة التي تمكنها من تحديد الأهداف ووضع الاستراتيجيات واتخاذ القرارات بشأن المسائل التي تتعلق بالكفاءة في استخدام الطاقة. وصرح ممثل ثالث أنه عند تقييم أي الحلول التكنولوجية البديلة ينبغي اعتمادها، فإن المؤشر الأكثر وضوحاً هو الكفاءة في استخدام الطاقة الأمر الذي يعني ضمناً تطوير أشكال من التكنولوجيا أكثر كفاءة من تلك المتاحة حالياً. وهذا التركيز من شأنه أن يحفز التنافس بين المصنعين ويشجع على الابتكار ويوسع نطاق خيارات التكنولوجيا.

٨٧- وفي سياق التطلع إلى المستقبل، صرح أحد الممثلين بأنه يلزم قدر أكبر من المعلومات بشأن كيفية المحافظة على كفاءة استخدام الطاقة للبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي وتحسين تلك الكفاءة، بما يتمشى مع الفقرة ٢٢ من المقرر ٢/٢٨. وسيكون من المفيد استكمال أعمال الفريق وموارده وقدراته بخبرات إضافية لدعم الأعمال المستقبلية المتعلقة بهذه المسألة ويمكن القيام بذلك من خلال إنشاء فرقة عمل تابعة للفريق

المعني بالكفاءة في استخدام الطاقة، وذلك بغرض الاستفادة من أفضل المعارف المتاحة لتوجيه عمل الأطراف دون خلق أعباء مالية إضافية. وأعرب عدد من الممثلين الآخرين عن تأييدهم لهذا المقترح.

٨٨- وقال أحد الممثلين إنه ينبغي إيلاء مزيد من الاعتبار لدور التركيب والصيانة السليمين وذلك لضمان استمرار تشغيل المعدات المركبة بالكفاءة التي صممت لها أو بما يقرب منها، مع إجراء المزيد من التحليل للمنافع المشتركة التي تنتج عن الكفاءة في استخدام الطاقة، بما في ذلك المكاسب الاقتصادية التي يمكن جنيها من تقليل استهلاك الطاقة. وأشار ممثل آخر إلى القيمة التي يمكن جنيها من تعديل مزيج الطاقة لإضفاء المزيد من الأهمية على المصادر المتجددة. وقال ممثل آخر إن مبدأ المسؤولية الممتدة للمنتج ينبغي أن يؤخذ أيضاً في الحسبان عند النظر في كفاءة استخدام الطاقة، ومن المهم كذلك إعطاء المزيد من الاهتمام للتدريب. وذكر أحد الممثلين أنه من المهم للغاية المحافظة على كفاءة استخدام الطاقة أثناء فترة الانتقال إلى تكنولوجيا بديلة.

٨٩- وقال أحد الممثلين إن بلده، إلى جانب مختلف الشركاء، اشترك في رعاية حلقة عمل بشأن تكنولوجيا تكييف الهواء، حيث أبرزت العروض الخيارات التكنولوجية التي تعزز الكفاءة في استخدام الطاقة. وأضاف أن الكفاءة في استخدام الطاقة مسألة معقدة وتشتمل على العديد من العناصر التي تعتبر غالباً خارج نطاق بروتوكول مونتريال، الأمر الذي يجعل من المهم بالنسبة للأطراف أن تناقش وأن تحاول التوصل إلى اتفاق بشأن مجالات التركيز وأنواع التدخلات ذات الصلة بكفاءة استخدام الطاقة التي يمكن النظر فيها في ضوء البروتوكول، مع عدم الشروع بعيداً عن ولايته أو مجالات خبرة الأطراف.

٩٠- وقال أحد الممثلين، متحدثاً باسم مجموعة من البلدان، إن من المفيد الحصول على معلومات إضافية في عدد من المجالات لمساعدة الأطراف على تقييم قدراتها على تحقيق كفاءة استخدام الطاقة، بما في ذلك المكونات وتصميمها؛ وتخطيط نظم التبريد وتصميمها؛ والمكاسب المحتملة للنظم البديلة؛ وتقليل التسرب وذلك عن طريق تحسين الصيانة. أما المسائل الأخرى ذات الصلة بالكفاءة في استخدام الطاقة والتي تستحق تناولها بالمزيد من النظر والبحث فتشمل دور العوامل الخارجية مثل الظروف المناخية؛ ودور سياسات التمكين، مثل عمليات الشراء وشركات خدمات الطاقة المراعية للبيئة؛ ووسم المنتجات. ويلزم أن تنظر الأطراف أيضاً في البيانات التي تحتاجها لكي يتمكن الفريق من اتخاذ قرارات أكثر استنارة في المستقبل، وكذلك في المساهمات التي يمكن أن تقدمها المنظمات الأخرى العاملة في هذا المجال.

٩١- ورد الرئيس المشارك للفريق العامل المعني بالكفاءة في استخدام الطاقة على القضايا التي أثرت أثناء المناقشة. فصرح السيد وودكوك بأن الفريق العامل سعى إلى الالتزام بروح المقرر ٣/٢٨ أثناء مداولاته. واعترف بأن التقرير يمثل خطوة أولى آمنة نسبياً في مجال جديد بالنسبة للأطراف والفريق على حد سواء. ويمكن للفريق القيام بمزيد من العمل بشأن السيناريوهات الأكثر تفصيلاً استناداً إلى الولاية التي تمنحها الأطراف. وفيما يتعلق بمسألة المنافع المشتركة، فإن العلاقة بين الكفاءة في استخدام الطاقة والمنافع الأخرى ليست دائماً مباشرة، كما يحدث عندما تؤدي زيادة الطلب على المنتجات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة إلى انخفاض أسعارها، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تقوية الطلب ومن ثم يزيد من استهلاك الطاقة. وأقر بالمنافع التي ستجني من ممارسات الصيانة السليمة. ورداً على سؤال بشأن المسؤولية الممتدة للمنتج، قال إنه على الرغم من ضرورة مساءلة المنتجين، فهم عموماً حريصون على تحسين الكفاءة وعلى حفز الابتكار التكنولوجي.

٩٢- وقال السيد بيكستون إن مشاريع كثيرة تختبر حالياً البدائل لظروف درجات الحرارة المحيطة العالية باستعمال الكفاءة في استخدام الطاقة كمؤشر، ويتاح الآن الاطلاع على نتائج تلك الاختبارات، وهذا يمثل إضافة إلى



المعارف التي تراكمت حول هذا الموضوع. ورداً على سؤال عن المستويات الأقل للكفاءة في استخدام الطاقة لدى الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥، قال إن العوامل المسببة تشمل عدم وجود نُظُم محددة تبين الحد الأدنى لأداء الطاقة، وتكاليف المعدات الأكثر كفاءة.

٩٣- أحاطت الأطراف علماً بالمعلومات المقدمة.

## ٢ - مسائل متعلقة بالدعم المالي والتقني من أجل تحقيق كفاءة استخدام الطاقة في الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥

٩٤- أشار الرئيس المشارك إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية أثناء اجتماعه التاسع والثلاثين كان قد بحث مشروعين مقررين حول هذا الموضوع تم دمجهما في مشروع مقرر واحد أُحيل لكي ينظر فيه الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف (UNEP/OzL.Conv.11/3-UNEP/OzL.Pro.29/3)، الفرع ثانياً، مشروع المقرر ٢٩/هـ).

٩٥- وأثار كثيرٌ من الممثلين من بينهم ممثل يتحدث باسم مجموعة من البلدان مسألة دور بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف في تعزيز كفاءة استخدام الطاقة، واتفقوا على أنه بالنظر إلى اتساع وتعقد هذا الموضوع، فإنه ينبغي للمناقشة أن تركز على كفاءة استخدام الطاقة في سياق الخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب تعديل كيغالي.

٩٦- وأشار معظم الذين تناولوا الكلمة إلى اهتمامهم بمواصلة مناقشة مشروع المقرر في فريق اتصال. وساد تأييد عام لحلقة العمل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة التي اقترحت في مشروع المقرر، وطالب ممثلان بعقد هذه الحلقة بالتزامن مع الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية في تموز/ يولييه ٢٠١٨. وتستطيع حلقة العمل هذه أن تزود الأطراف بقدر أكبر من المعلومات بشأن كفاءة استخدام الطاقة وتصبح أساساً لاتخاذ المقررات المتعلقة بكيفية تناول كفاءة الطاقة في إطار بروتوكول مونتريال. وصرح ممثل يتحدث باسم مجموعة من البلدان بأنه ينبغي لحلقة العمل أن تتناول ولاية فريق التقييم التقني والاقتصادي، وأنه ينبغي وضع كفاءة الطاقة أيضاً على جدول أعمال اجتماعات الشبكة الإقليمية. وطلبت ممثلان آخران إجراء مناقشة بشأن نطاق حلقة العمل؛ وحذر أحدهما من استباق الحكم على النهج الذي قد تود الأطراف الأخذ به في نهاية المطاف.

٩٧- وبينما أعرب عدد من الممثلين عن دعمهم لإجراء المناقشات ضمن فريق اتصال فقد أثاروا أيضاً بعض الشواغل. وحذر أحدهم من أن مشروع المقرر بصورته الحالية يبدو أنه يعطي حكماً مسبقاً على النهج الذي تتبعه الأطراف تجاه كفاءة استخدام الطاقة: فتقدير التكاليف يبدو أنه يُقترح ضمن سياق عملية تجديده الموارد، على الرغم من أنه لا يمكن تقديم تمويل لكفاءة الطاقة لأنه لا توجد التزامات بالامتثال ترتبط بذلك. وبالمثل، أشارت ممثلة أخرى إلى أن اللجنة التنفيذية كانت قد قررت في وقت سابق أن عمليات تطوير التكنولوجيا التي تهدف إلى تحسين كفاءة استخدام الطاقة غير مؤهلة للحصول على التمويل، قائلة إنه يجب على الأطراف أن تقرر أولاً ما إذا كان ينبغي تمويل التحسينات التكنولوجية الرامية إلى تعزيز كفاءة الطاقة وما إذا كان يجب استثمار الوقت في مناقشة المبادئ التوجيهية للتكاليف. ومن بين الشواغل الأخرى التي أعرب عنها أن كفاءة الطاقة مُدرجة بالفعل على جدول أعمال اللجنة التنفيذية بموجب المقرر ٢/٢٨، الأمر الذي يعني أن عرضها على اجتماع الأطراف سيسفر عن مناقشة موازية، وأن مشروع المقرر يخرج عن نطاق المقرر ٢/٢٨، مما يمكن أن يُشير إلى تفسيرات مختلفة للتوجيهات الواردة في ذلك المقرر.

٩٨- ونصح عدد من الممثلين، منهم ممثل يتحدث باسم مجموعة من البلدان، باتباع نهج موزون تجاه الكيفية التي يمكن بها تناول كفاءة الطاقة في إطار بروتوكول مونتريال. وينبغي أن تعتبر المناقشة أولوية بدرجة عالية وأن تبدأ

بتجميع المعلومات لضمان فهم الأطراف الكامل لجميع القضايا وأنها في وضع يسمح لها باتخاذ قرارات مستنيرة. ومن المهم بصفة خاصة إجراء استعراض عام للمؤسسات الأخرى العاملة في مجال كفاءة استخدام الطاقة مثل مرفق البيئة العالمية والبنك الدولي بما يشمل أنشطتها وبرامجها وتمويلها، إلى جانب المعايير والمنهجيات التي قدمتها لوضع تدابير كفاءة استخدام الطاقة. وفي هذا الصدد أوضح أحد الممثلين أن كفاءة الطاقة للمعدات عنصر منعزل ضمن القضية الأوسع نطاقاً المتعلقة بالكفاءة الكلية للمباني، والتي تضم عوامل كثيرة تقع خارج اختصاص اجتماع الأطراف. أما المجالات المقترحة الأخرى التي يمكن جمع المعلومات فيها، سواء عن طريق حلقة عمل أو بواسطة فريق التقييم التقني والاقتصادي، فتتمثل في التكنولوجيا والممارسات؛ والفوائد البيئية المحتملة؛ والتكاليف والوفورات المحتملة؛ وطرائق التمويل؛ وأوجه التأزر المحتملة التي يمكن أن تدعم الكفاءة المعززة في استخدام الطاقة، بسبب من بينها الانتقال إلى البدائل المستدامة؛ وجوانب الكفاءة في استخدام الطاقة من التركيب والصيانة؛ والفوائد التاريخية لكفاءة استخدام الطاقة المحققة من خلال الدعم الذي قدمه الصندوق المتعدد الأطراف.

٩٩- وفي سياق إجابته على بعض الشواغل التي أثيرت أثناء المناقشة، أشار ممثل الهند، متحدثاً كمؤيد لمشروع المقرر، إلى أنه في الفقرة ٢٢ من المقرر ٢/٢٨ طُلب إلى اللجنة التنفيذية وضع توجيهات بشأن التكاليف المرتبطة بكفاءة استخدام الطاقة. وفي سياق تناوله لمسألة عدم وجود التزامات بالامتثال لكفاءة استخدام الطاقة أشار إلى أن المشكلة هي قدرات إحداث الاحترار العالمي لا قدرات استنفاد الأوزون، وحث الأطراف على ألا تمنع في وضع نظام جديد لقياس خط الأساس كوسيلة لتنفيذ الفقرة ٢٢ من المقرر ٢/٢٨ والمقرر ٣/٢٨. وفيما يتعلق بالطابع العرضي لمكاسب كفاءة الطاقة التي تتحقق أثناء التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون، صرح بأن التقارير تشير بوضوح إلى أن كفاءة المعدات تؤثر تأثيراً كبيراً على قدرات إحداث الاحترار العالمي. يضاف إلى ذلك، أن كفاءة الطاقة للمعدات تحصل على تصنيف مستقل في بلده ولا يجب أن تُعتبر جزءاً من كفاءة الطاقة للمباني.

١٠٠- واتفقت الأطراف على إنشاء فريق اتصال معني بكفاءة الطاقة لبحث مشروع المقرر، ويتولى باتريك ماكينيري (أستراليا) وليزي سميث (غرينادا) رئاسة هذا الفريق.

١٠١- وبعد ذلك، قدمت ممثلة ولايات ميكرونيزيا الموحدة، باسم المغرب أيضاً، مشروع مقرر بشأن الكفاءة في استخدام الطاقة، ورد في ورقة غرفة اجتماعات. واتفقت الأطراف على إرسال مشروع المقرر هذا إلى فريق الاتصال المعني بكفاءة استخدام الطاقة، على أساس أنه سيناقش بصورة منفصلة عن مشروع المقرر الذي يقدمه الفريق العامل المفتوح العضوية.

١٠٢- وبعد ذلك عرض الرئيس المشارك لفريق الاتصال مشروع مقرر قدمتها الهند والبحرين والكويت ولبنان والمملكة العربية السعودية والمجموعة الأفريقية، يرد في ورقة غرفة اجتماعات، استناداً إلى مشروع المقرر الذي أحاله في الأصل الفريق العامل المفتوح العضوية.

١٠٣- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفويًا، لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

١٠٤- وبعد ذلك أفاد الرئيس المشارك بأن فريق الاتصال لم يتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع المقرر الذي قدمته ولايات ميكرونيزيا الموحدة والمغرب. غير أن عدة أطراف ذكرت أن من الأهمية بمكان بالنسبة لفريق التقييم التقني والاقتصادي أن يتضمن في صفوفه الخبرة الفنية المناسبة بشأن المسائل المتعلقة بالكفاءة في استخدام الطاقة. وأشار إلى احتمال ظهور ثغرات في معارف الأطراف وهي بصدد تناول الموضوع بمزيد من التفصيل، وإن كان مدى القلق بهذا الشأن سيتضح أكثر بعد إجراء المزيد من المناقشة في عام ٢٠١٨، في محافل من بينها حلقة العمل المقترحة بشأن كفاءة استخدام الطاقة.

١٠٥ - واتفقت الأطراف على أن يعاد النظر في هذه المسألة في سياق مناقشتهم في عام ٢٠١٨.

## حاء - معايير الأمان المتعلقة بالبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي

١٠٦ - أشارت الرئيسة المشاركة إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية ناقش أثناء اجتماعه التاسع والثلاثين معايير الأمان المتعلقة بالبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، وذلك على أساس حلقة عمل عُقدت قبل الاجتماع مباشرة وعلى أساس تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي المتعلق بمعايير الأمان الذي كان قد طُلب في المقرر ٤/٢٨.

١٠٧ - وقدم ممثلا الصين والاتحاد الأوروبي مشروع مقرر يرد في ورقة غرفة اجتماعات ويستند إلى عدد من الأفكار التي أُثيرت أثناء حلقة العمل وأثناء اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية. واقترح فيه أن يقدم فريق التقييم التقني والاقتصادي، بالتشاور مع فرقة العمل المعنية استعراضاً عاماً مجدولاً بشأن معايير الأمان ذات الصلة باستخدام الأمان للبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي في معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، وأن يتواصل مع منظمات المعايير لمواصلة تحديث هذا الاستعراض العام. وقد اقترح كذلك أنه ينبغي للأطراف أن تقدم إلى الأمانة معلومات بشأن معايير الأمان الوطنية المستخدمة لديها فيما يتعلق باستخدام مواد التبريد القابلة للاشتعال ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، وتحديث تلك المعلومات حسب مقتضى الضرورة. وينبغي أن تتيح الأمانة جميع المعلومات المذكورة أعلاه على موقعها الشبكي.

١٠٨ - وأثار عدد من الممثلين شواغل إزاء ضمان أن تكون معايير الأمان الجديدة بنفس جودة المعايير التي تحل محلها على الأقل، ويفضل أن تكون أفضل منها؛ والمسؤولية القانونية والمسؤولية عن النتائج التي تترتب إذا أثبتت معايير الأمان عدم كفاءتها؛ وازدياد المخاطر المتعلقة بالأمان في البلدان ذات درجات الحرارة المحيطة العالية؛ وعدم وجود إشارة إلى جوانب محددة من الأمان، مثل قابلية الاشتعال والانضغاط العالي والسمية؛ وضيق نطاق النص من حيث كثرة المسائل التي تخضع للمناقشة في حلقة العمل وفي الفريق العامل المفتوح العضوية؛ والخطر الكامن في أن إعطاء الفريق مهمة مستمرة قد يؤدي إلى تراكم الإجهاد لدى الفريق وأن المهام ذات الإطار الزمني المحدد هي الأفضل؛ وجدوى جمع المعلومات بشأن وضع المعايير على المستوى القطري؛ وما إذا كان ينبغي للأمانة أن تقوم بدلاً من الفريق بالاتصال بالهيئات المعنية بالمعايير وذلك للاتساق مع الفقرة ٧ من المقرر ٤/٢٨ ولتمكين الفريق أيضاً من التركيز على ولايته الأساسية كهيئة استشارية؛ وأهمية بناء القدرات الوطنية لزيادة إدراك التقنيين لمعايير الأمان ذات الصلة وتمكينهم من التمسك بها.

١٠٩ - وأشار عدد من الممثلين يتحدث أحدهم باسم مجموعة من البلدان، إلى أن اجتماع الأطراف لا يتولى مسؤولية وضع معايير الأمان. وقال نفس الممثل الذي يتحدث باسم مجموعة من البلدان أن من المهم للأجهزة التي تتولى هذا الدور أن تتلقى المعلومات السليمة بحيث تنعكس سياسات بروتوكول مونتريال في عملها. وأشارت ممثلة أخرى إلى أن التمسك بالمعايير الموضوعية دولياً هو أمرٌ طوعي وشاغل وطني، وأن البلدان لديها الحرية الكاملة لجعل معاييرها أكثر صرامة من تلك المعايير المقترحة.

١١٠ - واتفقت الأطراف على إنشاء فريق غير رسمي من الأطراف المهتمة لمواصلة مناقشة مسألة معايير الأمان ذات الصلة بالبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، وذلك بهدف إعداد مشروع مقرر مُنقح.

١١١ - وفي وقت لاحق، عرض ممثل الاتحاد الأوروبي، الذي تحدث أيضاً باسم الصين، مشروع مقرر منقح، كما هو مبين في ورقة غرفة اجتماعات.

١١٢ - واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## أولاً - النظر في مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المدرجة في المرفق واو من بروتوكول مونتريال

١١٣- أشارت الرئيسة المشاركة إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية بحث أثناء اجتماعه التاسع والثلاثين مشروع المقرر الذي قدمته النرويج وسويسرا، والذي قُدم إلى الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف، في عام ٢٠١٦، ولكنه سُحب بسبب ضيق الوقت.

١١٤- وقدم ممثل سويسرا مشروع المقرر باسم مقترحيه على النحو الوارد في ورقة غرفة اجتماعات، التي جرى تنقيحها في الفترة الفاصلة بين الدورات. واقترح في مشروع المقرر أن تقدم أفرقة التقييم بصورة منتظمة معلومات عن استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية، وربما المواد المفلورة الأخرى، غير المدرجة في المرفق واو لبروتوكول مونتريال والتي تقع قدرتها على إحداث الاحترار العالمي في نفس نطاق تلك المواد المدرجة في المرفق واو.

١١٥- وأعرب أحد الممثلين عن قلقه من أن المقترح يمثل محاولة ضمنية لإعادة فتح المفاوضات بشأن تعديل كيغالي. ولكن ممثلين آخرين خالفوه الرأي وأعربوا عن تأييدهم لتقديم التقارير عن هذه المسألة بصورة منتظمة إلى الأطراف لكي تكون على اطلاع.

١١٦- وأعرب عدد من الممثلين عن القلق من أن عدداً من الفقرات يطلق حكماً مسبقاً على مسائل سياساتية أو تدابير مستقبلية تقوم بها الأطراف. واقترحوا أنه ينبغي تبسيط المقرر قليلاً بحيث يقتصر على توفير المعلومات بشأن الاتجاهات. وصرحوا، بالمثل، أن بعض أجزاء من النص الإضافي في الديباجة تثير الشواغل.

١١٧- وقال ممثلان إنهما لا يجذبان توسيع النطاق من مركبات الكربون الهيدروفلورية لكي يشمل جميع المواد المفلورة. وأعربوا عن تأييدهم لتقديم المعلومات عن طريق التقرير الذي يصدره كل أربع سنوات فريق التقييم العلمي، بينما طلب ممثل آخر يتحدث باسم مجموعة من البلدان تحديث المعلومات في فترات متقاربة بقدر الإمكان. وحذر ممثل آخر من تشتيت انتباه أفرقة التقييم بعيداً عن مهمتها المتمثلة في دعم الأطراف لتنفيذ تعديل كيغالي إذا طُلب إليها القيام بعمل يتعلق بمواد غير تلك المواد الضرورية لأغراض الامتثال.

١١٨- وأوضح ممثل سويسرا أن هدف مقترحي المقرر لم يكن إعادة فتح المناقشات بشأن محتوى تعديل كيغالي، وإنما التمكن من نشر الوعي بعدم الاستدامة المستقبلية للمواد محل النقاش في أوساط أي صناعة تتناولها.

١١٩- واتفقت الأطراف على إنشاء فريق غير رسمي من الأطراف المهتمة لمواصلة مناقشة هذا المقترح، وذلك مبدئياً بعقد ممثلي النرويج وسويسرا مناقشات غير رسمية مع الأطراف المهتمة على هامش الاجتماع.

١٢٠- وبعد ذلك، قدم ممثل سويسرا، باسم الفريق غير الرسمي للأطراف المهتمة، مشروع مقرر منقح، على نحو ما ورد في ورقة غرفة اجتماعات. وفي حال اعتماد المقرر، سيُطلب إلى أفرقة التقييم أن تورد في تقاريرها الرباعية السنوات التي ستقدم إلى الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف، في عام ٢٠٢٣ ثم كل أربع سنوات بعد ذلك، معلومات عن استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المدرجة في المرفق واو لبروتوكول ولا تقل قدرتها على إحداث الاحترار العالمي عن أدنى مستوى لقدرات مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق واو على إحداث الاحترار العالمي.

١٢١- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

باء - ترشيح وتعيين الرؤساء المشاركين والأعضاء لفريق التقييم التقني والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له

١٢٢- أشار الرئيس المشارك إلى أن الأمانة تلقت حتى الآن خمسة ترشيحات هي: سيرجي كويلوف، لمواصلة عمله كرئيس مشارك للجنة الخيارات التقنية للهالونات لمدة أربع سنوات؛ ومارتا بيزانو، لمواصلة عملها كرئيسة

مشاركة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لمدة أربع سنوات؛ ومحمد بصري، وهو حالياً الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، للعمل كخبير أقدم في فريق التقييم التقني والاقتصادي لمدة سنتين؛ وماركو غونزاليز، للعمل كخبير أقدم في الفريق لمدة سنتين؛ وشيكيو جانغ، للعمل كخبيرة أقدم في الفريق لمدة أربع سنوات.

١٢٣- وأشار عدد من الممثلين إلى أن هناك حاجة لمواصلة بحث العمل المستقبلي وعضوية لجنة الخيارات التقنية للتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، وذلك نظراً لتعدد الأنشطة التي ستلزم من أجل التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والالتزامات الجديدة بموجب تعديل كيغالي.

١٢٤- وفي وقت لاحق، عرض ممثل الولايات المتحدة، بعد إجراء مشاورات مع أطراف مهتمة بالأمر، مشروع مقرر، على النحو الوارد في ورقة غرفة اجتماعات. وفي حال اعتماد المقرر، فإن الأطراف، إضافة إلى تعيين عدد من الرؤساء المشاركين والأعضاء في فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له، ستشجع على إجراء مشاورات بشأن ترشيحات محتملة لكبار الخبراء وستقترح الإشارة إلى مصفوفة الخبرات المطلوبة قبل تقديم الترشيحات لتعيينات كبار الخبراء. وستطلب الأطراف أيضاً إلى الأمانة أن تضيف إلى جدول أعمال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية النظر في ترشيحات كبار الخبراء التي تقدمها الأطراف.

١٢٥- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

#### كاف - النظر في عضوية هيئات بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٨

١٢٦- طلب الرئيس المشارك إلى الأفرقة الإقليمية أن تقدم ترشيحات إلى الأمانة لشغل المناصب في الهيئات المختلفة لبروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٨، بما في ذلك لجنة التنفيذ، واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف وللرؤساء المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية.

١٢٧- وبعد ذلك أفاد ممثل الأمانة بأن مشاريع المقررات ذات الصلة أدرجت، بمجرد تلقي أسماء المرشحين، في مجموعة القرارات لكي تنظر فيها الأطراف وتعتمدها أثناء الجزء الرفيع المستوى.

#### لام - مسائل الامتثال والإبلاغ التي تنظر فيها لجنة التنفيذ

١٢٨- قدم نائب رئيس لجنة التنفيذ ليونارد مارينداني كيروي (كينيا) نيابة عن رئيس اللجنة برايان رودري (المملكة المتحدة) الذي كان متوقعاً تقريراً عن نتائج الاجتماعين الثامن والخمسين والتاسع والخمسين للجنة، وشمل ذلك نظرة عامة على مشاريع المقررات التي اعتمدها اللجنة لكي ينظر فيها الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف.

١٢٩- ولاحظ أن جدول أعمال كل من اجتماعي اللجنة كان خفيفاً كحالهما في السنوات الأخيرة الأمر الذي يعبر عن المستوى المرتفع لامتثال الأطراف لالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال. فمثلاً أبلغت جميع الأطراف بيانات إنتاجها واستهلاكها للعام ٢٠١٦ بموجب المادة ٧، ولم تكن هناك سوى حالة عدم امتثال واحدة يتعين توجيه انتباه الأطراف إليها، وهي حالة كازاخستان، التي واجهت صعوبات في الامتثال لالتزاماتها في إطار خطة عملها الحالية. وكانت كازاخستان قد قدمت توضيحاً لهذه الحالة وقدمت خطة عمل منقحة ترد في المشروع الثاني للمقرر. ويأمل الطرف أن يتلقى الدعم من مرفق البيئة العالمية لبناء قدراته، الأمر الذي من شأنه أن يدعم تنفيذ خطة عمله المنقحة.

١٣٠- وقُدمت ثلاثة مشروعات مقررات أخرى تتعلق بطلبات تغيير بيانات خط الأساس من فيجي وباكستان والفلبين. وقد نظرت اللجنة في المبررات التي قدمتها هذه الأطراف للطلبات التي تقدمت بها وكذلك في الوثائق الداعمة التي قُدمت وخلصت إلى أن كل طلب منها يستوفي شروط المقرر ١٥/١٩.

١٣١- وأعاد المشروع النهائي للمقرر النظر في مسألة الخانات التي تركتها الأطراف فارغة في استمارات الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧، والتي تم تناولها مبدئياً في المقرر ١٤/٢٤. وقد حدث تقدم مطرد بشأن هذه المسألة، حيث امتثلت غالبية الأطراف للمقرر وذلك باستكمالها الخانات بوضع أصفار فيها بدلاً من تركها فارغة، ومع ذلك لا تزال الأمانة مُطالبه بالحصول على توضيح من عددٍ من الأطراف كل عام، الأمر الذي يسبب تأخيرات في تصنيف المعلومات وتقييم الامتثال. لذلك تُشجع الأطراف عند تقديمها استمارات الإبلاغ بالبيانات بموجب المادة ٧ على أن تتأكد من أن جميع الخانات قد استُكملت بأرقام من بينها الصفر حيثما كان ذلك مناسباً، بدلاً من ترك الخانات فارغة.

١٣٢- وأضاف أن اللجنة ناقشت التقدم المرضي الذي أحرزته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وليبيا وأوكرانيا في الوفاء بالتزاماتها بموجب خطط العمل القائمة. وقال إن اللجنة نظرت أيضاً في حالة إسرائيل، التي واجهت صعوبات مؤخراً في تقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب. وأشار إلى أن ذلك الطرف أعرب عن التزامه بكفالة الامتثال التام في المستقبل لمتطلبات الإبلاغ في الوقت المناسب بموجب بروتوكول مونتريال.

١٣٣- في الختام، لاحظ أن إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال شكل مثلاً فريداً وناجحاً بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وأعرب عن ثقته بأن الأساس المتين الذي وفره الإجراء سيظل يخدم احتياجات الأطراف فيما يتعلق بتنفيذ تعديل كيغالي والتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٣٤- واتفقت الأطراف على إحالة مشاريع المقررات التي قدمتها لجنة التنفيذ لكي يُنظر فيها وتُعمد خلال الجزء الرفيع المستوى.

## خامساً - المسائل المتعلقة باتفاقية فيينا

### ألف - تقرير الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا

١٣٥- أشار الرئيس المشارك إلى أن الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا عُقد في جنيف في آذار/مارس ٢٠١٧. وقال إن مديري البحوث يجتمعون مرة كل ثلاث سنوات، قبل انعقاد مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا بستة أشهر، لمناقشة المسائل ذات الصلة ببحوث الأوزون وللرصد المنهجي ووضع توصيات لكي يبحثها مؤتمر الأطراف. وقد أُدرجت تلك التوصيات في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.11/5.

١٣٦- وقدم الرئيس المشارك للاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون، كينيث جوكس (الولايات المتحدة)، عرضاً عن نتائج ذلك الاجتماع. وأوضح بادئ ذي بدء أن الغرض من تقارير المديرين هو تلبية الاحتياجات في مجالي البحوث والرصد، وتقديم توصيات محددة بشأن العمل الدولي من أجل تحسين تنسيق البحوث وإقامة الشبكات. وبعد تقديم موجز للنبود الرئيسية التي نوقشت خلال الاجتماع، قال إن توصيات المديرين قد صيغت في إطار أربعة أهداف شاملة هي: تحسين فهم ودقة البيانات المستخدمة في التوقعات المستقبلية للأوزون على الصعيد العالمي؛ والحفاظ على قدرات الرصد الحالية لمتغيرات المناخ وطبقة الأوزون وتعزيز هذه القدرات؛ ومواصلة وتعزيز التمويل المتاح في الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا؛ وبناء القدرات من أجل تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه.

١٣٧- وفيما يخص مسألة الاحتياجات في مجال البحوث، قال إن الأولوية الرئيسية تتمثل في فهم المزاوجة المعقدة بين الأوزون وكيمياء الغلاف الجوي، والنقل وتغير المناخ، وتعميق فهم الانبعاثات وتوزيع المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وغازات الاحتباس الحراري قصيرة العمر وطويلته، بما في ذلك عدم التيقن من انبعاثات رابع كلوريد الكربون وبروميد الميثيل. وأكد الحاجة إلى عمليات مراقبة منتظمة لتلبية الاحتياجات البحثية، بما في ذلك الرصد الساتلي للغازات النزرة الرئيسية في طبقة الستراتوسفير، وإن كان ذلك الرصد قد أصبح مشبوهاً بسبب التناقص المطرد في

عدد محطات القياس. وأكد الحاجة إلى الرصد الطويل الأمد لإيضاح أنماط السريان والنقل، لا سيما في المناطق الفقيرة بالبيانات. وأضاف أن ثمة حاجة إلى مواصلة اعتماد أدوات جديدة وفعالة الكلفة للأوزون والغازات النزرة، ومواصلة تطوير وتطبيق بروتوكولات تحليل البيانات. وينبغي إقامة آليات من أجل الاعتراف على النحو الواجب بمقدمي البيانات، وتبادل الاستنتاجات والتعليقات بخصوص نوعية البيانات. واستطرد قائلاً إن المجالات الأخرى ذات الأولوية تشمل حفظ البيانات والاعتناء بها وبناء القدرات، بما في ذلك توفير فرص التدريب لمشغلي المحطات المحليين في البلدان النامية. وأشار إلى إمكانية إدخال تحسينات كبيرة في الفرص المتاحة لبناء القدرات وتعزيز أثر برامج شبكات المراقبة، عن طريق توفير المزيد من الموارد في الصندوق الاستئماني.

١٣٨- وخلال المناقشة التي تلت ذلك، أعرب عدة ممثلين عن تقديرهم للعمل الذي قام به مديرو بحوث الأوزون. وتكلم أحدهم باسم مجموعة من البلدان، فأشار إلى وجود صلة واضحة بين بحوث طبقة الأوزون والبحوث في مجال تغير المناخ، مؤكداً أن تعزيز تلك الصلة سيكون مفيداً لمواصلة تنفيذ بروتوكول مونتريال واتفاق باريس على حد سواء. وقال إنه لا تزال ثمة ثغرات معرفية بخصوص مجموعة كبيرة من المواد الكيميائية وأثرها على طبقة الأوزون، مما يتطلب مواصلة القياس، وإجراء بحوث طويلة الأمد وعالية الجودة، وكفالة تغطية أنشطة الرصد لمساحات جغرافية واسعة. وأشار إلى توفير تمويل من خلال برنامج أفق عام ٢٠٢٠ التابع للاتحاد الأوروبي لدعم العمليات في هذا المجال، في حين أُطلق سائل سنتينيل ٥ (Sentinel-5) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ بوصفه بعثة لرصد الغلاف الجوي في إطار برنامج كوبرنيكوس لرصد الأرض. وأخيراً، شدد على أهمية حفظ البيانات لغرض إتاحتها للاستخدام في الأجل الطويل. وقال ممثل آخر إن البحوث التي أوصى بها المديرون ساعدت على إقامة الصلة بين السياسة والعلم واتخاذ القرارات، وأبرز دور بناء القدرات من أجل تمكين البلدان من إدراج الأدلة العلمية في عمليات وضع السياسات.

١٣٩- ورداً على ذلك، أشار السيد جوكس إلى وجود عدة مواقع شبكية تتضمن بيانات مفيدة ذات صلة، بيد أن ثمة نقصاً في الوعي بهذه البيانات وكيفية تطبيقها على الصعيد الوطني. وأضاف أن مديري بحوث الأوزون يسعون إلى زيادة إتاحة هذه البيانات للأطراف التي ترغب في استخدامها، وتعزيز قدرات تلك الأطراف.

١٤٠- وعرضت ممثلة أستراليا مشروع مقرر، ورد في ورقة غرفة اجتماعات، يتناول توصيات الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون، وقدمته أستراليا وبنغلادش وغواتيمالا وكازاخستان، بوصفها أعضاء في مكتب الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، إلى جانب بيلاروس والجمهورية الدومينيكية ورواندا. وقالت إن المكتب على اطلاع تام بأنشطة المديرين، وإن مشروع المقرر يتضمن تشجيع الأطراف على اعتماد وتنفيذ التوصيات التي قدمها المديرون خلال اجتماعهم العاشر، حسب الاقتضاء، وإعطاء الأولوية لأنشطة البحث وبناء القدرات والاتصال.

١٤١- واتفقت الأطراف على أنه ينبغي للأطراف المهتمة أن تواصل مناقشة المسألة بصورة غير رسمية.

١٤٢- وعقب تلك المناقشات اتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر، بصيغته المعدلة، لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## باء - حالة الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا

١٤٣- أشار الرئيس المشارك إلى أن مؤتمر الأطراف أنشأ في اجتماعه العاشر اللجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا في محاولة لتحسين أداء الصندوق، بواسطة التأكد من كون المشاريع التي يمولها هي مشاريع عالية الجودة. وأضاف أنه طُلب أيضاً إلى اللجنة وضع خطة قصيرة الأجل واستراتيجية طويلة الأجل للصندوق الاستئماني لتعزيز فعاليته.

١٤٤- وقدم رئيس اللجنة الاستشارية، أ. ر. رافيشانكارا، تقريراً عن عمل اللجنة. وقال إن الصندوق الاستئماني أنشئ في عام ٢٠٠٣ لدعم الأنشطة ذات الصلة بالبحوث وبناء القدرات والرصد المنتظم. وأشار إلى أن وظائف اللجنة تتمثل في إعادة إحياء الصندوق، ومواءمة أنشطته مع توصيات مديري بحوث الأوزون، ووضع استراتيجية طويلة الأجل وخطة عمل قصيرة الأجل للصندوق، ومواءمة التمويل مع الاحتياجات التي تحددها الدوائر العلمية. وأضاف أن الأولويات الحالية للجنة هي استعراض المقترحات التي تقدمها الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتقديم توصيات بشأن التمويل؛ وتقييم التقدم المحرز في المشاريع الممولة؛ والعمل مع المديرين على تحديد الفجوات المعرفية التي يمكن معالجتها من خلال الصندوق الاستئماني. وقدم عرضاً موجزاً للأنشطة المضطلع بها حتى الآن، وأوجز العناصر الرئيسية للاستراتيجية طويلة الأجل وخطة العمل القصيرة الأجل. وقال إنه لتمويل الأنشطة المقترحة، سيكون من الضروري تجاوز التبرعات التي تقدمها الأطراف، والاستفادة من مصادر التمويل الإضافية. وقال إنه سيطلب من الأطراف، بموجب القواعد المقترحة لتقديم الدعم من الصندوق الاستئماني، أن تعرض فقط الأنشطة التي تعالج الثغرات المعترف بها، وأن تقدم المساهمات العينية، وتبين كيفية ضمان استمرارية الأنشطة الممولة على المدى الطويل. وقال إن بوسع الأطراف تقديم المساعدة بدعم تمديد فترة حياة الصندوق الاستئماني، والمساهمة في التمويل والموارد، وتشجيع الوكالات التابعة للأطراف غير العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ على المشاركة في الأنشطة والقيام بالتوعية في أوساط العلماء والجهات المعنية الأخرى بشأن عمل الصندوق الاستئماني.

١٤٥- وقدم ممثل الأمانة عرضاً عن حالة الصندوق الاستئماني، الذي أنشئ في عام ٢٠٠٣ عملاً بالمقرر ٦/٢ الصادر عن مؤتمر الأطراف. وأشار إلى أن الصندوق يقدم، ضمن مهامه، الدعم التكميلي لمواصلة صيانة ومعايرة المحطات الأرضية القائمة في إطار برنامج المراقبة العالمية للغلاف الجوي التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وهي المحطات التي ترصد عمود الأوزون والمقاطع الرأسية لتركيز الأوزون والإشعاع فوق البنفسجي في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وقد وقع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية في العام ٢٠٠٥ مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات المؤسسية. ونفذت المشاريع والأنشطة من خلال المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وأشرفت عليها منذ عام ٢٠١٥ اللجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني، عملاً بالمقرر ٣/١٠ الصادر عن مؤتمر الأطراف. وفي الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، تلقى الصندوق الاستئماني تمويلًا إجماليًا قدره ٣٨١ ٣٥٥ دولاراً من الأطراف المساهمة والتبرعات العينية بالاقتران مع الأنشطة المنفذة في إطار الصندوق الاستئماني. وتشمل الأنشطة (المنجزة والمقررة والجارية) التي جرى تمويلها بمبلغ إجمالي وصل إلى ٣٢٧ ٠٨١ دولاراً المقارنة بين أجهزة دويسون وتغيير مواقعها، ومعايرة أجهزة بروور وحلقات العمل والدورات التدريبية ذات الصلة. وبصرف النظر عن الموارد المحدودة، فقد أسهمت الأنشطة المنفذة في بناء قدرات البلدان وتحسين جودة شبكة الأوزون العالمية. وقُدمت ثمانية مقترحات جديدة للمشاريع في عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧؛ وتمت الموافقة على تمويل مشروعين منها، في حين لا تزال المشاورات جارية بشأن المشاريع المتبقية التي سيتوقف تنفيذها على توفر التمويل. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ قدمت ألمانيا مبلغ ٣٠ ٠٠٠ يورو للمنظمة العالمية



للأرصاء الجوية من أجل الأنشطة المتعلقة بالصندوق الاستئماني. وينبغي للأطراف أن تنظر في مسألة تمديد أجل الصندوق الاستئماني، الذي سينتهي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، وفي الاستراتيجية الطويلة الأجل والخطة القصيرة الأجل للصندوق الاستئماني التي تعدها لجنته الاستشارية، على النحو المبين في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.11/6.

١٤٦- وقدم ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عرضاً عن الأنشطة التي نفذت مؤخراً والخطة التي ستنفذ في المستقبل القريب فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني. ونفذت أنشطة بناء القدرات لضمان جودة البيانات ضمن النطاق الكامل للشبكة العالمية، وشمل ذلك حملات معايرة الأجهزة، وحلقات العمل المتعلقة بتحليل البيانات، وتقديم المساعدة للبحوث والرصد المنتظم. وشملت الأنشطة التي نفذت منذ عام ٢٠١٤ نقل أجهزة دويسون، وعمليات المقارنة بين أجهزة دويسون في اليابان (منطقة آسيا)، وأستراليا (منطقة جنوب غرب المحيط الهادئ) وإسبانيا (لشمال أفريقيا)، وبناء القدرات في مجال إدارة البيانات ومعايرة الأجهزة في كينيا وغير ذلك من الأنشطة التدريبية. وبوجه عام، وخلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧، تمت معايرة ١٠ أجهزة واستفاد من التدريب ٣٤ مشاركاً من البلدان النامية؛ وعلى الرغم من ذلك، كان من الممكن تحقيق نجاح أكبر بتوفير قدر أكبر من تجديد الموارد للصندوق الاستئماني.

١٤٧- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أكد عدد من الممثلين على الدور الهام الذي يؤديه الصندوق الاستئماني في تمويل الأنشطة ذات الصلة بالبحوث، على الرغم من موارده المحدودة نسبياً. وقال واحد منهم إن تشكيل اللجنة الاستشارية ساعد على ضمان نوعية الأداء وتحقيق القيمة مقابل المال، وسيساعد على تعبئة التمويل.

١٤٨- وعرض ممثل أستراليا مشروع مقرر بشأن الصندوق الاستئماني ورد في ورقة غرفة اجتماعات، قدمته أستراليا وبنغلاديش وغواتيمالا وكازاخستان بصفتها أعضاء في مكتب الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، إلى جانب بيلاروس والجمهورية الدومينيكية ورواندا. وكانت النقاط الرئيسية التي تناولها مشروع المقرر هي توجيه طلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتمديد أجل الصندوق الاستئماني حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٦؛ وتوجيه طلب إلى اللجنة الاستشارية لتنفيذ الاستراتيجية الطويلة الأجل والخطة القصيرة الأجل للصندوق الاستئماني؛ وطلب موجه إلى الأطراف والمنظمات الدولية المعنية لتقديم المساهمات المالية أو العينية لدعم الأنشطة المضطلع بها في إطار الصندوق الاستئماني.

١٤٩- ورحب عدة ممثلين بمشروع المقرر، مؤكداً أهمية الأنشطة التي يجري تنفيذها بدعم من الصندوق الاستئماني. واتفقت الأطراف على أنه ينبغي للأطراف المهتمة أن تواصل مناقشة المسألة بصورة غير رسمية.

١٥٠- وبعد ذلك، عرض ممثل أستراليا مشروع مقرر منقح، ورد في ورقة غرفة اجتماعات، ويتضمن فقرة جديدة يطلب فيها مؤتمر الأطراف إلى اللجنة الاستشارية أن تضع خطة استراتيجية لتعبئة الموارد العامة والمالية والمساهمات العينية للصندوق الاستئماني بغرض ضمان ما يلزم من أنشطة البحوث والرصد، وأن تقدمها إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.

١٥١- وقال ممثل النرويج إن حكومته تتعهد بتقديم مبلغ إضافي إلى الصندوق الاستئماني لدعم تطوير قاعدة المعارف التي تتسم بأهمية حيوية للتنفيذ الناجح لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، ولا سيما فيما يتعلق بالصلات بين استفاد الأوزون وتغير المناخ. وفي سياق تعبيره عن القلق إزاء الموارد المحدودة المتاحة في الصندوق الاستئماني، شجع الجهات المانحة الأخرى على أن تتبع مثال بلده.

١٥٢- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر لكي يُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## سادساً - مسائل أخرى

## ألف - الروابط بين مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروفلورية

١٥٣- على النحو المتفق عليه في وقت اعتماد جدول الأعمال، عرض ممثل المملكة العربية السعودية موضوع الروابط بين مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروفلورية، مع الإشارة بصفة خاصة إلى الفقرات ٦-٨ من المقرر ٢/٢٨. وأوضح أن شاغله هو تجنب احتياج الصناعة إلى تنفيذ انتقال مزدوج من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي، ثم الانتقال بعد ذلك إلى بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي. وقد بدأ كثير من الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية على أساس أن مركبات الكربون الهيدروفلورية ستمثل بديلاً مقبولاً، ولكن بعد اعتماد تعديل كيغالي، تواجه هذه الأطراف تكاليف كبيرة للتحول عن مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى جانب تكاليف التحول عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

١٥٤- وقال إن الأطراف أقرت في الفقرة ٦ من المقرر ٢/٢٨ بوجود حاجة إلى إتاحة المرونة عند عدم توافر أي بدائل أخرى مجربة تقنياً ومجدية اقتصادياً. وتلزم آلية لوضع هذا المبدأ موضع التنفيذ. وعلى الرغم من عدم وجود أية مقترحات ثابتة لديه لكي يطرحها، وأنه لا يتوقع اتخاذ قرار في المرحلة الراهنة، فهو يود أن يشير إلى أهمية هذه المسألة للأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ وأن يشجع المناقشات البناءة في هذا الموضوع.

١٥٥- وأعرب ممثلون آخرون عن تأييدهم لموقف المملكة العربية السعودية. وأشار أحدهم إلى أن خطة بلده لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وضعت في العام ٢٠١١ بافتراض أن البدائل من مركبات الكربون الهيدروفلورية ستكون متاحة بسهولة. وفي بعض الحالات لا تزال مركبات الكربون الهيدروفلورية هي البدائل الوحيدة المتاحة، مثلاً في تكييف الهواء المنزلي في البلدان ذات درجات الحرارة المحيطة العالية، حيث يمثل المركب R-410A وهو خليط من مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية للغاية على إحداث الاحترار العالمي، البديل الوحيد لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-٢٢ (HCFC-22). وستترب تكاليف باهظة للغاية على تجهيز الآلاف من المنازل بالمركب R-410A ثم استبداله بعد ذلك مرة أخرى بعد ١٠ إلى ١٥ عاماً. ويمثل تكييف الهواء أمراً لازماً لا ترفاً في بلده وفي بلدان أخرى كثيرة تواجه درجات حرارة تتجاوز في فصل الصيف ٥٠ درجة مئوية، ومن غير المعروف كيف ستخطط حكومات تلك البلدان للسنوات القادمة. ودعا الممثلون إلى تفهم جميع الأطراف والتمسوا التوجيه لمساعدة الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ على التخطيط الاستراتيجي.

١٥٦- وأبرز أحد الممثلين التحديات التي تنشأ من الاستعاضة عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في تكنولوجيا التبريد التي تستخدمها أساطيل الصيد، وهي مشكلة شائعة في العديد من البلدان النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية. ووجه ممثل آخر الانتباه إلى احتياجات البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، التي تعتمد كلياً على استيراد المعدات و مواد التبريد وتواجه بذلك تحديات في كفاءة توفير التدريب المناسب للأخصائيين التقنيين وفي بناء القدرات.

١٥٧- وأقر ممثلون آخرون بشواغل الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥، وخاصة تلك التي يتسم مناخها بدرجة حرارة محيطة عالية، وبضرورة تجنب التحولات المزدوجة، التي ستكون ضارة من الناحيتين المالية والبيئية. وأعربوا عن ثقتهم في إمكانية التوصل إلى حلول مرنة وتدرجية في إطار بروتوكول مونتريال، تماماً كما حدث في الماضي. وأعربوا عن استعدادهم لإدراج البند في جدول أعمال الاجتماعات التي تعقد في إطار بروتوكول مونتريال في العام ٢٠١٨، وللعمل في غضون ذلك مع الأطراف المعنية من أجل وضع خطة للمضي قدماً.

١٥٨- ووجه عدد من الممثلين الانتباه إلى أحكام المقرر ٢/٢٨، الذي تصورت فيه الأطراف إمكانية تأجيل النظر في حالة الامتثال فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لأي طرف يعمل في إطار إعفاء لدرجات الحرارة المحيطة العالية للعامين ٢٠٢٥ و ٢٠٢٦ (مع إمكانية التمديد) في الحالات التي يتجاوز فيها ذلك الطرف مستويات الاستهلاك المسموح بها بسبب استهلاكه لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-٢٢ لأغراض محددة في تكييف الهواء. وبذلك، على حد قولهم، تنتفي الحاجة إلى الاستعاضة عن مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-٢٢ بالمركب R-410A. وبالنسبة للقطاعات الأخرى غير تكييف الهواء، يمكن للأطراف أن تلتزم بالتوجيه من فريق التقييم التقني والاقتصادي. وأشاروا أيضاً إلى أن الهدف المتوخى في إطار بروتوكول مونتريال لم يكن أبداً فرض استخدام تكنولوجيا معينة؛ فهذا أمر متروك لفرادى الأطراف.

١٥٩- وذُكر أحد الممثلين على وجه الخصوص بأن الفقرات ٦-٨ من المقرر ٢/٢٨ أدرجت بعد المناقشات التي بدأتها المملكة العربية السعودية؛ وهي توفر إطاراً يساعد في توجيه المناقشات المقبلة، ولا تقتصر أحكامها على البلدان ذات درجات الحرارة المحيطة العالية. وأعرب عن استعداده للمشاركة في مناقشات لتوضيح ما هي المعلومات الإضافية التي تحتاجها الأطراف، وتشمل على سبيل المثال، المعلومات عن الاتجاهات السائدة في الصناعة لتطوير أنواع التكنولوجيا المناسبة. وأشار أيضاً إلى أن التاريخ الذي قد يُوجّل إليه النظر في الامتثال فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية للأطراف التي تعمل تحت ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية، قد اقترح في الأصل ليكون عام ٢٠٢٠؛ وقد أرجئ إلى عام ٢٠٢٥ وعام ٢٠٢٦ بناء على اقتراح البلدان التي تعمل تحت ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية.

١٦٠- ورداً على تلك التعليقات، أعرب ممثل المملكة العربية السعودية عن شكره للأطراف لاستعدادها لإبداء المرونة. وأوضح أن شواغله تم جميع الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥، وليس فقط تلك التي تعمل تحت ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية، ولكن هذه الأخيرة تواجه تحديات صعبة بوجه خاص. وقال إنه يدرك أن أحكام المقرر ٢/٢٨ تعني أن بوسع هذه الأطراف أن تنتظر فترة أطول للانتقال، ولكن القلق يساوره مع ذلك لعدم وجود أية بدائل متاحة منخفضة القدرة على إحداث الاحترار للحلول محل عدة استخدامات لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ولكون الصناعات المنتجة لهذه البدائل متمركزة في الخارج. وأوضح أنه لم يكن يتوقع تلقي تعليمات عن البدائل المطلوب استخدامها، بل يلتزم بتوجيهات عامة بشأن كيفية المضي قدماً.

١٦١- واعترف الرئيس المشارك بشواغل الأطراف فيما يتعلق بتوافر التكنولوجيا المناسبة والمواد اللازمة لتنفيذ عملية الانتقال، لا سيما ما يخص تجنب ازدواجية التحويل، ودور بروتوكول مونتريال في توفير المعلومات بدلاً من المطالبة باستخدام تكنولوجيا معينة، والحاجة إلى استحداث آلية لإعمال أحكام الفقرات ٦-٨ من المقرر ٢/٢٨.

١٦٢- ووافقت الأطراف على إدراج المسألة في جدول أعمال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية.

**باء - آثار موسم الأعاصير على قدرة دول منطقة البحر الكاريبي على الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال**

١٦٣- على النحو المتفق عليه حين اعتماد جدول الأعمال، عرض ممثل غرينادا موضوع أثر الأعاصير التي شهدتها المنطقة مؤخراً على قدرة عدة دول كاريبية على الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال. وأوضح أن عام ٢٠١٧ شهد عدداً غير اعتيادي من الأعاصير من الفئة ٥ التي ضربت منطقة البحر الكاريبي، فأسفرت عن خسائر في الأرواح وألحقت أضراراً جسيمة بالهياكل الأساسية والاقتصاد المحلي. وأضاف أن أنتيغوا وبربودا وجزر البهاما وكوبا ودومينيكا والجمهورية الدومينيكية تضررت بشكل خاص. ونوه مع التقدير بقرار اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف تقديم مساعدة إضافية إلى دومينيكا، وناشد جميع المؤسسات في إطار بروتوكول مونتريال أن تنظر في أثر الأعاصير على قدرة الأطراف المتضررة على الوفاء بالتزاماتها.

١٦٤- وأعرب الممثلون عن تعاطفهم مع البلدان المتضررة من الأعاصير لما حل بها من محنة، وأبرزوا آثاراً أخرى ناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية، بما في ذلك الآثار المترتبة على هطول الأمطار الغزيرة مما أدى إلى حدوث فيضانات واسعة النطاق، الأمر الذي ألحق بدوره أضراراً شديدة بالإنتاج الغذائي. وأشار ممثل آخر إلى أثر الزلازل وموجات تسونامي.

١٦٥- وأعرب أحد الممثلين عن مشاعر تعاطفه إزاء تلك المشاكل، غير أنه تساءل عما إذا كان البروتوكول هو المحفل المناسب لمناقشة هذه المسائل. وأشار إلى ما قاله أثناء المناقشات بشأن تعديل كيغالي، مضيفاً أنه لا يرغب في أن يتحول بروتوكول مونتريال إلى معاهدة مناخ بديلة أو موازية أو أن يمتد نطاقه ليشمل قضايا بيئية من قبيل إزالة الغابات أو التصحر أو فقدان التنوع البيولوجي.

١٦٦- وبعد ذلك، عرض ممثل غرينادا مشروع مقرر، ورد في ورقة غرفة اجتماعات، تشجع الأطراف فيه جميع الأطراف على مساعدة أنتيغوا وبربودا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، ودومينيكا، وكوبا عن طريق ممارسة الرقابة على الصادرات من المواد المستفدة للأوزون والتكنولوجيا التي تعتمد على هذه المواد إلى هذه البلدان، وذلك لتجنب زيادة اعتمادها على مثل هذه المواد، مما قد يؤدي إلى حالة عدم امتثال؛ وتطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة أن تراعي في قراراتها وأنشطتها آثار الأعاصير على تلك البلدان؛ وتطلب إلى الأطراف المعنية أن تقدم معلومات مستكملة عن الحالة في الاجتماع الثلاثين للأطراف.

١٦٧- وأعرب عدة ممثلين عن تعاطفهم مع الأطراف المتضررة وعن تأييدهم من حيث المبدأ لمشروع المقرر، وأقروا بأن الأطراف اتخذت موقفاً مماثلاً بالنسبة لهاتي بعد زلزال العام ٢٠١٠. ودعا أحد الممثلين إلى إرسال بعثة لتقصي الحقائق إلى المنطقة.

١٦٨- وبعد ذلك، قدم ممثل غرينادا مشروع مقرر منقح، يرد في ورقة غرفة اجتماعات.

١٦٩- واتفقت الأطراف على إحالة مشروع المقرر ليُنظر فيه ويُعتمد أثناء الجزء الرفيع المستوى.

## الجزء الثاني - الجزء الرفيع المستوى (٢٣ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)

### أولاً - افتتاح الجزء الرفيع المستوى

١٧٠- افتتح الجزء الرفيع المستوى رئيس مكتب الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا ووزير البيئة والموارد الطبيعية في غواتيمالا، سيدني ألكسندر سامويلز ميلسون، في الساعة ١٠:٠٠ من يوم الخميس ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

١٧١- وأدى بيانات افتتاحية كل من السيد ميلسون؛ ورئيس مكتب الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال ووزير البيئة في رواندا، فنسان بيروتا؛ والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إريك سولهائم؛ ووزيرة البيئة وتغير المناخ في كندا، كاترين مكينا.

١٧٢- ورحب السيد ميلسون في بيانه بالتطورات الإيجابية في تنفيذ اتفاقية فيينا منذ انعقاد الاجتماع السابق لمؤتمر الأطراف، ولكنه شدد على أن أنشطة الرصد والبحث العلمي مستقبلاً مهددة بسبب الوضع المالي الحرج للصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والمراقبة المنتظمة ذات الصلة باتفاقية فيينا. ودعا مؤتمر الأطراف إلى تجديد الالتزام بتمويل الصندوق الاستئماني من أجل الحصول على بيانات كافية للمضي قدماً في تعميق المعرفة بأوجه عدم اليقين المناخي، والتمكن من التصدي للتحديات الكبيرة التي يمثلها تغير المناخ ونفاذ الأوزون والتلوث. وأشار إلى أن الحاجة ملحة إلى تحديد ووقف تلك الأنشطة البشرية التي تهدد البيئة قبل فوات الأوان، وحث مؤتمر الأطراف على اتخاذ أية تدابير وقرارات تلزم لحماية طبقة الأوزون على النحو الواجب.

١٧٣- أما السيد بيرونا فقد أشار في كلمته إلى أن مدينة مونتريال أصبحت مرادفة لحماية طبقة الأوزون، بفضل العمل المتميز الذي اضطلعت به حكومة كندا على مر السنوات، من اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون إلى مؤتمر المفوضين المعني بروتوكول مركبات الكربون الكلورية فلورية، الذي اعتمد بروتوكول مونتريال في عام ١٩٨٧، وحتى يومنا هذا. وأضاف أن البروتوكول يمثل قصة نجاح كبيرة، إذ أنقذ ملايين الناس من الآثار الضارة لاستنفاد طبقة الأوزون، وأنه باعتماد ٢٢ طرفاً تعديل كيغالي ثم تصديقها عليه، سيُشهد المزيد من النجاح عندما يدخل التعديل حيز النفاذ في عام ٢٠١٩. وحث الأطراف التي لم تُصدّق بعد على التعديل على القيام بذلك فوراً. ثم التفت إلى جدول أعمال الاجتماع الحالي، فأشار إلى أنه بدون الدعم المالي الكافي سيستحيل على الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ مواصلة جهودها الرامية إلى التخلص التدريجي من المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، وبدء العمل على التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية تمشياً مع التعديل. ولذلك فمن المهم أن تجدد موارد الصندوق المتعدد الأطراف على النحو الملائم. وأكد أيضاً ضرورة إبراز الصلة القوية بين الكفاءة في استخدام الطاقة وبين التعديل، إذ إن العمل على كفاءة الكفاءة في استخدام الطاقة من شأنه أن يضاعف المنافع المناخية للتعديل.

١٧٤- وشدد المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في بيانه على أن العالم بحاجة إلى التكتاف في اتخاذ الإجراءات للتغلب على البلاوي التي تواجهها البشرية، تماماً كما فعل في عام ١٩٨٧ باعتماد بروتوكول مونتريال، الذي أصبح أنجح المعاهدات الدولية على الإطلاق، والذي بفضلله أخذ ثقب طبقة الأوزون في التقلص، وهو في سبيله إلى الالتئام بحلول عام ٢٠٥٠. وأشار إلى أربعة جوانب رئيسية يمكن بمعالجتها معاً التوصل إلى نتيجة ناجحة، وهي: العلم، ومشاركة المواطن، والقيادة السياسية الرشيدة، ودور قطاع الأعمال. وقال إن المعارف العلمية الراسخة هي حجر الزاوية في جميع الإجراءات، بمعنى أنها ضرورة حاسمة لمكافحة الحركة الجديدة المناهضة للعلم التي بدأت تنتشر في بعض أنحاء العالم. وأكد أن الإنكار الخطير للحقائق العلمية الأساسية يمكن أن يؤدي إلى تفشي المرض والموت. وبالمثل فإنه سيتعذر إخماد السياسيين وأصحاب الأعمال للعمل دون تعبئة المواطنين لمناصرة القضايا الحيّرة. ثم انتقل إلى الحديث عن الجانب السياسي، فأثنى على السياسيين الحاليين والسابقين، بمن فيهم أناس لا يُعتبرون من أنصار البيئة، الذين أبدوا قيادة شجاعة باتخاذ قرارات صعبة. وأخيراً تكلم عن دور المؤسسات التجارية، فأشاد بما أبدته من روح ابتكارية سمحت بالتنفيذ الكامل والناجح للبروتوكول، وتطلع إلى الانتقال إلى تكنولوجيا أنظف لتبريد الكوكب من خلال تنفيذ تعديل كيغالي. وشدد على أن تلك الجوانب الأربعة غير القابلة للتجزئة تمكّن المجتمع الدولي من انتشار جميع المواطنين من براثن الفقر المدقع، وتوفير التعليم للجميع، وحماية الحياة البرية، ووقف تغير المناخ.

١٧٥- ورحبت السيدة مكينا في بيانها بالإنجازات العظيمة لبروتوكول مونتريال، وتصديق ٢٢ طرفاً على تعديل كيغالي، مشيرة إلى أن البروتوكول أدى في الفترة من عام ١٩٨٧ إلى عام ٢٠١٠ إلى إزالة أكثر من ١٣٥ بليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون، والتخلص التدريجي من قرابة ١٠٠ مادة من المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، وأضافت أن طبقة الأوزون في سبيلها إلى التعافي. ومضت قائلة إن السياسيين من مختلف الأطياف السياسية، والعلماء، وآخرين كثيرين، توافدوا من جميع أنحاء العالم واجتمعوا لبلوغ هدف سام، فأثبتوا أن المتشككين على خطأ. وقالت إن ذلك النجاح والقيادة يجب إبرازهما مرة أخرى في مواجهة تغير المناخ، الذي يترك آثاراً مدمرة، وضربت مثلاً على ذلك مجتمعات الإنويت في أعالي المنطقة القطبية الشمالية التي تواجه، ليس فقط فقدان قطعان الكاريبو التي تنطوي على أهمية ثقافية كبيرة بالنسبة لها، بالإضافة إلى كونها مصدراً للغذاء، بل وكذلك تواجه هذه المجتمعات خسائر في الأرواح، حيث أصبحت طبقة الجليد التي كانت تحمل وزن الصيادين الذين عاشوا في تلك المناطق على مدى أجيال كثيرة، رقيقة لدرجة لا تسمح لها بحمل هذا الوزن. وأضافت أن من مسؤولية المجتمع

الدولي أن يُظهر نفس القيادة التي أبدتها في عام ١٩٨٧، لصالح أجيال المستقبل، وأن يستمع إلى العلم، ويتعاون مع قطاع الصناعة، ويشجع الابتكار، متصرفاً في ذلك كجسد واحد. وأكدت أن من الواجب اتخاذ قرارات صعبة، وهو أمر حدث في الماضي ويمكن أن يحدث مرة أخرى.

١٧٦- وعقب إلقاء الكلمات الافتتاحية، شاهدت الأطراف رقصة بالأطواق لشعوب الأمم الأولى في أمريكا الشمالية، وهي رقصة تقليدية تمثل فيها الأطواق صلة الإنسان بالأرض والأشجار والماء والطبيعة والحيوانات والطيور، وتحتفي بالحياة والعالم الطبيعي.

## ثانياً - المسائل التنظيمية

### ألف - انتخاب أعضاء مكتب الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا

١٧٧- في الجلسة الافتتاحية للجزء الرفيع المستوى من الاجتماع، وفقاً للفقرة ١ من المادة ٢١ من النظام الداخلي، انتُخب بالتركية الأعضاء التالية أسماؤهم لمكتب الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا:

الرئيس: مارك ديويو (كندا) (دول أوروبا الغربية ودول أخرى)

نواب الرئيس: عزت لويس ح. عجايبي (مصر) (الدول الأفريقية)

عبد الله الإسلام جاكوب (بنغلاديش) (دول آسيا والمحيط الهادئ)

ليانا غاهرامانيان (أرمينيا) (دول أوروبا الشرقية)

المقرر: أوليسيس لوفيرا (بارغواي) (دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)

### باء - انتخاب أعضاء مكتب الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

١٧٨- في الجلسة الافتتاحية للجزء الرفيع المستوى من الاجتماع، وفقاً للفقرة ١ من المادة ٢١ من النظام الداخلي، انتُخب بالتركية الأعضاء التالية أسماؤهم لمكتب الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال:

الرئيس: يعقوب المعتوق (الكويت) (دول آسيا والمحيط الهادئ)

نواب الرئيس: عزرا روغوفيتش-غروبيتش (البوسنة والهرسك) (دول أوروبا الشرقية)

باتريسا سواريس ليتي (البرازيل) (دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)

لارك ويليامز (الولايات المتحدة الأمريكية) (دول أوروبا الغربية ودول أخرى)

المقرر: سامويل باربه (بوركينا فاسو) (الدول الأفريقية)

### جيم - إقرار جدول أعمال الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

١٧٩- تم إقرار جدول الأعمال التالي للجزء الرفيع المستوى على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة

:UNEP/OzL.Conv.11/1-UNEP/OzL.Pro.29/1

١- افتتاح الجزء الرفيع المستوى.

٢- المسائل التنظيمية:

- (أ) انتخاب أعضاء مكتب الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا؛
- (ب) انتخاب أعضاء مكتب الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال؛
- (ج) إقرار جدول أعمال الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال؛
- (د) تنظيم الأعمال؛
- (هـ) وثائق تفويض الممثلين.
- ٣- عرض أفرقة التقييم بشأن حالة أعمالها، بما في ذلك آخر التطورات في هذا الصدد.
- ٤- عرض يقدمه رئيس اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف عن أعمال اللجنة التنفيذية.
- ٥- بيانات رؤساء الوفود والمناقشات بشأن المواضيع الرئيسية، بما في ذلك ما يلي:
- (أ) تحديد الفرص والأولويات المستقبلية (المائدة المستديرة الرفيعة المستوى)؛
- (ب) الأسس العلمية المتعلقة بنفاد طبقة الأوزون وتعافياها: تأملات عن الماضي والحاضر والمستقبل (اجتماع علمي).
- ٦- تقرير الرئيسين المشاركين للجزء التحضيري والنظر في المقررات التي يوصى أن يعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الحادي عشر والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال.
- ٧- موعد ومكان انعقاد كل من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال.
- ٨- مسائل أخرى.
- ٩- اعتماد المقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الحادي عشر.
- ١٠- اعتماد المقررات التي يتخذها الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف في بروتوكول مونتريال.
- ١١- اعتماد تقرير الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال.
- ١٢- اختتام الاجتماع.

## دال - تنظيم الأعمال

١٨٠- اتفقت الأطراف على اتباع إجراءاتها المعتادة.

## هاء - وثائق تفويض الممثلين

١٨١- وافق المكتبان على وثائق تفويض ممثلي ١٠٢ من أصل ١٤٧ طرفاً جرى تمثيلها في الاجتماع. ووافق المكتبان مؤقتاً على مشاركة ٤٥ طرفاً شريطة أن ترسل وثائق تفويضهم إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. وحث المكتبان الأطراف المشاركة في الاجتماعات المقبلة على بذل أقصى جهودها لتقديم وثائق التفويض للأمانة على النحو المطلوب بموجب المادة ١٨ من النظام الداخلي. وأشار المكتبان أيضاً إلى أن النظام الداخلي يقضي بأن

تصدر وثائق التفويض إما من رئيس الدولة أو الحكومة، وإما من وزير الخارجية، أما في حالة المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي، فتصدر وثائق التفويض من السلطة المختصة لهذه المنظمات. ودُكر المكتبان الأطراف بأن ممثلي الأطراف التي لا تقدم وثائق تفويضها بالشكل الصحيح قد يُحرمون من المشاركة الكاملة في اجتماعات الأطراف، بما في ذلك الحق في التصويت.

### ثالثاً - عروض أفرقة التقييم بشأن حالة أعمالها، بما في ذلك آخر التطورات في هذا الصدد

١٨٢- قدم الرئيس المشارك لفريق التقييم العلمي، جون بايل (المملكة المتحدة)، عرضاً عن عمل الفريق. ويرد في الفرع دال-١ من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدمه.

١٨٣- وقدم الرئيس المشارك لفريق تقييم الآثار البيئية، جانيت ف. بورنمان (أستراليا) ونايجل بول (المملكة المتحدة)، عرضاً عن عمل الفريق. ويرد في الفرع دال-٢ من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدميه.

١٨٤- وقدمت الرئيسة المشاركتان لفريق التقييم التقني والاقتصادي، مارتا بيزانو (كولومبيا) وبيلا مارانيون (الولايات المتحدة) عرضاً عن عمل الفريق. ويرد في الفرع دال-٣ من المرفق السادس لهذا التقرير موجز للعرض، من إعداد مقدمتيه.

١٨٥- وأحاطت الأطراف علماً بالمعلومات المقدمة.

### رابعاً - عرض يقدمه رئيس اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف عن أعمال اللجنة التنفيذية

١٨٦- قدم رئيس اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، بول كراينيك (النمسا)، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ مقررات اللجنة منذ الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف، أوجز فيه المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.29/6.

١٨٧- وقال إن اللجنة واصلت رصد تنفيذ خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وخطة واحدة لإدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وبلغ عدد البلدان التي لديها خطة معتمدة لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ١٤٤ بلداً، منها ٣٠ بلداً اعتمد المرحلة الثانية بالفعل. ولا يوجد سوى بلد واحد ليس لديه خطة معتمدة كهذه. وأشار إلى أن التنفيذ الكامل لخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الموافق عليها حتى الوقت الراهن سيعالج حوالي ٦٠ في المائة من إجمالي استهلاك خط الأساس في البلدان الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥. واستمرت اللجنة، بالموافقة على هذه الخطط، في إعطاء الأولوية، قدر الإمكان، لإدخال التكنولوجيا ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي.

١٨٨- ومضى يقول إن اللجنة التنفيذية عاجلت مسائل متصلة بتعديلات كيغالي. وقد قبلت، مع التقدير، المساهمات الإضافية المقدمة إلى الصندوق المتعدد الأطراف التي أعلنتها عدد من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، لتمكين تقديم الدعم السريع لتنفيذ التعديل. وبحلول ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، تم تلقي ما يزيد على ١٤ مليون دولار من الأموال المتعهد بها. وقد أقرت اللجنة مبادئ توجيهية للموافقة على طلبات التماس الأنشطة التمكينية لمساعدة البلدان على البدء في أنشطة الإبلاغ والأنشطة التنظيمية، كما قررت أن تولي الأولوية لاستخدام المساهمات الإضافية لمثل هذه الطلبات. وقد وافقت على هذا التمويل لما عدده ٥٩ بلداً.



١٨٩- وأوضح أن من أجل معرفة المزيد عن التكاليف الرأسمالية الإضافية المرتبطة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، وافقت اللجنة التنفيذية على مشروع استثماري لمركبات الكربون الهيدروفلورية يعد الأول من نوعه في مرفق تصنيعي محلي للتبريد في بنغلاديش. واستُمد أيضاً التمويل لذلك المشروع، ولإعداد ثمانية مشاريع استثمارية إضافية للتخلص من مركبات الكربون الهيدروفلورية، من المساهمات الإضافية.

١٩٠- وقال إن اللجنة التنفيذية طلبت، استجابة للمقرر ٩/٢٦، إجراء دراسات استقصائية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون في ١٢٧ بلداً. وفيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروفلورية ومزائج مركبات الكربون الهيدروفلورية، أظهرت نتائج الدراسات الاستقصائية وعددها ١١٩ التي وردت حتى الوقت الراهن معدلاً إجمالياً سنوياً للنمو قدره حوالي ٢٢ في المائة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، أساساً في قطاع التبريد وتكييف الهواء. وطُلب إلى الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة أن تستعين بالنتائج لدى الاضطلاع بالأنشطة التمكينية.

١٩١- وأضاف قائلاً إن اللجنة التنفيذية وافقت على أن تقدم إلى اجتماع الأطراف الثلاثين مبادئ توجيهية للتكاليف فيما يتعلق بتمويل خفض التدريجي لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية وإنتاجها، وأن تضع الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن بعد ذلك. ويتضمن نموذج مشروع المبادئ التوجيهية المبادئ المتفق عليها في المقرر ٢/٢٨، بما في ذلك المرونة في التنفيذ، والتاريخ النهائي للطاقة الإنتاجية المؤهلة للتمويل، والتحويل الثاني والتحويل الثالث، والتخفيضات الإجمالية المستدامة في استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية، والفئات المؤهلة للتكاليف الإضافية، وأهلية المواد المدرجة في المرفق واو الخاضعة لإعفاءات مرتبطة بدرجات الحرارة المحيطة العالية.

١٩٢- وفيما يتعلق بمسألة الالتزامات المتعلقة بمراقبة الناتج الثانوي وهو مركب الكربون الهيدروفلوري-٢٣ (HFC-23)، قال إن اللجنة التنفيذية وافقت على النظر في خيارات ممكنة فعالة من حيث التكلفة للتعويض عن المصانع المزروجة الاستخدام لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢ (HCFC-22). وطلبت إجراء تقييم مستقل لخيارات فعالة من حيث التكلفة ومستدامة بيئياً لتدمير مركب الكربون الهيدروفلوري-٢٣ من مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢، ودعت الوكالات المنفذة إلى تقديم مقترحات لعرض تكنولوجيات للتخفيف من آثار المنتج الثانوي مركب الكربون الهيدروفلوري-٢٣ أو تحويله. وتمت الموافقة بالفعل على التمويل اللازم لإعداد أحد هذه المشاريع.

١٩٣- وتكلم بعد ذلك عن أحد الإنجازات الرئيسية للوكالات المنفذة التابعة للصندوق المتعدد الأطراف. وفي عام ٢٠١٧، استمر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مساعدة ٤٧ بلداً في تنفيذ خططها لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقد ساعد الأطراف أيضاً على عمل عروض للتكنولوجيات البديلة المراعية للمناخ المرشدة الطاقة، ودراسات جدوى بشأن نظم التبريد المركزي للأحياء، ودراسات استقصائية بشأن بدائل المواد المستنفدة للأوزون. وساعد البرنامج ١٠ بلدان في طلباتها للحصول على التمويل للأنشطة التمكينية، وثلاثة بلدان في إقامة مشاريع استثمارية قائمة بذاتها للتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية بالاستعاضة عنها بتكنولوجيات ذات قدرة أقل على إحداث الاحترار العالمي.

١٩٤- وأردف يقول إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعكف على مساعدة مائة بلد واثان في تنفيذ خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية و١٠٤ بلدان في جهود التعزيز المؤسسي، كما ساعد ٧٩ بلداً على إجراء دراساتها الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون. وساعد برنامج المساعدة على الامتثال جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، بسبل من بينها دعم بناء القدرات المتعلقة بوضع المعايير،

وإصدار الشهادات، والإدارة الآمنة لمواد التبريد، ونظم إصدار التراخيص والحصص. وعلاوة على ذلك، في عام ٢٠١٧، قام برنامج البيئة، بالتعاون مع الشركاء، بتنظيم أول مؤتمر دولي بشأن إدارة المواد المستنفدة للأوزون في قطاع صيد الأسماك.

١٩٥- واسترسل قائلاً إن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) تعكف على مساعدة ٧٤ بلداً في تنفيذ خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛ وجر أيضاً على قدم وساق تنفيذ سبعة مشاريع لإيجاد بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، ودراستي جدوى للتبريد المركزي للأحياء. وقد ساعدت أيضاً البلدان على إجراء ٢٧ دراسة استقصائية وطنية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون ومشروعين لتدمير المركبات. وفيما يتعلق بتعديل كيغالي، نظمت اليونيدو اجتماعاً ثالثاً للجهات المانحة تضمن النظر في التحديات الأخيرة، واستضافت جلسة حوارية بين ٥٥ بلداً في اجتماع لفريق من الخبراء لمناقشة التصديق. وستدعم اليونيدو أيضاً الأنشطة التمكينية في ١٧ بلداً.

١٩٦- وقال إن الخطط المعتمدة لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورو فلورية التي يدعمها البنك الدولي ستشهد التخلص من ٥ ٧٠٠ طن من قدرة استنفاد الأوزون (طن استنفادي) من استهلاك المواد المستنفدة للأوزون، تعادل ٣١,٨ مليون طن من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون على أساس سنوي. وبحلول نهاية عام ٢٠١٦، أدت المشاريع التي ينفذها البنك الدولي إلى انخفاض قدره ٣٣٠.٠٠٠ طن استنفادي من استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون، استناداً إلى أكثر من بليون دولار في شكل منح. وفيما يتعلق بتعديل كيغالي، سيقوم البنك الدولي بدعم الأنشطة التمكينية للعديد من البلدان، إلى جانب أعمال إعداد المشاريع اللازمة لمشروع استثماري متعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية في قطاع التبريد التجاري.

١٩٧- وفي الختام، أعرب عن شكره للممثلين الذين عملوا في اللجنة التنفيذية في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف، والوكالات الثنائية والوكالات المنفذة، على تفانيهم وعملهم والتزامهم.

١٩٨- وأحاطت الأطراف علماً بالمعلومات المقدمة.

## خامساً - بيانات رؤساء الوفود والمناقشات بشأن المواضيع الرئيسية

١٩٩- في إطار البند ٥ من جدول أعمال الجزء الرفيع المستوى، أجرت الأطراف مناقشات مائدة مستديرة لمدة ٩٠ دقيقة وفي اجتماع علمي لمدة ٩٠ دقيقة، إضافة إلى الاستماع إلى بيانات من رؤساء الوفود.

### ألف - تحديد الفرص والأولويات المستقبلية

٢٠٠- عقدت مناقشات المائدة المستديرة، بشأن موضوع "تحديد الفرص والأولويات المستقبلية"، صباح يوم ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وطرحت الفائزة بجائزة الشرف البيئي لأبطال الأرض التي تمنحها الأمم المتحدة، ليلي أكاروغلو، بوصفها مديرة الجلسة، أسئلة على تسعة من أعضاء حلقة النقاش والمشاركين ثم نقلت أسئلة جمهور الحاضرين إلى أعضاء حلقة النقاش. وشارك في حلقة النقاش السيدة مكينا؛ ونائب وزير حماية الطبيعة في أرمينيا، خاتشيك هاكوبيان؛ ونائب وزير البيئة في الجمهورية الدومينيكية، زويلا غونزاليز دي غوتيريز؛ ونائب وزير البيئة في إستونيا، ميليس مونت؛ والسيد ميلسون، بصفته وزير البيئة والموارد الطبيعية في غواتيمالا؛ وأمين وزارة البيئة والغابات وتغير المناخ في الهند، س. ك. ميشرا؛ ووزير الدولة في وزارة البيئة والطاقة في ملديف، عبد الله زياد؛ والسيد بيروتا، بصفته وزير البيئة في رواندا؛ والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

## ١ - العوامل الرئيسية في نجاح بروتوكول مونتريال

٢٠١- رداً على سؤال بشأن ما يعتبرها المشاركون في حلقة النقاش الأسباب الرئيسية لنجاح بروتوكول مونتريال، تحدث أحد المشاركين في حلقة النقاش عن التصديق العالمي على الصك. وأضاف أننا بالعمل معاً وحسب، أمكننا أن نحدث أثراً واضحاً. وأبرز أيضاً هذا المشارك في حلقة النقاش، إضافةً إلى اثنين من المشاركين الآخرين، أهمية وضع إطار قانوني ومعياري سليم، مع الإشارة إلى أن ذلك لا قيمة له بدون التنفيذ السليم والإنفاذ. وأشار عضوان في حلقة النقاش إلى القيادة والإرادة السياسييتين اللتين برزتا على مر السنين بوصفهما عاملين رئيسيين. وأوضحت مشاركة كيف أن بلدها كان مؤثراً في إقناع المزيد من الحكومات المتشككة بأهمية العمل وفي تشجيع البلدان المتقدمة النمو على دعم البلدان النامية. وتحدثت المشاركة الأخرى عن المراسيم الرئاسية التي صدرت في بلدها والتي مهدت الطريق أمام إحراز المزيد من التقدم، ولا سيما على صعيد منح التراخيص للتقنيين.

٢٠٢- وقال أحد المشاركين في حلقة النقاش إن الشراكات القوية مع المؤسسات والوكالات الرئيسية المشاركة في الإنفاذ كانت عاملاً بالغ الأهمية للتنفيذ الناجح، مما يوحي بأن الخبرة التي اكتسبتها الهيئات ذات الصلة في بلده على صعيد التعامل مع مركبات الكربون الكلوروفلورية ستجعلها في وضع جيد عندما تتعامل مع مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروفلورية. وقالت مشاركة أخرى إنها فخورة بالتعزيز المؤسسي وبناء القدرات الذي تم في بلدها، وهو ما من شأنه أن يكفل استدامة التخلص التدريجي.

٢٠٣- وربط أحد المشاركين في حلقة النقاش نجاح بروتوكول مونتريال بقدرة البلدان على كسب ثقة صناعات ذات صلة وكفالة فهمها للجهود الرامية إلى تحقيق الامتثال للالتزامات والمشاركة في هذه الجهود. وسلط آخر الضوء على حقيقة أن البروتوكول وتعديل كيغالي أوجدا بالفعل الفرص للصناعة، بما في ذلك من حيث الابتكار.

٢٠٤- وتحدث أحد الممثلين من القاعدة فقال إنه يعتبر تعديل كيغالي صكاً متوازناً يعالج شواغل جميع الأطراف، ولا يستثني أحداً. وأضاف أن ذلك يمثل على الأرجح أحد عوامل الاستيعاب السريع للصك.

## ٢ - الحوافز التي مكنت من إحراز تقدم

٢٠٥- وفيما يتعلق بمحفزات التقدم، تحدث عضوان في حلقة النقاش عن مدى مساهمة وضوح الهدف المشترك والإطار المتين، الذي حدد ما هو مطلوب من الجهات المعنية وزمن تحقيق ما هو مطلوب، في تيسير المهمة. وأضاف أن ذلك مكن الأسواق من المتابعة وقاد إلى الابتكار.

٢٠٦- وأكد عدة مشاركين في حلقة النقاش الحاجة إلى الحوار والتعاون بين الحكومات والصناعة، وأبرز أحدهم الحاجة إلى ربط الهدف العالمي مع الشواغل الوطنية من أجل أن تثمر الجهود الرامية إلى تحقيق ذلك الهدف. وشدد مشارك في حلقة النقاش على أهمية ضمان فهم بروتوكول مونتريال بين جميع الوزارات ذات الصلة. وأشار مشارك آخر إلى أهمية الإرادة السياسية.

٢٠٧- وامتدح أحد المشاركين في النقاش جودة الإبلاغ التقني والعلمي من جانب برنامج البيئة، وهو ما وفر حججاً سليمة للعمل، وشدد على قيمة الصندوق المتعدد الأطراف باعتباره الآلية المالية الرئيسية للتأكد من أن البلدان لديها الوسائل اللازمة للعمل.

## ٣ - الدروس الرئيسية المستفادة من الحملات والاتصالات

٢٠٨- قال عدة مشاركين في حلقة النقاش إن الرسائل العامة بشأن القضايا البيئية الهامة يجب أن تكون واضحة ومفهومة وخالية من المفردات الاصطلاحية. وأضافوا أن المسألة تتعلق بأسر خيال الجمهور وحشد الناس للعمل

وتسخير قوة الجمهور لحفز السياسيين. ومن المهم أيضاً عدم الحديث فقط عن المشاكل، ولكن أيضاً عن العناصر الإيجابية والفرص المتاحة، من قبيل إيجاد فرص العمل وتحقيق النمو الاقتصادي الناجم عن استخدام التكنولوجيا والطاقة الخضراء.

٢٠٩- وشدد عدد من المشاركين في النقاش على ضرورة مخاطبة الشباب مع تكييف الرسائل، وأشار اثنان منهم إلى برامج التعليم البيئي المضطلع بها في بلديهما.

٢١٠- وأشار أحد الممثلين، متحدثاً من القاعة، إلى دور بلده القيادي في مكافحة تغير المناخ والالتزام بها، مشيراً إلى أن نجاح بروتوكول مونتريال الرائع ينبغي أن يكون مصدر إلهام في المعركة الحتمية في مواجهة قضايا بيئية ملحة أخرى، بما في ذلك التلوث البلاستيكي.

#### ٤ - دور الشباب

٢١١- رداً على سؤال من جمهور الحاضرين بشأن ما إذا كان هناك دور للأطفال والشباب في التصدي للتحديات البيئية الرئيسية، قال أحد أعضاء حلقة النقاش إنه على الرغم من أن الشباب يشار إليهم باستمرار على أنهم "قادة المستقبل" إلا أنهم يشاركون بالفعل وبصورة نشطة، وكثير منهم يشارك بصورة أكبر من البالغين. ويتعين على الشباب مواصلة إذكاء الوعي بالقضايا البيئية الهامة بين أفراد أسرهم وأصدقائهم البالغين. وحث مشارك آخر الأطفال على مواصلة مساءلة البالغين.

#### ٥ - التشجيع على التصديق على تعديل كيغالي

٢١٢- انتقل التركيز إلى المستقبل فطلب إلى المشاركين بيان الكيفية التي سيشجعون بها الأطراف التي لم تصدق بعد على تعديل كيغالي على القيام بذلك. وأكد جميع من تحدثوا على أن الدعم العالمي هو أمر أساسي لفعالية التعديل. ومن شأن التصديق العالمي أن يرسل إشارة قوية إلى الأسواق، مما يؤدي إلى دفع عجلة الابتكار والوصول إلى بدائل أرخص لمركبات الكربون الهيدروفلورية. ومن شأنه كذلك أن يرسل إشارة إلى القطاعات الأخرى التي يتعين فيها خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، ولا سيما قطاع الطيران والقطاع البحري. ومن المهم أن تُنقل رسالة مفادها أن التعديل يختلف عن بروتوكول مونتريال، حيث يُدرج مجموعة جديدة تماماً من المواد في نطاق البروتوكول ويعالج قضية أكبر. وهو يشمل بوضوح أيضاً جانب الكفاءة في استخدام الطاقة. وبشكل عام فإن هناك حجة تجارية قوية للتصديق عليه، بما في ذلك حقيقة أن التصديق هو شرط للحصول على التمويل السريع من برنامج كيغالي لكفاءة التبريد. فالتبريد هام للصحة والرفاه العام وكذلك للاقتصاد والبيئة، وستكون الخطوة التالية هي إنشاء تحالف عالمي من أجل التبريد النظيف.

#### ٦ - الدعم المالي الكافي

٢١٣- لاحظت مديرة الجلسة أن اتفاقية فيينا وفرت إطاراً للعلم الذي يستند إليه بروتوكول مونتريال، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة لمديري بحوث الأوزون، وسألت عن كيفية ضمان الدعم المالي الكافي للبحوث في جو من الانضباط المالي. ودعا المشاركون المجابون في النقاش إلى توفير التمويل الكافي للعلوم، مشيرين، في جملة أمور، إلى أن تكاليف التفاعس عن العمل أعلى بكثير من تكاليف العمل. وتمثل العلوم الركيزة الأساسية للعمل في إطار أي اتفاق. وتحتاج البلدان المتقدمة النمو، إضافة إلى تمويل عملها، إلى أن توفر التمويل لمشاريع البحوث العلمية وحلقات العمل في البلدان النامية، فيما يتعلق ببدائل مركبات الكربون الهيدروفلورية ورصد التقدم المحرز على حد سواء. وينبغي للممثلين التعاون مع وزراء المالية في بلدانهم والتأكد من أن الاحتياجات مفهومة جيداً.

## ٧ - التعاون الدولي

٢١٤- فيما يتعلق بالتجارب الناجحة لبروتوكول مونتريال التي يمكن أن تطبق على التعاون الدولي الجديد الرامي إلى التصدي للتحديات العالمية الأخرى، من قبيل التلوث وفقدان التنوع البيولوجي، عزا المشاركون في النقاش نجاح التعاون في إطار البروتوكول إلى القيادات السياسية؛ ووجود مؤسسات قوية، بما في ذلك فريق علمي خارج نطاق السيطرة السياسية، والصندوق المتعدد الأطراف المصمم بعناية، والأمانة، وهيكل دعم مسؤولي الأوزون في باريس؛ والاعتراف بالأوضاع الفريدة للبلدان، المُجسّد في مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتفاوتة؛ والأساس العلمي القوي؛ والأهداف الواضحة؛ والتصديق العالمي؛ واتساع نطاق الجهات الفاعلة المشاركة في التنفيذ، بما في ذلك الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية. واقترح أيضاً التعاون مع منتجي المواد الكيميائية الرئيسيين بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات كوسيلة لمكافحة التحديات البيئية العالمية.

## ٨ - الصلة بأهداف التنمية المستدامة

٢١٥- قال أحد المشاركين في النقاش إنه نظراً لأن أهداف التنمية المستدامة تتعامل أساساً مع الناس وكوكب الأرض فإن أية سياسات تعود بالفائدة عليهما من شأنها أن تسهم في تحقيق تلك الأهداف. وقُدمت أمثلة على سياسات ترمي إلى مكافحة التلوث أو إيجاد وظائف خضراء، إضافة إلى التحالف من أجل التخلص التدريجي من توليد الطاقة بالفحم (Powering Past Coal)، الذي أعلن عنه مؤخراً.

## باء - الأسس العلمية المتعلقة بنفاذ طبقة الأوزون وتعافيها: تأملات عن الماضي والحاضر والمستقبل

٢١٦- عقد الاجتماع العلمي بشأن موضوع "الأسس العلمية لاستنفاد طبقة الأوزون وتعافيها: تأملات عن الماضي والحاضر والمستقبل" بعد ظهر يوم ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وأبرز الاجتماع، الذي أدارته كبيرة المستشارين العلميين في حكومة كندا، منى نمر، سلسلة من العروض من جانب المشاركين في حلقة النقاش، تلتها جلسة للأسئلة والأجوبة. وكان المشاركون في حلقة النقاش، حسب الترتيب الذي تكلموا به، هم فيتالي فيوليتوف (وزارة البيئة وتغير المناخ في كندا)، وناثان غيليت (وزارة البيئة وتغير المناخ في كندا)، وأماندا مايكوك (جامعة ليدز، المملكة المتحدة)، وغوس فيلدرز (جامعة أوترخت والمعهد الوطني للصحة العامة والبيئة، هولندا)، وآن تومسون (مركز غودارد للطيران الفضائي، الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا)، الولايات المتحدة).

٢١٧- وقدم السيد فيوليتوف عرضاً عن التغيرات السابقة والحالية في تكوين الغلاف الجوي وطبقة الأوزون. وقال إن انخفاضاً واضحاً لوحظ في تراكيز الأوزون الستراتوسفيري بين عامي ١٩٧٩ و ١٩٩٦؛ وكان الانخفاض أكبر بالقرب من القطبين، رغم أنه شهد أيضاً تغيرات كبيرة من سنة إلى أخرى، تتأثر بتقلبات الدورة الشمسية والتباينات في الرياح المدارية الستراتوسفيرية والأيروسولات البركانية. وأظهر تركيز المواد المستنفدة للأوزون زيادةً حتى أواخر تسعينات القرن الماضي وانخفاضاً بعد ذلك. ومنذ عام ١٩٩٧ ازداد تركيز الأوزون في الجزء العلوي من الستراتوسفير، على عكس الجزء السفلي منه.

٢١٨- وقدم السيد غيليت عرضاً عن آثار التغيرات المقبلة في تكوين الغلاف الجوي على طبقة الأوزون. وقال إن الإجراءات المتخذة في إطار بروتوكول مونتريال أدت إلى انخفاض تركيز المواد المستنفدة للأوزون في الغلاف الجوي؛ ويتوقع أن يعود مستواها الإجمالي إلى القيم التي كانت سائدة في العام ١٩٨٠ بحلول فترة تقارب العام ٢٠٥٠ في خطوط العرض الوسطى، وحوالي عام ٢٠٧٥ في منطقة أنتاركتيكا. ولكن مع تراجع تركيز المواد المستنفدة للأوزون، ستزايد تدريجياً أهمية غازات الاحتباس الحراري من حيث أثرها على الأوزون؛ إذ يميل غازا ثاني أكسيد الكربون والميثان إلى زيادة مستويات الأوزون، بينما يميل أكسيد النيتروز إلى تخفيضها. ولذلك تعتمد

التغيرات المتوقعة للأوزون على الجهود التي تبذل في المستقبل لضبط انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وهذه ستباين أيضاً حسب المنطقة؛ ومن المتوقع أن يتعافى الأوزون إلى المستويات التي كان عليها في العام ١٩٨٠ قبل منتصف القرن في خطوط العرض الوسطى والمنطقة القطبية الشمالية، وفي وقت أبعد قليلاً في منطقة أنتاركتيكا، في حين يتوقع حدوث انخفاضات كبيرة في مستويات الأوزون للمناطق المدارية، ما لم تتحقق زيادة كبيرة في الانبعاثات العالمية من غاز الميثان.

٢١٩- وقدمت السيدة مايكوك عرضاً عن آثار استنفاد وتعافي الأوزون على المناخ. وقالت إن استنفاد الأوزون، بوجه عام، أدى إلى تبريد الستراتوسفير، وتعزز هذا الأثر بازدياد تركيزات ثاني أكسيد الكربون. وكان هذا التبريد ملحوظاً بوجه خاص فوق منطقة أنتاركتيكا خلال فصلي الربيع والصيف لنصف الكرة الجنوبي وساهم أيضاً في حركة الرياح الغربية صوب القطب، وفي زيادة قوتها في نصف الكرة الجنوبي. وبالمقابل، ارتبط ذلك بتغيرات إقليمية في المناخ، بما في ذلك التغيرات في درجات الحرارة السطحية، وازدياد هطول الأمطار في خطوط العرض الوسطى الجنوبية والمناطق شبه المدارية، والتغيرات في دوران المحيطات. وزيادة التركيز الستراتوسفيري للأوزون ستميل إلى عكس مسار تلك التغيرات، ولكن هذا الأثر ستبطله الزيادات في مستويات غازات الاحتباس الحراري. وبالنظر إلى أن غالبية المواد المستنفدة للأوزون هي أيضاً غازات احتباس حراري، فقد حال تنفيذ بروتوكول مونتريال دون حدوث احترار كبير لسطح الكوكب كان سيحدث لو أن الانبعاثات استمرت بلا هوادة.

٢٢٠- وقدم السيد فيلدرز عرضاً بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية وحماية المناخ من خلال تعديل كيغالي. وأشار إلى أن ارتفاع انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية قد يقلل من المنافع المناخية التي تحققت بالفعل في إطار بروتوكول مونتريال، حيث تشير التوقعات إذا سارت الأمور كالمعتاد إلى زيادة انبعاثاتها بما يعادل ٩-٢٩ في المائة من ازدياد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون العالمية في الفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠٥٠. وعلى الرغم من أن انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية كانت تاريخياً تصدر عن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فإن الانبعاثات المستقبلية يتوقع أن تصدر أساساً من البلدان النامية. ولكن تنفيذ التعديل سيقبل من انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية من البلدان المتقدمة النمو من غيغا طن واحد إلى ٠,٢ غيغا طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون في السنة، وسيقلل انبعاثاتها من البلدان النامية من كمية تتراوح بين ٣ و٤ غيغا طن إلى حوالي ١ غيغا طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون في السنة، وذلك بحلول عام ٢٠٥٠. ومن شأن ذلك أن يقلل مساهمة مركبات الكربون الهيدروفلورية في الاحترار العالمي بحلول عام ٢١٠٠ من ٠,٥ درجة مئوية إلى حوالي ٠,٠٦ درجة مئوية. وتبين القواعد التنظيمية المطبقة بالفعل في بعض البلدان على مركبات الكربون الهيدروفلورية أن من الممكن تحقيق أهداف التعديل.

٢٢١- وقدمت السيدة تومسون عرضاً عن رصد الأوزون. وشددت على أن الرصد العالمي للأوزون على جميع مستويات الغلاف الجوي يتسم بأهمية حيوية من أجل استمرار فهم الآثار، ولا سيما في القطبين والمناطق المدارية وهي أشد المناطق حساسية. وبينما يتوفر سجل مستمر للبيانات الساتلية، فإن بعض المعدات الساتلية تقترب من نهاية فترة خدمتها، ولم يتسم جمع البيانات التي تم جمعها بواسطة مناطيد الأوزون وغيرها من المعدات الأرضية بنفس القدر من الاتساق. وقد أصبحت ضرورة رصد مستويات الأوزون أكثر إلحاحاً مع تغير المناخ؛ وبينما ازدادت طبقة التروبوسفير حرارة، كانت آليات ردود الفعل المتبادلة بين الضباب الدخاني والميثان والأوزون التروبوسفيري وتعافي الأوزون غير معروفة إلى حد كبير.

٢٢٢- ورداً على أسئلة طرحتها مديرة الجلسة، أكد السيد فيوليتوف أن بإمكان العلماء القول بدرجة عالية من الثقة أن مستويات الأوزون الستراتوسفيري لم تعد آخذة في الهبوط. وعلى الرغم من وجود بعض الأدلة على أن

مستوياته بدأت في الارتفاع، فإن تمييز هذه الإشارة مسألة صعبة بسبب ارتفاع درجات التباين سنوياً. وأضاف السيد غيليت أن التنفيذ الناجح لبروتوكول مونتريال يسهم في تعافي طبقة الأوزون، ولكن ذلك يتأثر أيضاً بمستويات غازات الاحتباس الحراري، وهذا يعني أن تعافيها الكامل إلى حالة ما قبل العام ١٩٨٠ أمر مستبعد. وبالفعل، تشير معظم السيناريوهات إلى انخفاض إضافي في مستويات الأوزون في المناطق المدارية.

٢٢٣- ثم أجاب أعضاء حلقة النقاش على الأسئلة التي طرحها الحاضرون. وفي سياق تعليق السيد غيليت على الصلات القائمة بين تغير المناخ واستنفاد طبقة الأوزون، أشار إلى أن الأثر الصافي هو نتيجة التفاعل بين عمليات كيميائية وفيزيائية معقدة. فانبعاثات غازات الاحتباس الحراري تبرد الستراتوسفير، وهذا يؤدي إلى زيادة في مستويات الأوزون، ويغير أيضاً دورة الأوزون الستراتوسفيري، مما يجلب المزيد من الأوزون إلى المناطق القطبية. وفي الوقت نفسه، يؤدي ارتفاع تركيزات ثاني أكسيد الكربون والميثان إلى ازدياد إنتاج الأوزون، في حين يؤدي أكسيد النيتروز إلى انخفاض في إنتاجه. ولكن الأثر الصافي في منطقة أنتاركتيكا ليس كبيراً. وتعليقاً على أثر استنفاد الأوزون على أنماط الطقس في المنطقة القطبية الشمالية، أكدت السيدة مايكوك أنه لا يوجد دليل على أي تغييرات طويلة الأجل، رغم وجود بعض الأدلة التي تشير إلى تغيرات قصيرة الأجل في فصول الشتاء الشديدة القسوة. ويتوقع أن يؤدي تغير المناخ أيضاً إلى زيادة شدة العواصف الاستوائية وإلى ارتفاع معدلات سقوط الأمطار المرتبطة بها، ولكن لا توجد أدلة قوية تشير إلى أنه سيسبب تغيراً في مساراتها المعتادة.

٢٢٤- وفيما يتعلق بتنفيذ تعديل كيغالي، لاحظ السيد فيلدرز أن السيناريوهات لتوقعات الاستخدامات المستقبلية لمركبات الكربون الهيدروفلورية تعتمد على عدة افتراضات. وقد افترض، على سبيل المثال، أن مستويات الاستهلاك المستقبلية في البلدان النامية لن تكون أعلى من مستويات الاستهلاك الحالية في الولايات المتحدة، ولكن من الممكن أن ينشأ ارتفاع في الطلب على تكييف الهواء في البلدان الشديدة الحرارة ومع تزايد تغير المناخ. وسيكون رصد مستويات مركبات الكربون الهيدروفلورية في الغلاف الجوي مهماً بشكل خاص في فهم ما إذا كانت هذه التوقعات والافتراضات ستثبت دقتها. وعلى الرغم من أن مساهمة مركبات الكربون الهيدروفلورية في المستويات الحالية من الاحترار العالمي ضئيلة للغاية، إذ تبلغ حوالي ٢ في المائة من مجموعها الكلي، فهي تزداد حالياً بنسبة ٥ إلى ١٠ في المائة سنوياً، ولا بد من اتخاذ الإجراءات لتقليل تلك الانبعاثات من أجل بلوغ الهدف المتمثل في إبقاء الاحترار العالمي ضمن حدود تقل عن درجتين مئويتين. ويمكن تحقيق ذلك بطريقتين رئيسيتين: بفرص الضوابط التنظيمية على مركبات الكربون الهيدروفلورية، وبالتالي توفير حوافز للصناعة لتطوير البدائل، وبتحقيق تحسينات في مستويات كفاءة استخدام الطاقة مع استبدال المعدات. ومن شأن تنفيذ التعديل أن يبقي على انخفاض مساهمة مركبات الكربون الهيدروفلورية في الاحترار العالمي عند حوالي ٢ في المائة من المجموع الكلي، ولولاه كان من المتوقع أن تزداد انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى نحو ١٠ إلى ١٥ في المائة من المجموع.

٢٢٥- وبالنسبة لموضوع قياسات الأوزون في المناطق المدارية، أكد السيد تومسون أنه تبينت صعوبة توفير قياسات منتظمة ومتسقة. وهذا يثير القلق بوجه خاص لأن المنطقة المدارية تتسم بالأهمية لإنتاج غازات الاحتباس الحراري؛ وقد ازدادت انبعاثات الميثان من المناطق المدارية مؤخراً، ولم يتضح سبب ذلك. ومن الصعب التعرف على المصادر والعمليات المحددة عندما يكون الغاز موزعاً بشكل جيد في كافة أنحاء الغلاف الجوي العالمي.

٢٢٦- ورداً على سؤال عن إمكانية حدوث مفاجآت مستقبلية، مماثلة لاكتشاف ثقب الأوزون، أفاد السيد غيليت بأن احتمال حدوث انخفاضات مستقبلية في مستويات الأوزون في المناطق المدارية، تتعلق بتغيرات دوران الستراتوسفير، مع ما يصاحبها من ارتفاع مستويات الأشعة فوق البنفسجية، يمثل مسألة مثيرة للقلق وتحتاج إلى مزيد من الدراسة. وأضاف أنه لا توجد معلومات كافية عن التفاعلات بين غازات الكلور والنيتروجين التفاعلي

والجزيئات العضوية والجسيمات والأيروسولات. وأضافت السيدة مايكوك أن العلماء لا يعرفون حتى الآن سبب بقاء الغطاء الجليدي البحري لأنتاركتيكا مستقراً نسبياً في السنوات الأخيرة، على الرغم من تغير المناخ، ثم حدوث انخفاض حاد فيه خلال العام الماضي. ويمكن أن يكون ذلك مرتبطاً باستنفاد طبقة الأوزون وتغير أنماط الطقس، ولكن يلزم إجراء المزيد من البحوث في هذا الشأن. وأخيراً، وعلى الرغم من أن ثقب الأوزون فوق أنتاركتيكا كان في عام ٢٠١٧ أصغر مما كان عليه في السنوات السابقة، فقد يرجع هذا إلى التباين الطبيعي وليس إلى أية عملية غير متوقعة، ولكن ذلك غير مؤكد حتى الآن.

٢٢٧- وأعربت مديرة الجلسة عن شكرها لمقدمي العروض على مساهماتهم، وأوجزت الرسائل الرئيسية للجلسة. وقالت إن الإجراءات المتخذة لتنفيذ بروتوكول مونتريال أدت إلى تخفيض انبعاثات المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، الأمر الذي يُسهم بدوره في تعافي طبقة الأوزون إلى المستويات التي كانت عليها قبل عام ١٩٨٠. ولكن مستويات الأوزون تخضع لقدر كبير من التباين السنوي، والثقب في طبقة الأوزون لم ينغلق بعد. وسيتمتع تطور طبقة الأوزون على مدى الفترة المتبقية من القرن على التفاعلات مع مستويات ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النيتروز. ويؤدي استنفاد طبقة الأوزون فوق أنتاركتيكا إلى حدوث تغيرات في المناخ في نصف الكرة الجنوبي في الصيف. وسيكون الامتثال لتعديل كيغالي ضرورياً لتجنب إبطال التأثير الإيجابي الذي يحدثه البروتوكول في المناخ بفعل نمو انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية. ومع تغير تركيزات الأوزون والغازات الأخرى في الغلاف الجوي، سيكون من المهم مواصلة رصدها. وقالت محتتمة حديثها، إنه على الرغم من وجود بعض الأنباء السارة، فلا يزال يتعين القيام بالكثير من العمل، وستظل المساهمات التي يقدمها العلماء والمتفوقون والمتفانون ذات أهمية حيوية كما كانت في الماضي.

#### جيم - بيانات رؤساء الوفود

٢٢٨- خلال الجزء الرفيع المستوى، أدلى ببيانات رؤساء وفود الأطراف التالية، بحسب الترتيب الذي تكلموا به: ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والصين، والاتحاد الأوروبي، وجزر البهاما، وسلوفاكيا، والبحرين، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية، وكيريباس، وغواتيمالا، والكويت، وباكستان، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وبنغلاديش، وأوزبكستان، وشيلي، والبرازيل، وملديف، وألمانيا، وماليزيا، والهند، وأوغندا، ولكسمبرغ، واليابان، وفرنسا، وجزر القمر، وإيطاليا، وسري لانكا، وكوت ديفوار، ونيبال، والجمهورية العربية السورية، وكمبوديا، ومنغوليا، وإكوادور، وسوازيلند، وإثيوبيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والجمهورية الدومينيكية، وإندونيسيا، والفلبين، ومصر، وسيراليون، والسودان. وأدلى ببيانات ممثل المعهد الدولي للتبريد وتحالف صناعة تكييف الهواء من أجل سياسات مسؤولة للغلاف الجوي.

٢٢٩- وأعرب كثير من الممثلين عن شكرهم لحكومة كندا وشعبها على حسن استضافة هذا الاجتماع. ووجه العديد منهم الشكر أيضاً إلى أمانة الأوزون وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالات المنفذة والشركاء من الجهات المانحة وأفرقة التقييم والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين على دورهم في ضمان نجاح الاجتماع بصفة خاصة وبروتوكول مونتريال بصفة عامة.

٢٣٠- وأشاد الكثير من الممثلين بالإنجازات المحققة في إطار بروتوكول مونتريال والأطراف فيه في مراقبة المواد المستنفدة للأوزون والتخلص التدريجي منها والمساعدة على تعافي طبقة الأوزون، وأشار العديد منهم إلى البحوث التي أجريت مؤخراً والتي تدل على أن استنفاد طبقة الأوزون مساره في انعكاس بالفعل. وألح عدد منهم على جدارة الإشارة تاريخياً إلى الذكرى السنوية الثلاثين للبروتوكول، وملاءمة الاحتفال بهذه الذكرى في المدينة التي أعطت



البروتوكول اسمها. وذكر بعض الممثلين المنافع الإضافية الناشئة عن الأنشطة المضطلع بها في إطار البروتوكول، وتشمل انخفاضاً في حالات سرطان الجلد وآثاراً مناخية إيجابية. وأعرب العديد منهم عن فخره بتصديق بلدانهم على البروتوكول وتعديلاته، وكرروا تأكيد التزامهم بتحقيق أهداف هذا الصك.

٢٣١- وأشار عدد من الممثلين إلى العوامل التي أسهمت في نجاح بروتوكول مونتريال. وأحد الجوانب الرئيسية لذلك هو الشراكة الفعالة وتعاون أصحاب المصلحة المتعددين مع مجموعة من الجهات الفاعلة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما يشمل الشراكات بين القطاعين العام والخاص والتعاون بين المنظمات الدولية والمنظمات العلمية والمنظمات غير الحكومية. وأشار أحد الممثلين إلى دور الصناعة في تحليل وتحديد التحديات البيئية، وتعريف الأهداف، ووضع السياسات، والتنفيذ، وطرح الحلول التكنولوجية تجارياً وتوزيعها. واتسم بأهمية بالغة أيضاً وضع الأطر المؤسسية القوية الفعالة لدعم تنفيذ البروتوكول، وإنشاء آلية شفافة لتقديم المساعدة التقنية والمالية للبلدان النامية لمساعدتها على الوفاء بالتزاماتها في التخلص التدريجي من المواد. وقال بعض الممثلين إن السبب الرئيسي في اعتبار البروتوكول على نطاق واسع من أنجح المعاهدات البيئية العالمية هو وجود آلية مالية خاصة به لمساعدة البلدان النامية، في شكل الصندوق المتعدد الأطراف. وقال عدة ممثلين إن تطبيق مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة يسهل التعاون بين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وتلك غير العاملة بها لتحقيق أهداف البروتوكول، بينما أشير أيضاً إلى المبدأ التحوطي، ومبدأ استناد السياسات والإجراءات إلى أسس علمية سليمة، تدعمها عملية علمية واستعراضية مستقلة وقوية.

٢٣٢- ووجه عدة ممثلين الانتباه إلى التقدم المحرز، على الصعيد العالمي والوطني، في التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون بموجب بروتوكول مونتريال. وانتقلت كثرة من البلدان، بعد نجاحها التاريخي في التخلص التدريجي من مركبات الكلوروفلوروكربون، إلى التركيز على التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية عن طريق تنفيذ خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، بمساعدة الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات الثنائية والمنفذة. وقال عدة ممثلين إن بلدانهم بصدد التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية قبل الموعد المحدد. وأبرز أحد الممثلين التحديات التي مازالت تواجه في التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وفي استحداث بدائل في الشركات الصغيرة غير الرسمية وفي قطاع الصيانة.

٢٣٣- ودارت مناقشة كبيرة بشأن المرحلة المقبلة الهامة في وجود بروتوكول مونتريال: وهي تنفيذ تعديل كيغالي، الذي اعتمد استجابةً للزيادة في استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية ذات القدرة المرتفعة على إحداث الاحترار العالمي كنتيجة غير مقصودة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقال العديد من الممثلين إن العوامل التي أسهمت في نجاح البروتوكول في التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون، ومن بينها هيكله التنظيمي وآلياته المالية وبرامجه للمساعدة في القدرات، تعد بمثابة تحضيرات ملائمة لتنفيذ التعديل وإدراج مركبات الكربون الهيدروكلورية ضمن نطاق البروتوكول. وقال أحد الممثلين إن التعديل يتضمن جميع العناصر التي أدت إلى نجاح البروتوكول: وهي وجود أهداف كمية يمكن رصدها لتخفيض المواد المستنفدة للأوزون، ومواعيد نهائية واضحة وعادلة تحترم مبدأ الإنصاف، والوسائل الاقتصادية اللازمة لتنفيذ الالتزامات بفعالية. وقال آخر إن التعديل يوفر الآلية الأكفأ والأرشد لتحقيق الانتقال من المواد المستنفدة للأوزون إلى الجيل التالي من المركبات والتكنولوجيات الكفؤة في استخدام الطاقة لأغراض تكييف الهواء، والتبريد، والعزل الرغوي، والتنظيف بالمذيبات، والحماية من الحرائق، وغيرها من الاستخدامات البالغة الأهمية. وأعرب عدد من الممثلين عن ارتياحهم لما ينطوي عليه التعديل من إمكانيات لتحقيق منافع مشتركة هامة فيما يتعلق بطبقة الأوزون وتغير المناخ، بسبل منها التآزر

مع اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وشدد عدة ممثلين على أهمية التعديل للبلدان، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، المهددة بشكل متزايد بالظواهر المناخية الضارة، ومنها ارتفاع مستوى سطح البحر والأعاصير وذوبان الجليد. وقال أحد الممثلين إن ما سيساعد على تنفيذ التعديل، مقارنة بعالم الإجراءات المناخية البالغة التعقيد، هو أنه مباشر نسبياً ومحدد بوضوح.

٢٣٤- وقال عدة ممثلين إن حكوماتهم صدقت بالفعل على تعديل كيغالي أو إنها بصدد التصديق عليه، وحث عدد منهم الأطراف الأخرى على القيام بذلك. وأُعرب عن الارتياح لبلوغ عتبة الأطراف العشرين اللازمة لدخول التعديل حيز النفاذ. وقال بعض الممثلين إنهم قدموا مقترحات بأنشطة لتيسير التصديق، وما يتصل به من أنشطة لإنشاء نظم لمنح التراخيص وبناء القدرات لأغراض اعتماد بدائل مركبات الكربون الهيدروفلورية. وقال ممثل اليابان إن بلده يعكف على تجهيز نصيبه من التبرع المعلن في اجتماع المانحين لبروتوكول مونتريال المعقود في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، ليسهم بمبلغ ٢٧ مليون دولار لدعم الأنشطة التمكينية للخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية.

٢٣٥- وقال عدة ممثلين إن الجهود التي تبذلها بلدانهم لمراقبة المواد المستنفدة لطبقة الأوزون بموجب بروتوكول مونتريال، ومركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب تعديل كيغالي، تشكل جزءاً من الالتزام الأوسع بتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة وصحة الإنسان. وذكر البعض أن تلك الأنشطة تسهم في جهودهم الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الهدف ١٢ المتعلق بالاستهلاك والإنتاج المستدامين. وشدد عدة ممثلين على أهمية الكفاءة في استخدام الطاقة باعتبارها عنصراً من عناصر الاقتصاد المستدام المتكيف مع تقلبات المناخ، وأسلوب الحياة الأخضر المراعي للبيئة، فأشاروا إلى السياسات والاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى تعزيز هذه الخطة. ووجه أحد الممثلين الانتباه إلى "الميزانية الزرقاء-الخضراء" الجديدة لبلده، التي تتضمن عناصر تعترف بالإمكانات الاقتصادية للمحيطات والبيئة وبضرورة حمايتها. وذكر البعض أنهم أعضاء في منظمات دولية داعمة، مثل التحالف المعني بالمناخ والهواء النظيف والتحالف من أجل التخلص التدريجي من توليد الطاقة بالفحم الذي أنشئ مؤخراً.

٢٣٦- ووجد اعتراف واسع بأن عدة تحديات مازال يتعين التغلب عليها في تنفيذ تعديل كيغالي، من بينها تحديد البدائل الكفؤة في استخدام الطاقة، ومعالجة شواغل الأمان وقابلية الاشتعال والسمية، وحشد التمويل الكافي، وتوافر التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات، ولا سيما في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وأثار عدم كفاية توافر البدائل وملاءمتها في ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية قلقاً خاصاً لدى عدة أطراف، بما في ذلك النمو المتوقع في مخزونات مركبات الكربون الهيدروفلورية بسبب عدم وجود بدائل مقبولة. وأعرب عن القلق أيضاً إزاء الافتقار إلى البدائل في قطاع مصائد الأسماك. وقال أحد الممثلين إن المنهجية المتبعة لجمع البيانات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية يجب أن تكون سهلة الاستعمال بغرض تخفيف عبء الإبلاغ الواقع على الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وينبغي للتمويل الموجه لتعزيز المؤسسي من أجل جمع البيانات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية والإبلاغ بما أن يراعي السياقات الخاصة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وحث ممثل آخر الأمانة ومنظمة الجمارك العالمية على التعجيل بإنشاء الرمز المتعلق بمركبات الكربون الهيدروفلورية على "النظام المنسق" بغية تيسير الأنشطة التمكينية في إطار تعديل كيغالي.

٢٣٧- وقال أحد الممثلين، متكلماً باسم مجموعة من البلدان، إن الانتقال من مواد التبريد ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي إلى البدائل ذات القدرة المنخفضة أو المنعدمة على إحداث الاحترار العالمي، يمكن أن يتم بطريقة تفيده البيئة وتحقق وفورات في التكاليف للمستعملين. ويمكن للتعاون مع المنظمات والمؤسسات الأخرى أن يساعد على الاستفادة من أوجه التآزر، ويسهم في زيادة الكفاءة في استخدام الطاقة. وقال ممثل آخر

إن أعمال مبادرة المناخ الدولية بينت أن التكنولوجيا البديلة موجودة لغالبية مجالات التطبيق، ويمكن نشرها في الظروف المناخية الصعبة، بالرغم من التحديات اللوجستية. وقال ممثل آخر إن تنفيذ تعديل كيغالي سيشجع على الابتكار والمنافسة بين الشركات ويحسن نوعية التكنولوجيا البديلة وميسورية تكلفتها.

٢٣٨- وفيما يتعلق بأنشطة التمويل في إطار بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي، يتسم تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ بأهمية حاسمة. ودعا بعض الممثلين للبلدان المانحة إلى زيادة دعمها للصندوق بمعدل يتناسب مع التحديات المرتبطة بتنفيذ التعديل. ودعا ممثل آخر إلى توخي المزيد من الشفافية في اتخاذ القرارات بشأن مستويات التمويل للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والمزيد من الاعتراف بالاحتياجات التمويلية للبلدان التي تغطي مناطق جغرافية أوسع. وطمأن ممثل الاتحاد الأوروبي الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن منظمته مازالت ملتزمة بتوفير مستوى ثابت وكاف من التمويل للمرحلة القادمة من التخلص التدريجي للمواد المستنفدة للأوزون، واعترف بأهمية توفير التمويل للأنشطة التمكينية في إطار التعديل، بما في ذلك للمشاريع التوضيحية للبلدان التي لديها استعداد للمبادرة بالتعامل مع مركبات الكربون الهيدروفلورية. ودعا أيضاً الأطراف التي لديها الموارد الكافية لتوفير التمويل إلى الصندوق الاستثماري العام لتمويل أنشطة البحث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا، أن تكفل استمرار نمو المعارف في هذا المجال. وقالت ممثلة ألمانيا إن بلدها أسهم بانتظام بنسبة ١٠ في المائة من الدعم المالي اللازم للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، بينما قال ممثل اليابان إن بلده دفع، منذ عام ١٩٩١، حوالي ٢٠ في المائة من مجموع المساهمات المقدمة إلى الصندوق المتعدد الأطراف. وقال ممثل إيطاليا إن بلده قدم دعماً مالياً وتقنياً إضافياً عن طريق الصندوق لدعم الأنشطة التمكينية في إطار التعديل.

٢٣٩- ووصف عدة ممثلين الإجراءات المستمرة في بلدانهم للتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ولتنفيذ بروتوكول مونتريال والامتثال لأحكامه، بسبل من بينها اتخاذ تدابير تشريعية وسياساتية ومؤسسية وبرنامجية وتنفيذ سياسات إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وشدد عدد منهم على قيمة نظم الحوصص وإصدار التراخيص التي وضعوها وقيمة التدريب المقدم إلى موظفي الجمارك وفنيي الصيانة في قطاعي التبريد وتكييف الهواء. وإضافة إلى ذلك، وصف عدة ممثلين الأنشطة والمبادرات الجاري تنفيذها في بلدانهم لتعزيز بدائل المواد المستنفدة للأوزون ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحتراز العالمي، ولاتخاذ إجراءات مبكرة وفقاً لتعديل كيغالي، بما في ذلك تنفيذ مشاريع تجريبية بشأن تطبيق تكنولوجيات غير ضارة بالأوزون ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحتراز العالمي.

٢٤٠- وأكد مجدداً عدة ممثلين التزامهم المستمر بالوفاء بالتزاماتهم بموجب بروتوكول مونتريال في إطار التزامهم الأوسع نطاقاً بخطة التنمية المستدامة، بالرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها عدة بلدان، ومن بينها تلك المتضررة من النزاعات والاضطرابات السياسية. وشجع أحد الممثلين الأطراف على مواصلة الاسترشاد بروح التعاون والاحترام المتبادل الذي شكلت دائماً السمة المميزة للأمم المتحدة. وقال آخر إن النجاح الكبير المحقق في تخفيض خطر استنفاد طبقة الأوزون يشكل حافزاً لاستمرار التعاون لمنفعة البشرية جمعاء. وأخيراً، ذكر أحد الممثلين أن الأطراف في البروتوكول مازالت تثبت أن بالعمل معاً بتصميم يمكن إيجاد حلول مستدامة وتحقيق نتائج متميزة على الصعيد العالمي.

سادساً - تقرير الرئيسين المشاركين للجزء التحضيري والنظر في المقررات التي يوصى أن يعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الحادي عشر والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونترال

٢٤١- أفادت الرئيسة المشاركة للجزء التحضيري بأن أعمال الجزء قد أختتمت بنجاح، وأقرت مشروعات المقررات لينظر فيها الجزء الرفيع المستوى ويعتمدها. وأعربت عن شكرها لجميع المعنيين للعمل الدؤوب الذي قاموا به وروح التعاون والاحترافية التي سادت بوضوح طوال فترة المناقشات.

٢٤٢- وفيما يتعلق بمشروع المقرر المتعلق بتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠، قال ممثل بيلاروس إنه يسحب طلبه بإضافة حاشية إلى مشروع المقرر، بالنظر إلى روح المرونة التي أبدتها الأطراف وعزيمة بيلاروس على الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونترال. وستشرع بيلاروس أيضاً في عملية التصديق على تعديل كيغالي. غير أنه ينبغي تسجيل أن قيمة المساهمات المقترحة بالنسبة لبيلاروس مرتفعة أكثر مما ينبغي، وسيكون قبول بيلاروس للالتزام لن تتمكن من الوفاء به سلوكاً غير مسؤول. وتعتزم بيلاروس، حتى تتجنب عدم الامتثال لقرار تتخذه الأطراف، اعتبار الفرق بين المبلغ الذي يمكنها سداه وقدره ٧٧ ٠٠٠ دولار سنوياً والمبلغ الذي يمثل مساهمة بيلاروس السنوية في الصندوق المتعدد الأطراف وقدره ١٦٧ ١٤١ دولاراً سنوياً، مساهمة طوعية. وقالت ممثلة أذربيجان إنها هي أيضاً تعتبر المساهمة المخصصة لبلدها في مشروع المقرر، التي تمثل زيادة عن المساهمات السابقة، غير ميسورة. وذكرت أيضاً أن نفس الاعتبار سينطبق على أذربيجان كما في حالة بيلاروس، لتجنب عدم الامتثال لقرار تتخذه الأطراف.

سابعاً - موعد ومكان انعقاد كل من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونترال

٢٤٣- أعرب ممثل إكوادور عن استعداد حكومة إكوادور لاستضافة الاجتماع الثلاثين للأطراف في عام ٢٠١٨. وقال ممثل إيطاليا إن حكومته تعكف على بحث إمكانية استضافة الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف في عام ٢٠١٩. وقال ممثل السنغال إن حكومته تعتزم أن تناقش مع الأمانة إمكانية استضافة الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف في عام ٢٠٢٠.

ثامناً - مسائل أخرى

٢٤٤- لم تتناول الأطراف أي مسائل أخرى أثناء الجزء الرفيع المستوى.

تاسعاً - اعتماد المقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الحادي عشر

٢٤٥- يقرر مؤتمر الأطراف ما يلي:

المقرر ١/١١: توصيات الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا

إذ يشير إلى أن مديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا يستعرضون، عملاً بالأهداف المحددة في المقرر ٦/١ لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، برامج البحوث والرصد الجارية على الصعيدين الوطني والدولي لضمان التنسيق الجيد لتلك البرامج وتحديد الثغرات التي تتطلب المعالجة،  
وإذ يسلم بالحاجة إلى تحسين فهم ودقة التوقعات المستقبلية لكميات الأوزون العالمية، بما في ذلك تعايي طبقة الأوزون،

وإذ يسلم أيضاً بأهمية مواصلة وتعزيز قدرات المراقبة القائمة لطبقة الأوزون والمتغيرات المناخية بسبب تركيب الغلاف الجوي الآخذ في التغيير والاقتران القوي بين سلوك طبقة الأوزون وتغيرات المناخ،

وإذ يلاحظ أهمية أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من أجل توسيع نطاق قدرتها على المشاركة في البحوث وعمليات الرصد المنتظمة ذات الصلة بطبقة الأوزون والمناخ الآخذ في التغيير،

١- أن يحيط علماً مع التقدير بتقرير الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا، الذي نشر في عام ٢٠١٧<sup>(١)</sup>؛

٢- أن يشجع الأطراف على أن تعتمد وتنفذ، حسب الاقتضاء، توصيات مديري بحوث الأوزون في مجال مواضيع البحوث وعمليات الرصد المنتظمة وحفظ البيانات والإشراف عليها وبناء القدرات؛

٣- أن يشجع الأطراف كذلك على إعطاء أولوية لما يلي:

(أ) البحوث وأنشطة الرصد المنتظمة للعمليات التي تؤثر على تطور طبقة الأوزون وصلاتها بالمناخ، بما في ذلك تحديد أولويات مواقع القياس الجديدة لمواءمة قياسات الأوزون من المواقع المشتركة مع ملاحظات الأنواع والبارامترات الجوية الأخرى؛

(ب) أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولا سيما عن طريق مواصلة وتوسيع نطاق الحملات المنتظمة للمعايرة والمقارنة ومن خلال تقديم المساعدة لتمكين هذه الأطراف من توسيع نطاق قدراتها العلمية والمشاركة في أنشطة بحوث الأوزون، بما في ذلك أنشطة التقييم في إطار بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛

٤- أن يشجع منسقي الأوزون الوطنيين على تحسين الاتصالات مع وكالات الأرصاد الجوية وسائر المنظمات المعنية في بلدانهم فيما يتعلق بالرصد والبحوث والأنشطة العلمية؛

**المقرر ٢/١١: الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا**  
إذ يشير إلى المقرر ٢/٦ الذي أنشأ مؤتمر الأطراف بموجبه الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، ويلاحظ أن أجل الصندوق الحالي سينتهي في نهاية عام ٢٠١٩،

وإذ يشير مع التقدير إلى المساهمات التي قدمتها أطراف عديدة للصندوق الاستئماني والجهود المشتركة التي تبذلها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة لتنفيذ الأنشطة التي تمول من الصندوق الاستئماني منذ بداية تشغيله في عام ٢٠٠٣،

وإذ يلاحظ أن أنشطة هامة، شملت المعايرة والمقارنات والتدريب المناسب، قد نفذت حتى الآن بنجاح في إطار الصندوق الاستئماني،

وإذ يلاحظ مع القلق الشديد، مع ذلك، أن الموارد المتاحة للصندوق الاستئماني ليست كافية للتمكين من إجراء تحسينات ملموسة ومستدامة في نظام الرصد العالمي للأوزون،

(١) التقرير ٥٧ الصادر عن المشروع العالمي لأبحاث ورصد الأوزون التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

وإذ يلاحظ أن العقد القادم لا يزال يمثل فترة حاسمة تصبح خلالها حالة استعادة طبقة الأوزون لعافيتها أوضح، غير أن ذلك الوضع سيتوقف على استمرار عمليات الرصد عالية الجودة،

وإذ يدرك أن تحسينات عمليات رصد الأوزون ينبغي أن تضع في اعتبارها الروابط القوية والمعقدة بين الأوزون والمناخ وضرورة إجراء عمليات الرصد والتحليل ذات الصلة للأوزون والمناخ معاً، كلما كان ذلك ممكناً،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بعمل اللجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني، بما في ذلك عملها بشأن الاستراتيجية الطويلة الأجل وخطة العمل القصيرة الأجل للصندوق الاستئماني التي أعدت لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف وفقاً للمقرر ٣/١٠،

١- أن يطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يمدد أجل الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٦؛

٢- أن يطلب إلى اللجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني، بمساعدة من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة، تنفيذ استراتيجيتها الطويلة الأجل وخطة عملها القصيرة الأجل، مع إيلاء اهتمام خاص لما يلي:

(أ) تحديد الثغرات والاحتياجات في مجال بحوث الأوزون ورصده وما يتصل بذلك من المتغيرات والبارامترات المناخية، وتكميل الجهود الجارية التي يبذلها مديرو بحوث الأوزون للأطراف في اتفاقية فيينا والبرامج الأخرى ذات الصلة، مثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج المراقبة العالمية للغلاف الجوي؛

(ب) استكشاف استخدام الأجهزة الجديدة والفعالة من حيث التكلفة للاستعاضة عن التجهيزات المتقادمة فيما يتعلق بالمشاريع التي تنظر فيها اللجنة الاستشارية؛

(ج) تشجيع تقوية العلاقات مع المؤسسات العلمية والشبكات العالمية ذات الصلة من أجل بناء القدرات وتثري المعارف للأنشطة التي يجري النظر فيها؛

(د) وضع خطة استراتيجية لتعبئة الموارد العامة والموارد المالية والتبرعات العينية للصندوق الاستئماني، من أجل حماية الأنشطة الضرورية للبحوث والرصد، وتقديمها إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر، وإبلاغ الأطراف في الاتفاقية بالتقدم المحرز سنوياً عن طريق الأمانة، وذلك بالاقتران مع الإجراءات الواردة في الفقرة ٣ (أ) أدناه؛

٣- أن يطلب إلى الأمانة:

(أ) مواصلة دعوة الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك وكالات الفضاء والمؤسسات العلمية والبحثية وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، إلى تقديم المساهمات المالية و/أو العينية من أجل مقترحات مشاريع محددة جيداً وتخصص لها ميزانيات كافية توضع في إطار الصندوق الاستئماني؛

(ب) تقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر بشأن تشغيل الصندوق الاستئماني والمساهمات فيه ونفقاته وعن الأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني منذ إنشائه، وكذلك عن أنشطة اللجنة الاستشارية؛

## المقرر ٣/١١: التقارير المالية والميزانيات لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

إذ يشير إلى المقرر ٤/١٠ بشأن التقارير المالية والميزانيات لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون،

وإذ يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عن السنة المالية ٢٠١٦،<sup>(٢)</sup>

وإذ يسلم بأن المساهمات الطوعية تمثل عند الموافقة عليها عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لاتفاقية فيينا،

وإذ يرحب بكفاءة الأمانة المستمرة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا،

١- أن يعرب عن التقدير لحكومة كندا على استضافتها الكريمة للاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، ومساهماتها السخية المقدمة لذلك الاجتماع، وأن يخصّص ٥٠ في المائة من هذه المساهمة، المعنونة "مساهمة لتنظيم الاجتماع المشترك التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال والحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا"، للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لإدراجها في البيان المالي لعام ٢٠١٧؛

٢- أن يحيط علماً مع التقدير بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني للعام المالي ٢٠١٦، والتقرير عن النفقات الفعلية لعام ٢٠١٦ مقارنة بالميزانية المعتمدة لذلك العام؛

٣- أن يؤكد مجدداً على توافر احتياطي رأس مال عامل يعادل ١٥ في المائة من الميزانيات التشغيلية السنوية لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ لاستخدامه لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني؛

٤- أن يوافق على الميزانية المنقحة للصندوق الاستئماني لعام ٢٠١٧ بمبلغ ٩٦٤ ٣٠٨ ١ دولاراً، وميزانية عام ٢٠١٨ بمبلغ ١٦٧ ٧٨٨ دولاراً، وميزانية عام ٢٠١٩ بمبلغ ٩٨١ ٨٠٠ دولاراً، وميزانية عام ٢٠٢٠ بمبلغ ١٠١ ٣٧٠ دولاراً، على النحو المبين في المرفق الأول لهذا التقرير؛

٥- أن يوافق أيضاً على الاشتراكات المقرر أن تدفعها الأطراف البالغة ٧٣٣ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٨، و ٨٦٣ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٩، و ٩٨٦ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٢٠، على النحو المبين في المرفق الثاني لهذا التقرير؛

٦- أن يأذن للأمانة بالسحب من الرصيد النقدي الأموال اللازمة لتغطية العجز بين مستوى الاشتراكات المتفق عليه في الفقرة ٥ أعلاه وبين الميزانيات المعتمدة للأعوام ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، على النحو المبين في الفقرة ٤ أعلاه؛

٧- أن يحث جميع الأطراف على تسديد أي اشتراكات غير مسددة وكذلك اشتراكاتها المقبلة كاملة وعلى وجه السرعة؛

٨- أن يلاحظ مع القلق أن عدداً من الأطراف لم يسدّد مساهماته عن سنة ٢٠١٧ والسنوات السابقة ويحثّ هذه الأطراف على سداد اشتراكاتها غير المدفوعة واشتراكاتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛

٩- أن يطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو رئيس مكتب مؤتمر الأطراف إلى الدخول في مناقشات مع أي طرف لم يسدد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد طريقة للمضي قدماً في سبيل حل هذه المسألة، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر عن نتائج هذه المناقشات؛

١٠- أن ينظر مجدداً في كيفية معالجة مسألة الاشتراكات غير المسددة للصندوق الاستئماني في اجتماعه الثاني عشر، ويطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة نشر واستكمال المعلومات عن حالة الاشتراكات التي ينبغي سدادها للصندوق الاستئماني؛

١١- أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرامج المتاحة لها في فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ وفي السنوات التالية، وأن تعوض، متى ما تسنى لها ذلك، هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة؛

١٢- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تسجل في التقارير المالية القادمة للصندوق الاستئماني المبالغ النقدية الحاضرة في الباب المعنون "مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق" وكذلك المساهمات التي لم يتم استلامها بعد؛

١٣- أن يطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد ميزانية قائمة على النتائج وبرامج عمل لفترة الثلاث سنوات ٢٠٢١-٢٠٢٣، وعرض سيناريوهين للميزانية وبرنامجي عمل استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة لفترة السنتين، في ما يلي:

(أ) سيناريو النمو الإسمي الصفري؛

(ب) سيناريو يستند إلى المزيد من التعديلات الموصى بإدخالها على السيناريو الأول والوفورات أو التكاليف الإضافية المتصلة به.

#### المقرر ٤/١١: الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

أن يُعقد الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون مباشرة بعد الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

#### عاشراً - اعتماد المقررات التي يتخذها الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف في بروتوكول مونتريال

٢٤٦- إن الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف يقرر:

المقرر ١/٢٩: تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠

١- أن يعتمد ميزانية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ وقدرها ٥٤٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار على أساس الفهم بأن ٣٤ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من تلك الميزانية سوف تُدبّر من مساهمات متوقعة مستحقة للصندوق المتعدد الأطراف ومن مصادر أخرى لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٥-٢٠١٧، وأن مبلغ ٦ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار سوف يتم تدبيره من الفوائد المستحقة للصندوق أثناء فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠. وتشير الأطراف إلى أن المساهمات المستحقة من الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية خلال الفترة ٢٠١٥ - ٢٠١٧ تُبلغ ٤٢٩ ٤٥٢ ١٠ دولاراً؛



٢- أن يعتمد أيضاً جدول الاشتراكات للصندوق المتعدد الأطراف على أساس تجديد موارد قدرها ١٦٦ ٦٦٦ ٦٦٧ دولاراً لعام ٢٠١٨، و١٦٦ ٦٦٦ ٦٦٧ دولاراً لعام ٢٠١٩، و١٦٦ ٦٦٦ ٦٦٦ دولاراً لعام ٢٠٢٠، كما يظهر في المرفق الثالث لتقرير الاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والتاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال؛

٣- أنه يتعين على اللجنة التنفيذية أن تتخذ من التدابير ما يضمن، بقدر الإمكان، ربط الميزانية ككل لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ في موعد غايته نهاية عام ٢٠٢٠، وأنه ينبغي للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن تسدد اشتراكاتها في مواعيدها المحددة طبقاً للفقرة ٧ من المقرر ٦/١١؛

**المقرر ٢/٢٩: تمديد أجل آلية سعر الصرف الثابت ليشمل تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠**

١- أن يوعز إلى أمين الخزانة بتمديد أجل آلية سعر الصرف الثابت ليشمل الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠؛

٢- أن تقوم الأطراف التي تختار تسديد مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بعملائها المحلية بحساب مساهماتها على أساس متوسط سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة لفترة الأشهر الستة التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛

٣- أن تواصل الأطراف التي لا تختار التسديد بعملائها المحلية، عملاً بآلية سعر الصرف الثابت، الدفع بدولارات الولايات المتحدة رهنأ بمراجعة الفقرة ٤ أدناه؛

٤- أنه لا يجوز لأي طرف تغيير العملة التي يختارها لتسديد مساهماته في غضون فترة السنوات الثلاث ٢٠١٨-٢٠٢٠؛

٥- أن تقتصر أهلية استخدام الآلية على الأطراف التي لا تتجاوز تقلبات معدل التضخم فيها نسبة ١٠ في المائة لفترة السنوات الثلاث السابقة، وفق الأرقام المنشورة الصادرة عن صندوق النقد الدولي؛

٦- أن يبحث الأطراف على أن تسدد مساهماتها للصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وفي أقرب وقت ممكن، وفقاً للفقرة ٧ من المقرر ٦/١١؛

٧- أن يوافق على أنه إذا تقرّر استخدام آلية سعر الصرف الثابت عند تجديد الموارد للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٣، تقوم الأطراف التي تختار التسديد بعملائها المحلية بحساب مساهماتها على أساس متوسط سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة لفترة الأشهر الستة التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠.

**المقرر ٣/٢٩: تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال من أجل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية**

١- أن يلاحظ أن ٢٢ طرفاً، حتى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، قد صدّق على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال أو وافق عليه أو قبله؛

٢- أن يبحث جميع الأطراف التي لم تفعل بعد أن تنظر في التصديق على تعديل كيغالي أو الموافقة عليه أو قبوله لضمان توافر مشاركة واسعة النطاق وتحقيق أهداف التعديل؛

## المقرر ٤/٢٩: تكنولوجيا التدمير فيما يتعلق بالمواد الخاضعة للرقابة

إذ ينظر إلى التشابه الكيميائي بين مركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الكلورية فلورية والهالونات، وإذ يحيط علماً بالممارسة المتبعة في أحيان كثيرة بتدميرها معاً،

وإذ يشير إلى الحاجة إلى الموافقة على تكنولوجيا تدمير مركبات الكربون الهيدروفلورية، والاستمرار في تحديث قائمة تكنولوجيا التدمير المعتمدة الواردة في مرفق المقرر ١٢/٢٣،

١- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقدم تقريراً، بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨، وإذا لزم الأمر أن يقدم تقريراً تكميلياً إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأربعين، بشأن ما يلي:

(أ) تقييم تكنولوجيا التدمير على النحو المحدد في مرفق المقرر ١٢/٢٣ بغية تأكيد انطباقها على مركبات الكربون الهيدروفلورية؛

(ب) استعراض أية تكنولوجيا أخرى يمكن إدراجها في قائمة تكنولوجيا التدمير المعتمدة فيما يتعلق بالمواد الخاضعة للرقابة؛

٢- أن يدعو الأطراف إلى تقديم بيانات ذات صلة بالمهام الواردة في الفقرة ١ أعلاه إلى الأمانة بحلول ١ شباط/فبراير ٢٠١٨؛

## المقرر ٥/٢٩: الإعفاءات لأغراض الاستخدام الضروري من أجل الاستخدامات المخبرية والتحليلية لسنة ٢٠١٨ في الصين

إذ يلاحظ مع التقدير الأعمال التي أنجزها فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية والكيميائية التابعة له،

وإذ يشير إلى المقرر ١٥/١١، الذي أنهت الأطراف بموجبه، ضمن أمور أخرى، ممارسة استخدام المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لاختبار الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء، من الإعفاء العالمي للاستخدامات المخبرية والتحليلية،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر ٦/٢٣ الذي بموجبه سُمح للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، بعدم التقيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بالحظر القائم على استخدام رابع كلوريد الكربون لأغراض اختبارات الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء في حالات فردية تعتبر فيها هذه الأطراف أن عدم التقيد له ما يبرره، ويوضح فيه أن أي عدول عن التقيد بخلاف ذلك ينبغي ألا يحدث إلا وفقاً للإعفاءات لغرض الاستخدام الضروري فيما يخص استخدام رابع كلوريد الكربون لاختبار الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء لما بعد عام ٢٠١٤،

١- أن يأذن بمستوى الاستهلاك اللازم للصين لعام ٢٠١٨ لتلبية الاستخدامات الضرورية لرابع كلوريد الكربون في اختبارات الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء، على النحو المحدد في مرفق هذا المقرر؛

٢- أن يرحب بالالتزام الذي قطعه الصين بالكف عن استخدام رابع كلوريد الكربون لاختبارات الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء اعتباراً من العام ٢٠١٩؛

## مرفق المقرر ٥/٢٩

الإذن بالاستخدامات الضرورية لعام ٢٠١٨ لرابع كلوريد الكربون في اختبارات الزيوت والشحوم وهيدروكربونات النفط الكلية في الماء  
(بالأطنان)<sup>(١)</sup>

الطرف	٢٠١٨
الصين	٦٥

(١) الأطنان = الأطنان المترية.

## المقرر ٦/٢٩: الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩

إذ يلاحظ مع التقدير الأعمال التي قام بها فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل التابعة له،

وإذ يقرّ بالتخفيض الكبير لترشيدات الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل من جانب الكثير من الأطراف،

وإذ يشير إلى الفقرة ١٠ من المقرر ٩/١٧،

وإذ يشير أيضاً إلى أن على جميع الأطراف التي رشحت إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تبلغ عن بيانات مخزوناتهما من بروميد الميثيل باستخدام الإطار المحاسبي الذي اتفق عليه الاجتماع السادس عشر للأطراف،

وإذ يقرّ بأن إنتاج واستهلاك بروميد الميثيل لأغراض الاستخدام الحرج لا ينبغي أن يسمح به إلا إذا لم يتوفر بروميد الميثيل بالكمية الكافية والنوعية المناسبة من المخزونات الحالية لبروميد الميثيل الموجود في المصارف أو المعاد تدويره،

وإذ يقرّ أيضاً بأن على الأطراف العاملة بموجب الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تأخذ في الاعتبار مدى توفر بروميد الميثيل بكمية كافية ونوعية مناسبة من المخزونات الحالية لبروميد الميثيل الموجود في المصارف أو المعاد تدويره عند منح التراخيص بإنتاج واستهلاك بروميد الميثيل للاستخدامات الحرجة أو الإذن أو التصريح بذلك،

وإذ يشير إلى المقرر د.١-٤/١، الذي طُلب فيه إلى الأطراف التي لديها إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تقدم الأطر المحاسبية السنوية،

وإذ يلاحظ التقدم المحرز في إطار برنامج البحوث الخاص بصناعة شتلات الفراولة الأسترالية وأن أستراليا تخطط للانتقال إلى البدائل إذا كُلت تجارب عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ بالنجاح واكتمل تسجيل البدائل،

وإذ يلاحظ أيضاً التقدم المحرز في إطار برنامج البحوث الكندي والتزام كندا بتقديم تقرير مرحلي قبل الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية،

وإذ يلاحظ مع التقدير أن الصين لا تعترم تقديم مزيد من ترشيدات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج،

١- أن يسمح بفتات الاستخدام الحرج لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ المبينة في الجدول ألف من مرفق هذا المقرر لكل طرف، رهناً بالشروط المنصوص عليها في هذا المقرر ومقرر الاجتماع الاستثنائي د.١-٤/١، كما

يسمح، بقدر ما تكون تلك الشروط منطبقة، بمستويات الاستهلاك والإنتاج للعامين ٢٠١٨ و ٢٠١٩ المبينة في الجدول بء من مرفق هذا المقرر، واللازمة لتلبية احتياجات الاستخدامات الحرجة، على أن يكون مفهوماً أن أي إنتاج أو استهلاك أو فئات استخدام إضافية يجوز اعتمادها بواسطة اجتماع الأطراف وفقاً للمقرر ٦/٩؛

٢- أن على الأطراف أن تسعى لإصدار تراخيص لكميات بروميد الميثيل لأغراض الاستخدام الحرج أو إصدار أذونات أو تصاريح لهذه الكميات أو تخصيصها على النحو المنصوص عليه في الجدول ألف من مرفق هذا المقرر؛

٣- أن على كل طرف لديه إعفاء لأغراض الاستخدام الحرج تمت الموافقة عليه أن يجدد التزامه بكفالة تطبيق المعايير الواردة في الفقرة ١ من المقرر ٦/٩، ولا سيما المعيار المنصوص عليه في الفقرة ١ (ب) '٣' من المقرر ٦/٩، عند إصدار تراخيص الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل أو الأذونات أو التصاريح لها، ويُطلب إلى كل طرف أن يوافي الأمانة بتقرير عن تنفيذ هذا البند في موعد أقصاه ١ شباط/فبراير للسنوات التي ينطبق عليها هذا المقرر؛

٤- أن تمثل أيضاً الأطراف التي تقدم مستقبلاً طلبات ترشيحات للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل للفقرة ١ (ب) '٣' من المقرر ٦/٩، وأن تثبت الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن لديها برامج بحثية قائمة لتطوير بدائل وخيارات لبروميد الميثيل ونشرها.

#### مرفق المقرر ٦/٢٩

الجدول ألف

#### فئات الاستخدام الحرج المتفق عليها

(بالأطنان)<sup>(١)</sup>

٢٠١٩	٢٠١٨
أستراليا	شتلات الفراولة ٢٨,٩٨
الأرجنتين	ثمار الفراولة ٢٩,٠ طماطم ٤٧,٧
كندا	شتلات الفراولة (جزيرة برنس إدوارد) ٥,٢٦١
الصين	زنجبيل، حقل مفتوح ٦٨,٨٨ زنجبيل، زراعة محمية ١٨,٣٦
جنوب أفريقيا	المطاحن ٢,٩ المنازل ٤٢,٧٥

(١) الأطنان = الأطنان المترية.

الجدول باء

مستويات الإنتاج والاستهلاك المسموح بها<sup>(أ)</sup>

(بالأطنان)(ب)

٢٠١٩	٢٠١٨
أستراليا	٢٨,٩٨
الأرجنتين	٧٦,٧
كندا	٥,٢٦١
الصين	٨٧,٢٤
جنوب أفريقيا	٤٥,٦٥

(أ) مطروحاً منها المخزونات الموجودة.

(ب) الأطنان = الأطنان المترية.

المقرر ٧/٢٩: استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل معالجة

إذ يحيط علماً مع التقدير بالتقرير المرحلي لعام ٢٠١٧ الصادر عن فريق التقييم التقني والاقتصادي، ولا سيما من حيث صلته بعوامل المعالجة،

وإذ يشير إلى أن الجدول ألف الوارد في المقرر ١٤/١٠ بشأن استخدامات عوامل المعالجة، قد استُكمل بالمقررات ٦/١٥ و ٧/١٧ و ١٥/١٩ و ٣/٢١ و ٨/٢٢ و ٧/٢٣،

وإذ يلاحظ أن الفريق يأخذ في اعتباره، في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٧، المعلومات التي قدمتها الأطراف وفقاً للمقرر ٣/٢١،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الفريق يوصي، في تقريره لعام ٢٠١٧، بحذف ثلاث عمليات من الجدول ألف الوارد في المقرر ١٤/١٠ بصيغته المعدلة في المقرر ٧/٢٣،

١- أن يستكمل الجدول ألف من المقرر ١٤/١٠ بصيغته الواردة في مرفق هذا المقرر؛

٢- أن يبحث الأطراف على أن تحدث معلوماتها عن استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل معالجة وأن توافي الأمانة بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بمعلومات عن تنفيذ وتطوير تقنيات خفض الانبعاثات؛

٣- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقدم تقريراً إلى الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون، في اجتماعه الحادي والأربعين، عن التطبيقات الصناعية لأية تكنولوجيا بديلة تستخدمها الأطراف في العمليات المدرجة في الجدول ألف، بصيغته المحدثة في مرفق هذا المقرر؛

## مرفق المقرر ٧/٢٩

## الجدول ألف

## قائمة استخدامات المواد الخاضعة للرقابة كعوامل معالجة

الرقم	تطبيقات عوامل المعالجة	المادة	الأطراف المسموح لها
١	إزالة ثالث كلوريد النيتروجين من إنتاج الكلور والقلويات	رابع كلوريد الكربون	الاتحاد الأوروبي، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية
٢	استعادة الكلور عن طريق امتصاص الغاز المتخلف من عملية إنتاج الكلور والقلويات	رابع كلوريد الكربون	الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية
٣	إنتاج المطاط المكلور	رابع كلوريد الكربون	الاتحاد الأوروبي
٤	إنتاج البولي أوليفين المكلور المسلفن	رابع كلوريد الكربون	الصين
٥	إنتاج بوليمر الأرميد	رابع كلوريد الكربون	الاتحاد الأوروبي
٦	إنتاج ألواح الألياف الصناعية	مركب الكربون الكلوروفلوري-١١	الولايات المتحدة الأمريكية
٧	التصنيع الكيميائي الضوئي لسلائف البولي بيروكسيد بولي إيثر البيرفلورية من البولي إيثرات البيرفلورية والمشتقات الثنائية الزمر الوظيفية	مركب الكربون الكلوروفلوري-١٢	الاتحاد الأوروبي
٨	تحضير ديولات البولي إيثر البيرفلورية ذات الزمر الوظيفية العالية الفعالية	مركب الكربون الكلوروفلوري-١١٣	الاتحاد الأوروبي
٩	إنتاج السيكلوديم	رابع كلوريد الكربون	الاتحاد الأوروبي
١٠	برومة بوليمرات الاستيرين	بروموكلوروميثان	الولايات المتحدة الأمريكية
١١	إنتاج ألياف البولي إيثيلين ذات المعامل العالي القيمة	مركب الكربون الكلوروفلوري-١١٣	الولايات المتحدة الأمريكية

## المقرر ٨/٢٩: توافر الهالونات وبدائلها في المستقبل

وإذ يدرك أن الإنتاج العالمي للهالونات للاستخدامات الخاضعة للرقابة قد جرى التخلص منه في عام ٢٠٠٩، ومع ذلك فهناك بعض الاستخدامات المتبقية، وبصفة خاصة في مجال الطيران المدني، التي لا تزال تعتمد على مخزونات للهالونات المستعادة أو المعاد تدويرها أو المستخلصة لأغراض السلامة من الحرائق في المستقبل المنظور،

وإذ يشير إلى اعتماد جمعية منظمة الطيران المدني الدولي للقرارين ألف ٣٧-٩ وألف ٣٨-٩ اللذين أعربت فيهما الجمعية عن الضرورة الملحة لمواصلة تطوير وتنفيذ بدائل للهالونات في مجال الطيران المدني، وإذ يحيط علماً بقرار جمعية منظمة الطيران المدني الدولي ألف ٣٩-١٣ الذي شجعت فيه الجمعية المنظمة على مواصلة التعاون مع الأمانة من خلال لجنة الخيارات التقنية للهالونات التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن مسألة بدائل الهالونات في مجال الطيران المدني،

وإذ يشير إلى المعلومات التي قدمها الفريق على النحو المطلوب في المقرر ٧/٢٦،

وإذ يأخذ في اعتباره التقرير المرحلي للفريق الذي قُدم إلى الأطراف قبل الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك ما ورد فيه من ذكر الحاجة إلى توفير معلومات أفضل عن كميات الهالونات الموجودة وانبعاثاتها في الطيران المدني،

١- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي، من خلال لجنة الخيارات التقنية للهالونات التابعة له، القيام بما يلي:

(أ) المداومة على التواصل مع منظمة الطيران المدني الدولي بشأن تطوير وتنفيذ بدائل الهالونات، ومعدل اعتمادها في الطيران المدني، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الأطراف في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٨؛

(ب) استكشاف إمكانية تشكيل فريق عامل مشترك مع منظمة الطيران المدني الدولي لإعداد ثم إجراء دراسة لتحديد كميات الهالونات الحالية والمتوقعة في المستقبل المستخدمة في نظم الحماية من الحرائق في الطيران المدني، وما ينتج عنها من استخدامات وإطلاقات للهالونات، وأية مسارات عمل محتملة يمكن أن يتبعها الطيران المدني للتقليل من هذه الاستخدامات والإطلاقات؛

(ج) تقديم تقرير عن أعمال الفريق العامل المشترك، إذا أنشئ بموجب الفقرة ١ (ب) أعلاه، قبل الاجتماع الثلاثين للأطراف والدورة الأربعين لجمعية منظمة الطيران المدني الدولي للنظر فيه واتخاذ الإجراءات الإضافية المحتملة؛

٢- أن يدعو الأطراف إلى أن تعيد، على أساس طوعي، تقييم أية قيود وطنية مفروضة على الاستيراد والتصدير بخلاف متطلبات الترخيص، بغية تيسير استيراد وتصدير الهالونات المستعادة والمعاد تدويرها والمستخلصة، وإدارة مخزونات هذه الهالونات بهدف تمكين جميع الأطراف من تلبية الاحتياجات المتبقية وفقاً للنظم الوطنية، حتى مع سعي الأطراف للانتقال إلى استخدام بدائل الهالونات؛

٣- يُشجع الأطراف على الامتناع عن إتلاف الهالونات غير الملوثة التي تستعاد أو يعاد تدويرها أو تستخلص قبل أن تنظر في احتياجاتها الوطنية وفي الاحتياجات العالمية الطويلة الأجل من الهالونات، وأن تنظر في الاحتفاظ بالهالونات غير الملوثة، التي تستعاد أو يعاد تدويرها أو تستخلص لتلبية الاحتياجات المتوقعة في المستقبل، مستخدمة أفضل ممارسات التخزين والصيانة للحد من الانبعاثات؛

### المقرر ٩/٢٩: مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والمقرر ٥/٢٧

إذ يدرك أن الأطراف غير العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون هي بصدد اتخاذ تدابير للتقليل من إنتاج واستهلاك المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المدرجة ضمن المجموعة الأولى من المرفق جيم (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية) والتخلص منها في نهاية المطاف،

وإذ يسلم بضرورة مواصلة النظر في المسائل المتصلة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، على النحو المبين في الفقرات ١٢ و ١٣ و ١٤ من المقرر ٦/١٩، وإذ يأخذ في اعتباره تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي المعد استجابة للمقررين ٥/٢٧ و ٨/٢٨،

وإذ يشير إلى أن لجنة الخيارات التقنية للهالونات ترى أن بعض التطبيقات في مجال الإنقاذ ومكافحة الحرائق في الطائرات قد تستمر حاجتها إلى العوامل النظيفة ما بين عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٣٠،

وإذ يشير أيضاً إلى أن لجنة الخيارات التقنية الطبية والكيميائية حددت بعض مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي تُستخدم كمذيبات والتي قد تستمر الحاجة إليها في بعض تطبيقات التنظيف وعمليات التصنيع الدقيقة، وإذ يشير إلى الإجراء المنصوص عليه في الفقرة ٩ من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بالتعديلات والتخفيضات في إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة،

١- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي، فيما يتعلق بمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم، تقييم الاحتياجات خلال الفترة من عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٣٠ للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، وتقديم المعلومات عن الأمور التالية:

(أ) المجالات والكميات للاحتياجات المحتملة في قطاعات مكافحة الحرائق التي قد تتطلب استخدام العوامل النظيفة؛

(ب) المجالات والكميات للاحتياجات المحتملة لتطبيقات المذيبات، بما في ذلك الصيانة؛

(ج) المجالات والكميات للاستخدامات المتخصصة المحتملة الأخرى؛

(د) التطبيقات والعمليات القائمة أو المستجدة للبدائل فيما يتعلق بالنود (أ) إلى (ج) أعلاه، وإمكانية تلبية الاحتياجات التي يتم تحديدها من خلال استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المعاد تدويرها أو المستخلصة؛

٢- أن يدعو الأطراف وغيرها من الكيانات المهتمة إلى تزويد الأمانة بالمعلومات الإضافية بحلول ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، لإدراجها في التقرير المرحلي للفريق؛

٣- أن يطلب إلى الفريق تقديم تقرير عن التقييم المشار إليه أعلاه بحلول ١٥ آذار/مارس ٢٠١٨.

### المقرر ١٠/٢٩: المسائل المتعلقة بالكفاءة في استخدام الطاقة أثناء التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية

إذ يشير إلى المقرر ٢/٢٨ الذي طلب فيه اجتماع الأطراف إلى اللجنة التنفيذية، في جملة أمور، أن تضع توجيهات بشأن التكاليف المتعلقة بالمحافظة على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تحسين هذه الكفاءة فيما يخص التكنولوجيات والمعدات البديلة ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي، عند خفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، مع إيلاء الاعتبار للدور الذي تقوم به أي مؤسسات أخرى تعالج كفاءة استخدام الطاقة، عند الاقتضاء،

وإذ يدرك أهمية المحافظة على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تحسينها بينما يجري التحول بعيداً عن استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي إلى استخدام بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية،

وإذ يلاحظ أن استخدام تكييف الهواء والتبريد يتزايد في البلدان العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥،

وإذ يسلم بأن إدامة كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها يمكن أن تكون له فوائد مناخية كبيرة،

١- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي فيما يتعلق بإدامة كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، بما في ذلك في ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية، أثناء خفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية بموجب تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، أن يقيم البنود التالية:



(أ) خيارات ومتطلبات التكنولوجيا، بما يشمل:

١' التحديات التي تواجه الأخذ بها؛

٢' أداءها وقدرتها على الاستمرار بشكل مستدام في الأجل الطويل؛

٣' فوائدها البيئية من حيث مكافئات ثاني أكسيد الكربون؛

(ب) الاحتياجات من بناء القدرات واحتياجات قطاع خدمات الصيانة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية؛

(ج) التكاليف ذات الصلة بما في ذلك التكاليف الرأسمالية والتشغيلية؛

٢- أن يطلب أيضاً إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقدم لمحة عامة عن الأنشطة والأموال التي تُسهم بها المؤسسات الأخرى المعنية، وعن التعاريف والمعايير والمنهجيات المستخدمة في معالجة الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية فيما يتعلق بإدامة كفاءة استخدام الطاقة /أو تعزيزها في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية مع خفض التدرج لمركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال، فضلاً عن تلك المتصلة ببدايات مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة المنخفضة أو المنعدمة على إحداث الاحترار العالمي، بما في ذلك المتصلة بطرائق التمويل المختلفة؛

٣- يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يعد تقريراً نهائياً لكي ينظر فيه الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأربعين، وأن يعدّ بعد ذلك تقريراً نهائياً محدثاً لتقديمه إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، يأخذ في اعتباره النتائج التي تتمخض عنها حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٤ أدناه؛

٤- أن يطلب إلى الأمانة تنظيم حلقة عمل بشأن فرص تحقيق كفاءة استخدام الطاقة أثناء خفض التدرج لمركبات الكربون الهيدروفلورية في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية؛

### المقرر ١١/٢٩: معايير الأمان

وإذ يشير إلى المقرر ٤/٢٨ المتعلق بإجراء مشاورات منتظمة بشأن معايير الأمان،

وإذ يدرك أهمية كفاءة طرح مواد التبريد ذات القدرة المنخفضة أو المنعدمة على إحداث الاحترار العالمي، التي تشكل بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروفلورية، في الأسواق بطريقة آمنة، فضلاً عن تصنيعها واستخدامها وصيانتها ومناولتها،

وإذ يسلم بأن معايير الأمان يجب أن تحافظ على المستوى الحالي لحماية العمال والمستخدمين والممتلكات و/أو أن تعززها،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالتقرير المتعلق بمعايير الأمان لمواد التبريد القابلة للاشتعال ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي الصادر عن فرقة العمل المعنية بالمقرر ٤/٢٨ التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي، وبتنتائج حلقة العمل المعنية بمعايير الأمان المتصلة باستخدام الأمان للبدايات ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي المعقودة في بانكوك في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٧،

١- أن يطلب إلى الأمانة أن تجري مشاورات منتظمة مع هيئات المعايير المعنية المشار إليها في الفقرة ٧ من المقرر ٤/٢٨ بغية توفير، فيما يتعلق بالمعايير المقررة لمواد التبريد القابلة للاشتعال ذات القدرة المنخفضة على تحقيق الاحترار العالمي، عرض عام مجدول لمعايير الأمان ذات الصلة، بالاستناد إلى تقرير فرقة العمل المعنية بالقرار ٤/٢٨ لعام ٢٠١٧ وإلى نتائج المشاورات. وينبغي أيضاً أن يشمل العرض الجدول أي معلومات هامة مقدمة على أساس طوعي إلى الأمانة من الأطراف أو من هيئات المعايير الوطنية والإقليمية؛

٢- أن يقدم العرض العام معلومات موجزة بشأن ما يلي:

(أ) نطاق الأنشطة أو الأجهزة أو المنتجات المشمولة؛

(ب) المحتوى، أي الأمان والجوانب التقنية ذات الصلة التي تم تناولها؛

(ج) هيئة المعايير المسؤولة وهيئتها الفرعية المسؤولة عن هذا المعيار، بما يشمل إيراد روابط إلكترونية متاحة للجمهور تحيل إلى تفاصيل بيانات الاتصال بالمسؤولين وإلى معلومات عن المحتوى وعملية الاستعراض؛

(د) حالة الاستعراض (العملية والمحتوى قيد الاستعراض)؛

٣- أن يدعو الأطراف إلى تحديث المعلومات المقدمة عملاً بالمقرر ٤/٢٨ بحلول ١ كانون الثاني/يناير

٢٠٢٠؛

٤- أن يطلب إلى الأمانة أن تتيح الاطلاع على المعلومات المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من هذا المقرر على موقعها الشبكي وأن تكفل توافر نسخة محدثة للعرض العام الجدول على الأقل قبل كل اجتماع للأطراف لغاية الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف، حين يتعين على الأطراف أن تنظر في ما إذا كانت ستجدد ذلك الطلب إلى الأمانة؛

**المقرر ١٢/٢٩: النظر في مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المدرجة كمواد خاضعة للرقابة في المرفق واو من البروتوكول**

إذ يشير إلى المقرر ١/٢٨ الذي اعتمد فيه اجتماع الأطراف تعديل بروتوكول مونتريال المتعلق بالخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق واو من البروتوكول،

وإذ يقر بأن المواد المدرجة في المرفق واو من البروتوكول تشمل مركبات الكربون الهيدروفلورية المستخدمة تجارياً في الوقت الحاضر،

وإذ يلاحظ، مع ذلك، أن هناك مركبات كربون هيدروفلورية أخرى غير مدرجة في المرفق واو من البروتوكول، تنتج أو تستهلك في الوقت الحاضر بكميات ضئيلة أو لا يعرف الإنتاج أو الاستهلاك لها، ولا تقل قدرتها على إحداث الاحترار العالمي عن أدنى مستوى لقدرات مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق واو على إحداث الاحترار العالمي،

أن يطلب إلى أفرقة التقييم بموجب بروتوكول مونتريال أن تقدم في تقاريرها الرباعية السنوات التي ستقدم إلى الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف، في عام ٢٠٢٣ ثم كل أربع سنوات بعد ذلك، معلومات عن استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المدرجة في المرفق واو من البروتوكول التي لا تقل قدرتها على إحداث الاحترار العالمي عن أدنى مستوى لقدرات مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق واو على إحداث الاحترار العالمي، مع الإشارة إلى أن الغرض منها هو العلم فقط، بالنظر إلى أن المواد المشار إليها في هذه الفقرة غير مدرجة في المرفق واو،

## المقرر ٢٩/١٣: البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف وفقاً للمادة ٧ من بروتوكول مونتريال

١- أن يلاحظ مع التقدير أن جميع الأطراف وعددها ١٩٧ التي تعين عليها أن تبلغ عن بيانات لعام ٢٠١٦ قد قامت بذلك، وأن ١٨٠ من تلك الأطراف أبلغت عن بياناتها بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ على النحو المطلوب بموجب الفقرة ٣ من المادة ٧ من بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛

٢- أن يلاحظ مع التقدير أن ١٣٠ طرفاً من تلك الأطراف أبلغت عن بياناتها بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ وفقاً للمقرر ١٥/١٥، وأن الإبلاغ بحلول ٣٠ حزيران/يونيه من كل عام يسهل إلى حد كبير أعمال اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بمساعدة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول على الامتثال لتدابير الرقابة في إطار البروتوكول؛

٣- أن يشجع الأطراف على الاستمرار في الإبلاغ عن بيانات الاستهلاك والإنتاج بمجرد توفر الأرقام، ويفضل أن يتم ذلك بحلول ٣٠ حزيران/يونيه من كل عام، وفق ما تم الاتفاق عليه في المقرر ١٥/١٥.

## المقرر ٢٩/١٤: عدم امتثال كازاخستان في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ لأحكام بروتوكول مونتريال التي تنظم استهلاك المواد الخاضعة للرقابة الواردة في المرفق جيم، المجموعة الأولى (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)

إذ يلاحظ أن كازاخستان قد صدقت على بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٨، وتعديل لندن في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وتعديل كوبنهاجن وتعديل مونتريال في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، وتعديل بيجين في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وأنها مصنفة بوصفها طرفاً غير عامل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول،

وإذ يلاحظ أيضاً أن مرفق البيئة العالمية وافق على تقديم مبلغ قدره ٤٥٢ ٦٨٨ ٥ دولاراً لكازاخستان لتمكينها من تحقيق الامتثال للبروتوكول،

١- يشير إلى المقرر ١٣/٢٦، الذي لاحظ فيه الاجتماع السادس والعشرون للأطراف أن كازاخستان في حالة عدم امتثال لتدابير الرقابة على الاستهلاك بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون فيما يخص مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الأعوام ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣ ولكنه لاحظ أيضاً مع التقدير خطة العمل التي قدمتها كازاخستان لضمان العودة الفورية إلى الامتثال لتلك التدابير بحلول عام ٢٠١٦؛

٢- يلاحظ مع القلق أن كازاخستان أبلغت عن استهلاك سنوي من المواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق جيم، المجموعة الأولى (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)، لعام ٢٠١٥ قدره ١٢,١ طنناً استنفادياً ولعام ٢٠١٦ قدره ٥,٠ أطنان استنفادية، وهو أمر يتعارض مع التزامها الوارد في المقرر ١٣/٢٦ بخفض استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى ما لا يزيد عن ٩,٩ أطنان استنفادية في عام ٢٠١٥ و ٣,٩٥ أطنان استنفادية في عام ٢٠١٦ ويتعارض كذلك مع اشتراط البروتوكول بألا يتجاوز الاستهلاك ٣,٩٥ أطنان استنفادية في كل سنة من هاتين السنتين، وأن الطرف بناءً على ذلك هو في حالة عدم امتثال لتدابير الرقابة على استهلاك تلك المادة بموجب البروتوكول للعامين ٢٠١٥ و ٢٠١٦؛

٣- يشير مع التقدير إلى تقديم كازاخستان توضيحاً لأسباب عدم التقيد بالتزاماتها وخطة عمل منقحة للعودة إلى حالة الامتثال لتدابير الرقابة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في إطار البروتوكول، تلتزم كازاخستان بموجبها، وبدون الإخلال بتشغيل الآلية المالية للبروتوكول، بوجه خاص بخفض استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى ما لا يزيد عن:

- (أ) ٧,٥ أطنان استنفادية في الأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩؛  
 (ب) ٦,٠ أطنان استنفادية في عام ٢٠٢٠؛  
 (ج) ٣,٩٥ أطنان استنفادية في عام ٢٠٢١؛  
 (د) ٠,٥ طن استنفادي في الأعوام ٢٠٢٢ و ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤؛

(هـ) صفرًا من الأطنان الاستنفادية بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٥ باستثناء الاستهلاك المقصور على صيانة معدات التبريد وتكييف الهواء في الفترة بين عام ٢٠٢٠ وعام ٢٠٣٠ على النحو المبين في البروتوكول؛

٤- يواصل الرصد عن كثب للتقدم الذي تحوزه كازاخستان على صعيد تنفيذ خطة عملها والتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وبالقدر الذي يعمل به الطرف على تنفيذ تدابير الرقابة المحددة في البروتوكول ويطبقها، ينبغي مواصلة معاملته بنفس الطريقة التي يعامل بها أي طرف قائم بالتزاماته، وفي هذا الخصوص، ينبغي أن تستمر كازاخستان في الحصول على المساعدة الدولية لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها وفقاً للبند ألف من القائمة الإرشادية للتدابير التي يجوز أن يتخذها اجتماع الأطراف فيما يتعلق بعدم الامتثال، وفق ما هو مبين في المرفق الخامس من تقرير الاجتماع الرابع للأطراف<sup>(٣)</sup>؛

٥- يحذر كازاخستان، بموجب البند باء من القائمة الإرشادية للتدابير التي يجوز أن يتخذها اجتماع الأطراف فيما يتعلق بعدم الامتثال، من أنه في حالة عدم تمكنها من العودة إلى الامتثال فإن مؤتمر الأطراف سينظر في اتخاذ تدابير تتماشى مع البند جيم من القائمة الإرشادية، التي تسمح بتعليق حقوق وامتيازات محددة بموجب البروتوكول، وأن تلك التدابير قد تشمل إمكانية اتخاذ الإجراءات المتاحة بموجب المادة ٤، مثل كفالة وقف إمداد الطرف بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية موضوع عدم الامتثال، بحيث لا تساهم الأطراف المصدرة في استمرار حالة عدم الامتثال؛

#### المقرر ١٥/٢٩: طلب فيجي تنقيح البيانات الأساسية

إذ يلاحظ أنه في المقرر ١٥/١٣ قرر الاجتماع الثالث عشر للأطراف أن يشير على الأطراف التي تطلب تغييرات للبيانات الأساسية المبلغ عنها عن سنوات الأساس، أن تعرض طلباتها على لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، التي ستعمل بدورها مع الأمانة ومع اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لتأكيد مبررات التغييرات ثم عرضها على اجتماع الأطراف للموافقة عليها،

وإذ يلاحظ كذلك أن المقرر ١٩/١٥ يحدد منهجية تقديم هذه الطلبات،

١- أن فيجي قدمت معلومات كافية وفقاً للمقرر ١٩/١٥ لتبرير طلبها لتنقيح بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، التي تمثل جزءاً من البيانات الأساسية للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

٢- يوافق على الطلب الذي قدمته فيجي لتنقيح بيانات استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنتي الأساس ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ على النحو المبين في الجدول التالي:

البيانات الجديدة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)			البيانات السابقة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)		
بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	٢٠١٠	٢٠٠٩	بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	٢٠١٠	٢٠٠٩
	٥,٧٣	٦,٤٦	٨,٤	٩,٢	٧,٦

(١) حُدثت البيانات الأساسية بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف وتمثل برقمين عشرين بعد الفاصلة، في حين تمثل البيانات الأساسية التي حُدثت سابقاً برقم واحد بعد الفاصلة (انظر المقرر ٣٠/٢٣).

٣- يشير إلى أن التغيير في البيانات الأساسية يؤكد أن فيجي لم تكن ممثلة لتدابير الرقابة بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون للعامين ٢٠١٣ و ٢٠١٤، إلا أن الطرف عاد إلى حالة الامتثال اعتباراً من العام ٢٠١٥؛

٤- يشير أيضاً إلى أنه لا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر بالنظر إلى عودة الطرف إلى الامتثال وتأكيدته على أخذ البيانات الأساسية الجديدة في الحسبان للعامين ٢٠١٥ و ٢٠١٦؛

٥- يرصد عن كتب التقدم الذي تحرزه فيجي على صعيد التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وأنه بمقدار عمل هذا الطرف على الانصياع لتدابير الرقابة المحددة التي يفرضها البروتوكول، ينبغي مواصلة معاملته نفس المعاملة التي يحصل عليها طرف لا غبار عليه؛

#### المقرر ١٦/٢٩: طلب باكستان تنقيح البيانات الأساسية

إذ يلاحظ أنه في المقرر ١٥/١٣ قرر الاجتماع الثالث عشر للأطراف أن يشير على الأطراف التي تطلب تغييرات للبيانات الأساسية المبلغ عنها عن سنوات الأساس، أن تعرض طلباتها على لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، التي ستعمل بدورها مع الأمانة ومع اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لتأكيد مبررات التغييرات ثم عرضها على اجتماع الأطراف للموافقة عليها،

وإذ يلاحظ كذلك أن المقرر ١٩/١٥ يحدد منهجية تقديم هذه الطلبات،

١- أن باكستان قدمت معلومات كافية وفقاً للمقرر ١٩/١٥ لتبرير طلبها لتعديل بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، التي تمثل جزءاً من البيانات الأساسية للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

٢- يوافق على الطلب الذي قدمته باكستان لتعديل بيانات استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنتي الأساس ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ على النحو المبين في الجدول التالي:

البيانات السابقة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)  
البيانات الجديدة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)

المادة	بيانات ٢٠٠٩		بيانات ٢٠١٠		أساسية <sup>(١)</sup>
	بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	بيانات	بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	بيانات	
HCFC-141b	١٣٤,٢	١٤٢,٨	١٣٤,٢٠	١٤٢,٨٠	
HCFC-142b	-	-	٤,٦٢	٤,٦٨	
HCFC-22	١٠٥,٦	١١٢,٢	١٠١,٦٩	١٠٨,٢٢	
المجموع	٢٣٩,٨	٢٥٥,٠	٢٤٠,٥١	٢٤٨,١١	٢٤٧,٤

(١) حُدثت البيانات الأساسية بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف وتمثل برقمين عشرين بعد الفاصلة، في حين تمثل البيانات الأساسية التي حُدثت سابقاً برقم واحد بعد الفاصلة (انظر المقرر ٣٠/٢٣).

### المقرر ١٧/٢٩: طلب الفلبين تنقيح البيانات الأساسية

إذ يلاحظ أنه في المقرر ١٥/١٣ قرر الاجتماع الثالث عشر للأطراف أن يشير على الأطراف التي تطلب تغييرات للبيانات الأساسية المبلغ عنها عن سنوات الأساس، أن تعرض طلباتها على لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، التي ستعمل بدورها مع الأمانة ومع اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لتأكيد مبررات التغييرات ثم عرضها على اجتماع الأطراف للموافقة عليها،

وإذ يلاحظ كذلك أن المقرر ١٩/١٥ يحدد منهجية تقديم هذه الطلبات،

١- أن الفلبين قدمت معلومات كافية وفقاً للمقرر ١٩/١٥ لتبرير طلبها لتعديل بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، التي تمثل جزءاً من البيانات الأساسية للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

٢- يوافق على الطلب الذي قدمته الفلبين لتنقيح بيانات استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنتي الأساس ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ على النحو المبين في الجدول التالي:

المادة	بيانات ٢٠٠٩		بيانات ٢٠١٠		بيانات أساسية <sup>(١)</sup>
	بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	بيانات	بيانات أساسية <sup>(١)</sup>	بيانات	
البيانات السابقة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)	١٩٤,٧	٢٢٢,٠	١٦٢,٩٨	١٦٠,٩٨	٢٠٨,٤
البيانات الجديدة بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)					

(١) حُدثت البيانات الأساسية بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف وتمثل برقمين عشرين بعد الفاصلة، في حين تمثل البيانات الأساسية التي حُدثت سابقاً برقم واحد بعد الفاصلة (انظر المقرر ٣٠/٢٣).

## المقرر ١٨/٢٩: الإبلاغ عن كميات صفرية في استمارات الإبلاغ بالبيانات بموجب المادة ٧

إذ يشير إلى المقرر ١٤/٢٤، الذي أشار فيه الاجتماع الرابع والعشرون للأطراف إلى الحاجة إلى الإبلاغ المتسق عن إنتاج المواد المستنفدة للأوزون ووارداتها وصادراتها وعمليات تدميرها وفقاً للمادة ٧ من بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، ولاحظ أن استمارات الإبلاغ وفقاً للمادة ٧ التي قدمتها الأطراف تحتوي أحياناً على خانات شاغرة لا توجد فيها أي أرقام تشير إلى كميات المواد المستنفدة للأوزون، وأن تلك الخانات الشاغرة يمكن أن تشير إلى استهلاك صفرى من المواد الخاضعة للرقابة من جانب الطرف في حالة ما يعينها أو تشير، من ناحية أخرى، إلى عدم إبلاغ الطرف عن بياناته المتعلقة بتلك المواد؛

وإذ يشير أيضاً إلى أنه، بموجب المقرر ١٤/٢٤، طلب الاجتماع الرابع والعشرون للأطراف إلى الأطراف أن تدرج، عند الإبلاغ عن الإنتاج أو الواردات أو الصادرات أو عمليات التدمير، رقماً، بما في ذلك الصفر، حسب الاقتضاء، في كل خانة في استمارات الإبلاغ عن البيانات التي تقدمها، بدلاً من ترك الخانة شاغرة، وطلب إلى الأمانة أن تطلب توضيحاً من أي طرف قدم استمارةً تتضمن خانةً شاغرةً،

١- يلاحظ مع التقدير أن غالبية الأطراف تمثل للطلب الوارد في المقرر ١٤/٢٤ بإدراج رقم، بما في ذلك الصفر، حسب الاقتضاء، في كل خانة في استمارات الإبلاغ عن البيانات التي تقدمها، بدلاً من ترك الخانة شاغرة؛

٢- يلاحظ، مع ذلك، أن بعض الأطراف تواصل تقديم استمارات تتضمن خانات شاغرة، مما يستلزم القيام بالمزيد من العمل من جانب الأمانة من حيث طلب توضيح من الأطراف مما يؤدي إلى التأخر في تجميع المعلومات وتقييم امثال الأطراف لتدابير الرقابة بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛

٣- يحث الأطراف على التأكد، عند تقديم استمارات الإبلاغ عن البيانات وفقاً للمادة ٧، من تعبئة جميع الخانات في الاستمارات بأرقام، بما في ذلك الصفر، حسب الاقتضاء، بدلاً من ترك الخانة شاغرة؛

٤- يطلب إلى لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال أن تستعرض حالة امتثال الأطراف للفقرة ٣ من هذا المقرر في اجتماعها الحادي والستين.

## المقرر ١٩/٢٩: اعتبارات خاصة تتعلق بجزر منطقة بحر الكاريبي المتضررة من الأعاصير

إذ يلاحظ مع التقدير الجهود الناجحة والالتزام المستمر من جانب حكومات أنتيغوا وبربودا وجزر البهاما والجمهورية الدومينيكية ودومينيكا وكوبا من أجل مواصلة الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون،

وإذ يُقر بالصعوبات الاستثنائية التي تواجهها الآن البلدان المذكورة أعلاه نتيجة للأعاصير من الفئة ٥ التي ضربتها في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، والتي كانت لها آثار مدمرة على الرفاهية المادية والاقتصادية والاجتماعية لشعوب هذه الجزر،

وإذ يُقدر التزام هذه البلدان بالوفاء بواجباتها فيما يتعلق بالتخلص التدريجي من المواد المستنفدة لطبقة الأوزون بموجب بروتوكول مونتريال وتعديلاته،

- ١- أن يشجع جميع الأطراف على مساعدة أنتيغوا وبربودا وجزر البهاما والجمهورية الدومينيكية ودومينيكا وكوبا، عن طريق ممارسة الرقابة على الصادرات من المنتجات والمعدات والتكنولوجيات التي تعتمد على المواد المستنفدة للأوزون، من خلال الرقابة على التجارة، حسب الاقتضاء، وفقاً للمقرر ٩/١٠ والمقرر ٨/٢٧؛
- ٢- أن يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، عند نظرها في مقترحات المشاريع التي تقدمها هذه البلدان خلال السنة المقبلة، أن تأخذ في اعتبارها أوضاعها الاستثنائية وما قد ينجم عنها من صعوبات خاصة فيما يتعلق بتنفيذ أنشطتها الرامية إلى الامتثال للالتزاماتها خلال السنة المقبلة؛
- ٣- أن يطلب إلى الوكالات المنفذة النظر في تقديم أشكال المساعدة المناسبة إلى البلدان المذكورة في مجالات تعزيز المؤسسات وبناء القدرات وجمع البيانات ورصد التجارة في المواد الخاضعة للرقابة وممارسة الرقابة عليها، من أجل دعم الاستمرار في تقديم التقارير إلى الأمانة عن استهلاك المواد الخاضعة للرقابة؛
- ٤- أن تأخذ لجنة التنفيذ العاملة بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في اعتبارها، في إطار مداولاتها لعام ٢٠١٨، الصعوبات التي تواجهها هذه البلدان نتيجة للأعاصير التي ضربتها في عام ٢٠١٧، في حال ما إذا تبين عدم امتثالها؛
- ٥- أن تعترف بأن الأوضاع الاستثنائية لهذه البلدان قد تمتد لأكثر من عام واحد، وأن تطلب إلى الأطراف ذات الصلة تقديم معلومات مستكملة عن هذه المسألة خلال الاجتماع الثلاثين للأطراف؛

#### المقرر ٢٩/٢٠: عضوية فريق التقييم التقني والاقتصادي

- إذ يشير إلى أن اختصاصات فريق التقييم التقني والاقتصادي الواردة في المقرر ٨/٢٤ تنص على عدد محدود من كبار الخبراء في مجالات خبرة محددة لا يغطيها الرؤساء المشاركون للفريق أو الرؤساء المشاركون للجان الخيارات التقنية،
- ١- أن يشكر فريق التقييم التقني والاقتصادي على تقاريره الممتازة وأن يشكر أيضاً فرادى أعضاء الفريق على عملهم المتميز وتفانيهم؛
- ٢- أن يشكر أيضاً السيد محمد بصري (المغرب) لما بذله من جهود حثيثة و متميزة باسم بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون بصفته رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل؛
- ٣- أن يشكر كذلك أشلي وودكوك (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) على الجهود المتميزة التي بذلها باسم بروتوكول مونتريال بصفته رئيساً مشاركاً مؤقتاً للجنة الخيارات التقنية للرغاوي المرنة والصلبة؛
- ٤- أن يصدق على تعيين إيان بورتر (أستراليا) ومارتا بيزانو (كولومبيا) بوصفهما رئيسين مشاركين للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لفترة خدمة إضافية مدتها أربع سنوات؛
- ٥- أن يصدق أيضاً على تعيين هيلين توبي (أستراليا) بوصفها رئيسة مشاركة للجنة الخيارات التقنية الطبية والكيميائية لفترة خدمة إضافية مدتها أربع سنوات؛
- ٦- أن يصدق كذلك على تعيين روبرتو بيكسوتو (البرازيل) بوصفه رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية للتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية لفترة خدمة إضافية مدتها أربع سنوات؛
- ٧- أن يصدق على تعيين سيرغي كويلوف (الاتحاد الروسي) بوصفه رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية للهلونات لفترة خدمة إضافية مدتها أربع سنوات؛



- ٨- أن يصدق أيضاً على تعيين هيلين والتر-تيرينوني (الولايات المتحدة الأمريكية) بوصفها رئيسة مشاركة للجنة الخيارات التقنية للرغوات المرنة والصلبة لفترة خدمة مدتها أربع سنوات؛
- ٩- أن يصدق كذلك على تعيين سيدي مناد سي أحمد (الجزائر) بوصفه خبيراً أقدم في فريق التقييم التقني والاقتصادي لفترة خدمة مدتها سنة واحدة؛
- ١٠- أن يصدق على تعيين شبكيو جانغ (الصين) بوصفها خبيرة أقدم في الفريق لفترة خدمة مدتها سنة واحدة؛
- ١١- أن يصدق أيضاً على تعيين ماركو غونزاليز (كوستاريكا) بوصفه خبيراً أقدم في الفريق لفترة خدمة مدتها سنة واحدة؛
- ١٢- أن يصدق كذلك على تعيين محمد بصري (المغرب) بوصفه خبيراً أقدم في الفريق لفترة خدمة مدتها سنة واحدة؛
- ١٣- أن يشجع الأطراف على التشاور فيما بينها بشأن الترشيحات المحتملة لكبار الخبراء وعلى الرجوع إلى مصفوفة الخبرات المطلوبة قبل تقديم الترشيحات لتعيينات كبار الخبراء في الفريق؛
- ١٤- أن يطلب إلى الأمانة أن تضيف إلى جدول أعمال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية النظر في ترشيحات كبار الخبراء التي تقدمها الأطراف؛

#### المقرر ٢٩/٢١: عضوية لجنة التنفيذ

- ١- أن يلاحظ مع التقدير الأعمال التي قامت بها لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في عام ٢٠١٧؛
- ٢- أن يؤكد مواقف الأردن وباراغواي وجورجيا والكونغو والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بوصفهم أعضاء في اللجنة لسنة أخرى، وأن يختار أستراليا وبولندا وجنوب أفريقيا وشيلي وملديف بوصفهم أعضاء في اللجنة لفترة سنتين تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛
- ٣- أن يحيط علماً باختيار ميروزا محمد (ملديف) للعمل كرئيس وليمزي دولنغ (أستراليا) للعمل نائبة للرئيس ومقررة للجنة لفترة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛

#### المقرر ٢٩/٢٢: عضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

- ١- يلاحظ مع التقدير الأعمال التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بمساعدة من أمانة الصندوق في عام ٢٠١٧؛
- ٢- يقرّ اختيار الأرجنتين وبنن والجمهورية الدومينيكية وغرينادا ولبنان ونيجيريا والهند بوصفهم أعضاء في اللجنة التنفيذية، يمثلون الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول، واختيار بلجيكا وسلوفاكيا وفرنسا وكندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية واليابان بوصفهم أعضاء يمثلون الأطراف غير العاملة بموجب تلك الفقرة، لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛
- ٣- أن يحيط علماً باختيار مازن حسين (لبنان) للعمل رئيساً للجنة التنفيذية وفيليب شيموني (كندا) نائباً لرئيس اللجنة التنفيذية لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

## المقرر ٢٣/٢٩: الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال

أن يوافق على اختيار يعقوب المعتوق (الكويت) وستيا نيوبرغ (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيسين مشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في عام ٢٠١٨؛

## المقرر ٢٤/٢٩: التقارير المالية والميزانيات لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

إذ يشير إلى المقرر ١٦/٢٨ بشأن التقارير المالية وميزانيات بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون،

وإذ يحيط علماً بالتقارير المالية للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون للسنة المالية ٢٠١٦<sup>(٤)</sup>،

وإذ يسلم بأن المساهمات الطوعية تشكل عند الموافقة عليها عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول مونتريال،

وإذ يرحب بكفاءة الأمانة المستمرة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني،

١- أن يعرب عن التقدير لحكومة كندا على استضافتها الكريمة للاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، ومساهمتها السخية المقدمة لذلك الاجتماع، وأن يخصص ٥٠ في المائة من هذه المساهمة، المعنونة "مساهمة لتنظيم الاجتماع المشترك التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال والحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا"، للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال لإدراجها في البيان المالي لعام ٢٠١٧؛

٢- أن يوافق على الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٧ بمبلغ ٩٥٤ ١٤٥ ٥ دولاراً وميزانية عام ٢٠١٨ بمبلغ ٧٢٢ ٥٤٦ ٥ دولاراً، على النحو المبين في المرفق الرابع لهذا التقرير؛

٣- أن يوافق أيضاً على المساهمات التي ستدفعها الأطراف وقدرها ٧٢٢ ٥٤٦ ٥ دولاراً لسنة ٢٠١٨ وأن يحيط علماً بالمساهمات البالغة ٤٧٠ ٥٩٤ ٥ دولاراً لسنة ٢٠١٩، على النحو المبين في المرفق الخامس لهذا التقرير؛

٤- أن تكون مساهمات فرادى الأطراف لسنة ٢٠١٨ والمساهمات الإرشادية لسنة ٢٠١٩ كما هي مدرجة في المرفق الخامس لهذا التقرير؛

٥- أن يؤكد مجدداً على توافر احتياطي رأس مال عامل يعادل ١٥ في المائة من الميزانية السنوية لاستخدامه لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني؛

٦- أن يشجع الأطراف وغير الأطراف وسائر أصحاب المصلحة على المساهمة مالياً ومن خلال وسائل أخرى لمساعدة أعضاء أفرقة التقييم الثلاثة وهيئاتها الفرعية لكفالة مواصلة مشاركتها في أنشطة التقييم بموجب بروتوكول مونتريال؛

- ٧- أن يلاحظ مع القلق أن عدداً من الأطراف لم يسدّد اشتراكاته عن سنة ٢٠١٧ والسنوات السابقة ويحثّ هذه الأطراف على تسديد اشتراكاتها غير المدفوعة واشتراكاتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛
- ٨- أن يطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو رئيس مكتب اجتماع الأطراف إلى الدخول في مناقشات مع أي طرف لم يسدد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد طريقة للمضي قدماً في سبيل حل هذه المسألة، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً للاجتماع الثلاثين للأطراف عن نتائج تلك المناقشات؛
- ٩- أن ينظر كذلك في كيفية معالجة مسألة الاشتراكات غير المسددة للصندوق الاستئماني في الاجتماع الثلاثين للأطراف، ويطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة نشر واستكمال المعلومات عن حالة الاشتراكات التي ينبغي سدادها للصندوق الاستئماني؛
- ١٠- أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرامج المتاحة لها في عام ٢٠١٨ والسنوات التالية، وأن تعوض، متى ما تسنى لها ذلك، هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة؛
- ١١- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تسجل في التقارير المالية القادمة للصندوق الاستئماني المبالغ النقدية الحاضرة في الباب المعنون "مجموع الاحتياطيّات وأرصدة الصناديق" وكذلك المساهمات التي لم يتم استلامها بعد؛
- ١٢- أن يطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد ميزانيتين قائمتين على النتائج وبرنامجي عمل للعامين ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، وعرض سيناريوهين للميزانية وبرنامجي عمل استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة لفترة السنتين، في ما يلي:
- (أ) سيناريو النمو الإسمي الصفري؛
- (ب) سيناريو يستند إلى المزيد من التعديلات الموصى بإدخالها على السيناريو المذكور أعلاه والوفورات أو التكاليف الإضافية المتصلة به.

### المقرّر ٢٥/٢٩: الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

أن يعقد الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال في إكوادور، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨؛

### حادي عشر- اعتماد تقرير الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

٢٤٧- اعتمد الأطراف هذا التقرير يوم السبت، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، استناداً إلى مشروع التقرير الوارد في الوثائق UNEP/OzL.Conv.11/L.1-UNEP/OzL.Pro.29/L.1 و UNEP/OzL.Conv.11/L.1/Add.1 و UNEP/OzL.Pro.29/L.1/Add.2 و UNEP/OzL.Conv.11/L.1/Add.2-UNEP/OzL.Pro.29/L.1/Add.1.

### ثاني عشر- اختتام الاجتماع

٢٤٨- بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة أُعلن اختتام الاجتماع الساعة ١:٥٠ يوم السبت الموافق ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

## المرفق الأول

## الصندوق الاستئماني لاتفاقيات فيينا لحماية طبقة الأوزون

الميزانية المنقحة المعتمدة لعام ٢٠١٧ والميزانيات المعتمدة للأعوام ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠

(بدولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٢٠	الميزانية المعتمدة عام ٢٠١٩	الميزانية المعتمدة عام ٢٠١٨	الميزانية المعتمدة المنقحة عام ٢٠١٧	فئة التكاليف	بند الميزانية
٥٨٩ ٨٩٨	٥٧٨ ٣٣٣	٥٦٦ ٩٩٣	٥٥٥ ٨٧٥	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	١٠٠٠
<b>تكاليف التشغيل</b>					
				<b>تكاليف الاجتماعات</b>	<b>١٣٠٠</b>
٢٥٢ ٠٠٠	-	-	٢٥٢ ٠٠٠	تكاليف خدمات المؤتمرات: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف	١٣٢٢
٢٠ ٠٠٠	-	-	٢٠ ٠٠٠	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات المكتب	١٣٢٤
٢٠ ٠٠٠	-	-	١٥ ٠٠٠	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماع مديري بحوث الأوزون	١٣٢٧
١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	أنشطة الترويج لحماية طبقة الأوزون	١٣٢٨
١٥ ٠٠٠	-	-	١٠ ٠٠٠	الضيافة	٥٤٠١
<b>٣١٧ ٠٠٠</b>	<b>١٠ ٠٠٠</b>	<b>١٠ ٠٠٠</b>	<b>٣٠٧ ٠٠٠</b>	<b>المجموع الفرعي لتكاليف الاجتماعات</b>	
				<b>سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥</b>	<b>٣٣٠٠</b>
٢٠ ٠٠٠	-	-	٢٠ ٠٠٠	سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماعات المكتب	٣٣٠٤
١٦٠ ٠٠٠	-	-	١٥٠	سفر الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماع مديري بحوث الأوزون	٣٣٠٧
<b>١٨٠ ٠٠٠</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>١٧٠ ٠٠٠</b>	<b>المجموع الفرعي لسفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥</b>	
٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	سفر الموظفين في مهام رسمية	١٦٠٠
<b>المصروفات التشغيلية الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية</b>					
٨ ٠٠٠	٨ ٠٠٠	٨ ٠٠٠	٨ ٠٠٠	المعدات المستهلكة	٤١٠٠
٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	معدات مكتبية أخرى	٤٢٠٣
٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	معدات وأجهزة طرفية للمؤتمرات اللاورقية	٤٢٠٥
١٧ ٥٠٠	١٧ ٥٠٠	١٧ ٥٠٠	١٧ ٥٠٠	استئجار الأماكن	٤٣٠٠
٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	تشغيل المعدات وصيانتها	٥١٠٠
٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	تكاليف إعداد التقارير	٥٢٠٠
٥ ٠٠٠	-	-	٥ ٠٠٠	تكاليف إعداد التقارير (مديرو بحوث الأوزون)	٥٢٠٢
٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	مصروفات نثرية	٥٣٠٠

الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٢٠	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٩	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨	الميزانية المعتمدة المنقحة لعام ٢٠١٧	بند الميزانية فئة التكاليف
٩٥٥٠٠	٩٠٥٠٠	٩٠٥٠٠	٩٥٥٠٠	المجموع الفرعي للمصروفات التشغيلية الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية
١٢١٢٣٩٨	٧٠٨٨٣٣	٦٩٧٤٩٣	١١٥٨٣٧٥	مجموع التكاليف المباشرة
١٥٧٦١٢	٩٢١٤٨	٩٠٦٧٤	١٥٠٥٨٩	تكاليف دعم البرامج (١٣ في المائة)
١٣٧٠٠١٠	٨٠٠٩٨١	٧٨٨١٦٧	١٣٠٨٩٦٤	المجموع الكلي

ملاحظات تفسيرية للتنقيح المقترح للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٧ والميزانيات المقترحة للأعوام ٢٠١٨ و٢٠١٩ و٢٠٢٠ للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

ملاحظة	بند الميزانية	فئة التكاليف
تشمل تكاليف عام ٢٠١٧ نقصاناً قدره ٢١ ٠٠٠ دولار، يمثل تكاليف إلغاء وظيفة مساعد لشؤون البحوث وزيادة قدرها ١٦ ٨٥٥ دولاراً لمواءمة التكاليف مع تكاليف المرتبات للعام ٢٠١٧.	١٠٠٠	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
وتزداد تكاليف المرتبات للأعوام ٢٠١٨ و٢٠١٩ و٢٠٢٠ بنسبة ٢ في المائة مراعاة للتضخم.		
يتضمن هذا الباب تكاليف الاجتماعات وسفر المشاركين من ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥ والضيافة.		مصروفات تشغيل عامة
تكاليف الاجتماعات	١٣٠٠	
يجوز نقل الأموال الضرورية من بنود الميزانية الخاصة بخدمة المؤتمرات إذا طلب تقديم هذه الخدمات عن طريق خدمات استشارية منفردة أو بموجب عقود تبرم مع شركات.		
وتُحسب التكاليف الحالية لخدمة المؤتمرات على الخلفية والافتراضات التالية:		
يتم تقاسم تكاليف عقد المؤتمرين الحادي عشر والثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا مع الاجتماعين التاسع والعشرين والثاني والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال نظراً لانعقادها بشكل مشترك في العامين ٢٠١٧ و٢٠٢٠.	١٣٢٢	
من المقرر عقد اجتماعين للمكتب في ٢٠١٧ و٢٠٢٠. ويُعقد الاجتماع الأول في السنة مباشرة بعد اجتماع مديري بحوث الأوزون، ويُعقد الثاني مباشرة بعد اجتماع مكتب اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال. وزودت الاجتماعات بمخصصات لترجمة الشفوية وترجمة الوثائق إلى اللغات المناسبة على أساس عضوية المكتب.	١٣٢٤	
تتضمن ميزانيتها العامين ٢٠١٧ و٢٠٢٠ تكاليف خدمات المؤتمرات للاجتماعين العاشر والحادي عشر لمديري بحوث الأوزون. وجرى تخفيض التكاليف في العام ٢٠١٧ بسبب توفير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لخدماتها بتسعيرة مخفضة. ورُفعت ميزانية العام ٢٠٢٠ بمقدار ٥ ٠٠٠ دولار عن تكاليف العام ٢٠١٧ لتلبية لتكاليف التضخم.	١٣٢٧	
يقترح رصد مبلغ أدنى مقداره ١٠ ٠٠٠ دولار لكل سنة وذلك لتغطية تكاليف الأنشطة المتعلقة بالاحتفال باليوم الدولي لحماية طبقة الأوزون.	١٣٢٨	
تغطي تكاليف الضيافة حفلات الاستقبال التي تنظم في اجتماع مديري بحوث الأوزون والاجتماع المشترك لمؤتمر الأطراف وبروتوكول مونتريال. وفي العام ٢٠١٧، تم تخفيض تكلفة حفل الاستقبال الذي نظم في اجتماع مديري بحوث الأوزون بسبب تقديم متعهدي توريد الأطعمة والمشروبات لدى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لخدمات توفير الوجبات بأسعار ملائمة.	٥٤٠١	
سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥:	٣٣٠٠	
نظراً لأن اجتماع مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا يُعقد عادة بصورة مشتركة مع اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال، فإن تكاليف المشاركة يتحملها الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.		

التعليق	بند الميزانية	فئة التكاليف
وتؤكد الأمانة عدم استخدام أي أموال من بنود الميزانية الواردة في هذا الباب لتغطية سفر ممثلين عن الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥.		
تُحسب تكاليف المشاركة على أساس اجتماعين للمكتب في العامين ٢٠١٧ و ٢٠٢٠، بالنسبة لأربعة مشاركين من البلدان النامية أو البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والتي تُعقد مباشرة بعد اجتماع مديري بحوث الأوزون واجتماع مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا.	٣٣٠٤	
في الاجتماع العاشر لمديري بحوث الأوزون في العام ٢٠١٧، غطت الميزانية البالغة ١٧٥ ٠٠٠ دولار مشاركة ٣٥ خبيراً بكلفة وسطية قدرها ٥ ٠٠٠ دولار، مع مراعاة عدم دفع تكاليف سفر أكثر من شخص واحد لكل بلد، وذلك باستخدام أنسب تذاكر الدرجة الاقتصادية وأكثرها مزايا، وكذلك الحال بالنسبة لبدلات الإقامة اليومية التي تدفعها الأمم المتحدة. بيد أن ٥٣ مشاركاً جرى تمويلهم بكلفة وسطية قدرها ٢ ٥٠٠ دولار (ولكن مع العلم أن وضع الصيغة النهائية للتكاليف لا يزال جارياً وقت إعداد هذه الوثيقة).	٣٣٠٧	
تشمل الميزانيات سفر موظفي الأمانة بغرض تنظيم اجتماعات مديري بحوث الأوزون واجتماعات مؤتمر الأطراف، بالإضافة إلى السفر المتعلق بتقديم الدعم لاجتماعات الشبكات وبناء القدرات.	١٦٠٠	السفر في مهام رسمية
يتضمن هذا الباب المعدات المستهلكة، والمعدات المعمّرة غير المستهلكة، وإيجار مباني المكاتب، وتشغيل المعدات وصيانتها، وتكاليف إعداد التقارير، والاتصالات، ورسوم الشحن، وتكاليف الاحتفال بيوم الأوزون.		المصروفات التشغيلية الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية
يُحتفظ بالميزانيات المخصصة للمعدات المستهلكة، ومعدات المكاتب، ومعدات الأجهزة الطرفية المخصصة للمؤتمرات اللاورقية وتشغيل وصيانة المعدات، وذلك عند المستويات المعتمدة للعام ٢٠١٧.	-٤١٠٠ ٤٢٠٥ ٥١٠١	
وتحافظ الأمانة على نُظم معالجة البيانات الإلكترونية لكي تجعل وثائق البروتوكول والاتفاقية متاحة إلكترونياً لاطلاع الأطراف. ويتطلب هذا عمليات شراء دورية للأجهزة الطرفية ورخص البرمجيات، وكذلك التحديث الدوري لأجهزة الخواديم الحالية. وقد حُصص مبلغ أدنى لتمكين الأمانة من استبدال بعض المعدات سنوياً.		
يتم تقاسم تكاليف الإيجار مع الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال. ويحتفظ بالميزانيات عند المستوى المعتمد للعام ٢٠١٧. أما أسعار الإيجارات لنيروبي فيحدددها المراقب المالي للأمم المتحدة.	٤٣٠٠	
تغطي تكاليف إعداد التقارير في ٢٠١٧ و ٢٠٢٠ تقرير اجتماع مديري بحوث الأوزون التي حُقِّضت في عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٠ من ١٠ ٠٠٠ دولار إلى ٥ ٠٠٠ دولار بسبب الوفورات التي تحققت في الطباعة والتوزيع نظراً لتوزيع الوثيقة بشكل إلكتروني. ويحتفظ بالتكاليف العامة الأخرى لإعداد التقارير التي تغطي التحرير وترجمة الوثائق العامة، ضمن أمور أخرى، عند المستوى المعتمد البالغ ٧ ٥٠٠ دولار.	-٥٢٠٠ ٥٢٠٢	
تشمل المصروفات النثرية تكاليف الاتصالات بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار، والشحن بمبلغ ١٥ ٠٠٠ دولار، والاحتفال بيوم الأوزون بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار، ويحتفظ بها عند المستويات المعتمدة للعام ٢٠١٧.	٥٣٠٠	

## المرفق الثاني

## المساهمات التي قدمتها الأطراف إلى الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف	
-	-	-	٠,٠٠٠	أفغانستان	١
-	-	-	٠,٠٠٠	ألبانيا	٢
١ ٥٨١	١ ٣٨٣	١ ١٧٥	٠,١٦٠	الجزائر	٣
-	-	-	٠,٠٠٠	أندورا	٤
-	-	-	٠,٠٠٠	أنغولا	٥
-	-	-	٠,٠٠٠	أنتيغوا وبربودا	٦
٨ ٧٥٧	٧ ٦٦٥	٦ ٥١٠	٠,٨٨٨	الأرجنتين	٧
-	-	-	٠,٠٠٠	أرمينيا	٨
٢٢ ٩٤٤	٢٠ ٠٨٢	١٧ ٠٥٧	٢,٣٢٧	أستراليا	٩
٧ ٠٦٩	٦ ١٨٧	٥ ٢٥٥	٠,٧١٧	النمسا	١٠
-	-	-	٠,٠٠٠	أذربيجان	١١
-	-	-	٠,٠٠٠	جزر البهاما	١٢
-	-	-	٠,٠٠٠	البحرين	١٣
-	-	-	٠,٠٠٠	بنغلاديش	١٤
-	-	-	٠,٠٠٠	بربادوس	١٥
-	-	-	٠,٠٠٠	بيلاروس	١٦
٨ ٦٨٩	٧ ٦٠٥	٦ ٤٥٩	٠,٨٨١	بلجيكا	١٧
-	-	-	٠,٠٠٠	بليز	١٨
-	-	-	٠,٠٠٠	بنن	١٩
-	-	-	٠,٠٠٠	بوتان	٢٠
-	-	-	٠,٠٠٠	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	٢١
-	-	-	٠,٠٠٠	البوسنة والهرسك	٢٢
-	-	-	٠,٠٠٠	بوتسوانا	٢٣
٣٧ ٥٣٣	٣٢ ٨٥١	٢٧ ٩٠٣	٣,٨٠٧	البرازيل	٢٤
-	-	-	٠,٠٠٠	بروني دار السلام	٢٥
-	-	-	٠,٠٠٠	بلغاريا	٢٦
-	-	-	٠,٠٠٠	بوركينافاسو	٢٧
-	-	-	٠,٠٠٠	بوروندي	٢٨
-	-	-	٠,٠٠٠	كابو فيردي	٢٩
-	-	-	٠,٠٠٠	كمبوديا	٣٠
-	-	-	٠,٠٠٠	الكاميرون	٣١
٢٨ ٦٧٨	٢٥ ١٠٠	٢١ ٣١٩	٢,٩٠٨	كندا	٣٢



٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف	
-	-	-	٠,٠٠٠	جمهورية أفريقيا الوسطى	٣٣
-	-	-	٠,٠٠٠	تشاد	٣٤
٣ ٩١٧	٣ ٤٢٩	٢ ٩١٢	٠,٣٩٧	شيلي	٣٥
٧٧ ٧٦٧	٦٨ ٠٦٦	٥٧ ٨١٢	٧,٨٨٧	الصين	٣٦
٣ ١٦١	٢ ٧٦٧	٢ ٣٥٠	٠,٣٢١	كولومبيا	٣٧
-	-	-	٠,٠٠٠	جزر القمر	٣٨
-	-	-	٠,٠٠٠	الكونغو	٣٩
-	-	-	٠,٠٠٠	جزر كوك	٤٠
-	-	-	٠,٠٠٠	كوستاريكا	٤١
-	-	-	٠,٠٠٠	كوت ديفوار	٤٢
-	-	-	٠,٠٠٠	كرواتيا	٤٣
-	-	-	٠,٠٠٠	كوبا	٤٤
-	-	-	٠,٠٠٠	قبرص	٤٥
٣ ٣٧٧	٢ ٩٥٦	٢ ٥١١	٠,٣٤٣	تشيكيا	٤٦
-	-	-	٠,٠٠٠	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٤٧
-	-	-	٠,٠٠٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٤٨
٥ ٧٣٤	٥ ٠١٨	٤ ٢٦٢	٠,٥٨١	الدانمرك	٤٩
-	-	-	٠,٠٠٠	جيبوتي	٥٠
-	-	-	٠,٠٠٠	دومينيكا	٥١
-	-	-	٠,٠٠٠	الجمهورية الدومينيكية	٥٢
-	-	-	٠,٠٠٠	إكوادور	٥٣
١ ٤٩٢	١ ٣٠٦	١ ١٠٩	٠,١٥١	مصر	٥٤
-	-	-	٠,٠٠٠	السلفادور	٥٥
-	-	-	٠,٠٠٠	غينيا الاستوائية	٥٦
-	-	-	٠,٠٠٠	إريتريا	٥٧
-	-	-	٠,٠٠٠	إستونيا	٥٨
-	-	-	٠,٠٠٠	إثيوبيا	٥٩
٢٤ ٥٤٤	٢١ ٤٨٣	١٨ ٢٤٧	٢,٤٨٩	الاتحاد الأوروبي	٦٠
-	-	-	٠,٠٠٠	فيجي	٦١
٤ ٤٧٧	٣ ٩١٨	٣ ٣٢٨	٠,٤٥٤	فنلندا	٦٢
٤٧ ٧٠٥	٤١ ٧٥٤	٣٥ ٤٦٤	٤,٨٣٨	فرنسا	٦٣
-	-	-	٠,٠٠٠	غامبون	٦٤
-	-	-	٠,٠٠٠	غامبيا	٦٥
-	-	-	٠,٠٠٠	جورجيا	٦٦
٦٢ ٧٢٦	٥٤ ٩٠١	٤٦ ٦٣١	٦,٣٦٢	ألمانيا	٦٧

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف	
-	-	-	٠,٠٠٠	غانا	٦٨
٤ ٦٢٤	٤ ٠٤٧	٣ ٤٣٨	٠,٤٦٩	اليونان	٦٩
-	-	-	٠,٠٠٠	غرينادا	٧٠
-	-	-	٠,٠٠٠	غواتيمالا	٧١
-	-	-	٠,٠٠٠	غينيا	٧٢
-	-	-	٠,٠٠٠	غينيا - بيساو	٧٣
-	-	-	٠,٠٠٠	غيانا	٧٤
-	-	-	٠,٠٠٠	هايتي	٧٥
-	-	-	٠,٠٠٠	الكرسي الرسولي	٧٦
-	-	-	٠,٠٠٠	هندوراس	٧٧
١ ٥٨١	١ ٣٨٣	١ ١٧٥	٠,١٦٠	هنغاريا	٧٨
-	-	-	٠,٠٠٠	آيسلندا	٧٩
٧ ٢٣٦	٦ ٣٣٣	٥ ٣٧٩	٠,٧٣٤	الهند	٨٠
٤ ٩٤٨	٤ ٣٣١	٣ ٦٧٩	٠,٥٠٢	إندونيسيا	٨١
٤ ٦٢٤	٤ ٠٤٧	٣ ٤٣٨	٠,٤٦٩	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٨٢
١ ٢٦٦	١ ١٠٩	٩٤٢	٠,١٢٨	العراق	٨٣
٣ ٢٨٩	٢ ٨٧٩	٢ ٤٤٥	٠,٣٣٤	آيرلندا	٨٤
٤ ٢٢٢	٣ ٦٩٥	٣ ١٣٨	٠,٤٢٨	إسرائيل	٨٥
٣٦ ٧٩٧	٣٢ ٢٠٧	٢٧ ٣٥٥	٣,٧٣٢	إيطاليا	٨٦
-	-	-	٠,٠٠٠	جامايكا	٨٧
٩٥ ٠٣٦	٨٣ ١٨١	٧٠ ٦٥١	٩,٦٣٩	اليابان	٨٨
-	-	-	٠,٠٠٠	الأردن	٨٩
١ ٨٧٥	١ ٦٤١	١ ٣٩٤	٠,١٩٠	كازاخستان	٩٠
-	-	-	٠,٠٠٠	كينيا	٩١
-	-	-	٠,٠٠٠	كيريباس	٩٢
٢ ٧٩٨	٢ ٤٤٩	٢ ٠٨٠	٠,٢٨٤	الكويت	٩٣
-	-	-	٠,٠٠٠	قيرغيزستان	٩٤
-	-	-	٠,٠٠٠	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٩٥
-	-	-	٠,٠٠٠	لاتفيا	٩٦
-	-	-	٠,٠٠٠	لبنان	٩٧
-	-	-	٠,٠٠٠	ليسوتو	٩٨
-	-	-	٠,٠٠٠	ليبيريا	٩٩
١ ٢٢٧	١ ٠٧٤	٩١٢	٠,١٢٤	ليبيا	١٠٠
-	-	-	٠,٠٠٠	ليختنشتاين	١٠١
-	-	-	٠,٠٠٠	ليتوانيا	١٠٢

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف
-	-	-	٠,٠٠٠	لكسمبرغ ١٠٣
-	-	-	٠,٠٠٠	مدغشقر ١٠٤
-	-	-	٠,٠٠٠	ملاوي ١٠٥
٣ ١٦١	٢ ٧٦٧	٢ ٣٥٠	٠,٣٢١	ماليزيا ١٠٦
-	-	-	٠,٠٠٠	ملديف ١٠٧
-	-	-	٠,٠٠٠	مالي ١٠٨
-	-	-	٠,٠٠٠	مالطة ١٠٩
-	-	-	٠,٠٠٠	جزر مارشال ١١٠
-	-	-	٠,٠٠٠	موريتانيا ١١١
-	-	-	٠,٠٠٠	موريشيوس ١١٢
١٤ ٠٨٩	١٢ ٣٣١	١٠ ٤٧٤	١,٤٢٩	المكسيك ١١٣
-	-	-	٠,٠٠٠	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) ١١٤
-	-	-	٠,٠٠٠	موناكو ١١٥
-	-	-	٠,٠٠٠	منغوليا ١١٦
-	-	-	٠,٠٠٠	الجبيل الأسود ١١٧
-	-	-	٠,٠٠٠	المغرب ١١٨
-	-	-	٠,٠٠٠	موزامبيق ١١٩
-	-	-	٠,٠٠٠	ميانمار ١٢٠
-	-	-	٠,٠٠٠	ناميبيا ١٢١
-	-	-	٠,٠٠٠	ناورو ١٢٢
-	-	-	٠,٠٠٠	نيبال ١٢٣
١٤ ٥٥٠	١٢ ٧٣٥	١٠ ٨١٧	١,٤٧٦	هولندا ١٢٤
٢ ٦٣١	٢ ٣٠٣	١ ٩٥٦	٠,٢٦٧	نيوزيلندا ١٢٥
-	-	-	٠,٠٠٠	نيكاراغوا ١٢٦
-	-	-	٠,٠٠٠	النيجر ١٢٧
٢ ٠٥٢	١ ٧٩٦	١ ٥٢٥	٠,٢٠٨	نيجيريا ١٢٨
-	-	-	٠,٠٠٠	نيوي ١٢٩
٨ ٣٣٥	٧ ٢٩٥	٦ ١٩٧	٠,٨٤٥	النرويج ١٣٠
١ ١٠٩	٩٧١	٨٢٥	٠,١١٣	عمان ١٣١
-	-	-	٠,٠٠٠	باكستان ١٣٢
-	-	-	٠,٠٠٠	بالاو ١٣٣
-	-	-	٠,٠٠٠	بنما ١٣٤
-	-	-	٠,٠٠٠	بابوا غينيا الجديدة ١٣٥
-	-	-	٠,٠٠٠	باراغواي ١٣٦
١ ٣٣٥	١ ١٦٩	٩٩٣	٠,١٣٥	بيرو ١٣٧

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف	
١ ٦٢٠	١ ٤١٨	١ ٢٠٤	٠,١٦٤	الفلبين	١٣٨
٨ ٢٥٧	٧ ٢٢٧	٦ ١٣٨	٠,٨٣٧	بولندا	١٣٩
٣ ٨٤٩	٣ ٣٦٨	٢ ٨٦١	٠,٣٩٠	البرتغال	١٤٠
٢ ٦٤١	٢ ٣١٢	١ ٩٦٣	٠,٢٦٨	قطر	١٤١
٢٠ ٠١٨	١٧ ٥٢١	١٤ ٨٨٢	٢,٠٣٠	جمهورية كوريا	١٤٢
-	-	-	٠,٠٠٠	جمهورية مولدوفا	١٤٣
١ ٨٠٦	١ ٥٨١	١ ٣٤٣	٠,١٨٣	رومانيا	١٤٤
٣٠ ٣١٧	٢٦ ٥٣٥	٢٢ ٥٣٨	٣,٠٧٥	الاتحاد الروسي	١٤٥
-	-	-	٠,٠٠٠	رواندا	١٤٦
-	-	-	٠,٠٠٠	سانت كيتس ونيفس	١٤٧
-	-	-	٠,٠٠٠	سانت لوسيا	١٤٨
-	-	-	٠,٠٠٠	سانت فنسنت وجزر غرينادين	١٤٩
-	-	-	٠,٠٠٠	ساموا	١٥٠
-	-	-	٠,٠٠٠	سان مارينو	١٥١
-	-	-	٠,٠٠٠	سان تومي وبرينسيبي	١٥٢
١١ ٢٥١	٩ ٨٤٨	٨ ٣٦٤	١,١٤١	المملكة العربية السعودية	١٥٣
-	-	-	٠,٠٠٠	السنغال	١٥٤
-	-	-	٠,٠٠٠	صربيا	١٥٥
-	-	-	٠,٠٠٠	سيشيل	١٥٦
-	-	-	٠,٠٠٠	سيراليون	١٥٧
٤ ٣٨٩	٣ ٨٤١	٣ ٢٦٢	٠,٤٤٥	سنغافورة	١٥٨
١ ٥٧١	١ ٣٧٥	١ ١٦٨	٠,١٥٩	سلوفاكيا	١٥٩
-	-	-	٠,٠٠٠	سلوفينيا	١٦٠
-	-	-	٠,٠٠٠	جزر سليمان	١٦١
-	-	-	٠,٠٠٠	الصومال	١٦٢
٣ ٥٧٤	٣ ١٢٨	٢ ٦٥٧	٠,٣٦٢	جنوب أفريقيا	١٦٣
-	-	-	٠,٠٠٠	جنوب السودان	١٦٤
٢٣ ٩٨٥	٢٠ ٩٩٢	١٧ ٨٣٠	٢,٤٣٣	إسبانيا	١٦٥
-	-	-	٠,٠٠٠	سري لانكا	١٦٦
-	-	-	٠,٠٠٠	السودان	١٦٧
-	-	-	٠,٠٠٠	سورينام	١٦٨
-	-	-	٠,٠٠٠	سوازيلند	١٦٩
٩ ٣٨٦	٨ ٢١٥	٦ ٩٧٧	٠,٩٥٢	السويد	١٧٠
١١ ١٩٢	٩ ٧٩٦	٨ ٣٢٠	١,١٣٥	سويسرا	١٧١
-	-	-	٠,٠٠٠	الجمهورية العربية السورية	١٧٢

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة المعدل للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٨	الطرف
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٣ طاجيكستان
٢ ٨٥٧	٢ ٥٠١	٢ ١٢٤	٠,٢٩٠	١٧٤ تايلند
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٥ جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٦ تيمور - ليشتي
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٧ توغو
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٨ تونغنا
-	-	-	٠,٠٠٠	١٧٩ ترينيداد وتوباغو
-	-	-	٠,٠٠٠	١٨٠ تونس
٩ ٩٩٥	٨ ٧٤٨	٧ ٤٣٠	١,٠١٤	١٨١ تركيا
-	-	-	٠,٠٠٠	١٨٢ تركمانستان
-	-	-	٠,٠٠٠	١٨٣ توفالو
-	-	-	٠,٠٠٠	١٨٤ أوغندا
١ ٠١١	٨٨٥	٧٥٢	٠,١٠٣	١٨٥ أوكرانيا
٥ ٩٣٠	٥ ١٩٠	٤ ٤٠٨	٠,٦٠١	١٨٦ الإمارات العربية المتحدة
٤٣ ٨١٧	٣٨ ٣٥١	٣٢ ٥٧٤	٤,٤٤٤	١٨٧ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
-	-	-	٠,٠٠٠	١٨٨ جمهورية تنزانيا المتحدة
٢١٥ ٩٩١	١٨٩ ٠٤٧	١٦٠ ٥٧٠	٢١,٩٠٦	١٨٩ الولايات المتحدة الأمريكية
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٠ أوروغواي
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩١ أوزبكستان
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٢ فانواتو
٥ ٦٠٦	٤ ٩٠٧	٤ ١٦٨	٠,٥٦٩	١٩٣ فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٤ فييت نام
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٥ اليمن
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٦ زامبيا
-	-	-	٠,٠٠٠	١٩٧ زمبابوي
٩٨٦ ٠٠٠	٨٦٣ ٠٠٠	٧٣٣ ٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	المجموع

## المرفق الثالث

المساهمات التي قدمتها الأطراف في التجديد العاشر لموارد الصندوق المتعدد الأطراف (٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠) (تجديد للموارد بمقدار ٥٤٠ مليون دولار، منها مبلغ ٥٠٠ مليون دولار من المساهمات الجديدة)

البلد	جدول الأمم المتحدة للأرصدة المقررة لعام ٢٠١٧	جدول الأمم المتحدة للأرصدة المقررة المعدل	المساهمات السنوية للأعوام ٢٠١٩ و ٢٠١٨ و ٢٠٢٠ (بدولارات الولايات المتحدة)	متوسط معدل التضخم للفترة ٢٠١٧-٢٠١٥ (نسبة مئوية) <sup>(١)</sup>	التأهيل لاستخدام آلية سعر الصرف؛ الثابت = ١ نعم؛ صفر = لا؛	سعر صرف عملات مستخدم آلياً	العملات الوطنية مستخدم آلياً	مساهمات مستخدم آلياً
١ أندورا	٠,٠٠٦	٠,٠٠٩١	١٥ ١٦٧			٠,٩٢٦٥٦	يورو	
٢ أستراليا	٢,٣٣٧	٣,٥٣٣٨	٥ ٨٨٩ ٦٦٧	١,٨٣	١	١,٣٣٠١١	دولار أسترالي	٧ ٨٣٣ ٩٠٥
٣ النمسا	٠,٧٢	١,٠٨٨٧	١ ٨١٤ ٥٠٠	١,٣٨	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١ ٦٨١ ٢٤٣
٤ أذربيجان	٠,٠٦	٠,٠٩٠٧	١٥١ ١٦٧	٦,١	١	١,٧٦٦٥٧١	مانات أذربيجان	٢٦٧ ٠٤٧
٥ بيلاروس	٠,٠٥٦	٠,٠٨٤٧	١٤١ ١٦٧	٣٩,٧٣	٠	١,٩٠٢٤٧	روبل بيلاروسي	
٦ بلجيكا	٠,٨٨٥	١,٣٣٨٢	٢ ٢٣٠ ٣٣٣	١,٦٢	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٢ ٠٦٦ ٥٣٨
٧ بلغاريا	٠,٠٤٥	٠,٠٦٨٠	١١٣ ٣٣٣	٠,٤٧	١	١,٨١٢٤٤	ليف بلغاري	٢٠٥ ٤١٠
٨ كندا	٢,٩٢١	٤,٤١٦٨	٧ ٣٦١ ٣٣٣	١,٤١	١	١,٣٣٣٦٧	دولار كندي	٩ ٨١٧ ٥٨٩
٩ كرواتيا	٠,٠٩٩	٠,١٤٩٧	٢٤٩ ٥٠٠	٠,١٨-	١	٦,٨٨٦٢٩	كونا كرواتي	١ ٧١٨ ١٢٩
١٠ قبرص	٠,٠٤٣	٠,٠٦٥٠	١٠٨ ٣٣٣	٠,٨٠-	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١٠٠ ٣٧٧
١١ تشيكية	٠,٣٤٤	٠,٥٢٠٢	٨٦٧ ٠٠٠	١,١٥	١	٢٤,٧٨٤٢٩	كرونة تشيكية	٢١ ٤٨٧ ٩٧٩
١٢ الدانمرك	٠,٥٨٤	٠,٨٨٣١	١ ٤٧١ ٨٣٣	٠,٥٥	١	٦,٨٩١	كرونة دانمركية	١٠ ١٤٢ ٤٠٤
١٣ إستونيا	٠,٠٣٨	٠,٠٥٧٥	٩٥ ٨٣٣	١,٠٥	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٨٨ ٧٩٥
١٤ فنلندا	٠,٤٥٦	٠,٦٨٩٥	١ ١٤٩ ١٦٧	٠,٣٤	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١ ٠٦٤ ٧٧٢
١٥ فرنسا	٤,٨٥٩	٧,٣٤٧٣	١٢ ٢٤٥ ٥٠٠	٠,٣٩	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١١ ٣٤٦ ١٩١
١٦ ألمانيا	٦,٣٨٩	٩,٦٦٠٨	١٦ ١٠١ ٣٣٣	٠,٨٦	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١٤ ٩١٨ ٨٥١
١٧ اليونان	٠,٤٧١	٠,٧١٢٢	١ ١٨٧ ٠٠٠	٠,٤٤-	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١ ٠٩٩ ٨٢٧

البلد	جدول الأمم المتحدة للأُنصبة المقررة لعام ٢٠١٧	جدول الأمم المتحدة للأُنصبة المقررة المعدل	المساهمات السنوية للأعوام ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ (بدولارات الولايات المتحدة)	متوسط معدل التضخم للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧ (نسبة مئوية) <sup>(١)</sup>	التأهيل لاستخدام آلية سعر الصرف الثابت = ١ نعم؛ صفر = لا؛	سعر صرف عملات مستخدم آلياً	العملات الوطنية	مساهمات مستخدم آلياً
١٨ الكرسى الرسولي	٠,٠٠١	٠,٠٠١٥	٢ ٥٠٠			سعر الصرف الثابت (ب)	الثابت الوطنية	
١٩ هنغاريا	٠,١٦١	٠,٢٤٣٤	٤٠٥ ٦٦٧	٠,٨٩	١	٢٨٥,٨٩٤٣	فوننت هنغاري	١١٥ ٩٧٧ ٧٨٨
٢٠ آيسلندا	٠,٠٢٣	٠,٠٣٤٨	٥٨ ٠٠٠	١,٩٩	١	١٠٨,٧٤٥٧	كرونة آيسلندية	٦ ٣٠٧ ٢٥١
٢١ آيرلندا	٠,٣٣٥	٠,٥٠٦٦	٨٤٤ ٣٣٣	٠,٠٢-	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٧٨٢ ٣٢٥
٢٢ إسرائيل	٠,٤٤٣	٠,٦٥٠٢	١ ٠٨٣ ٦٦٧	٠,٢٧-	١	٣,٦٦	الشاقل الإسرائيلي الجديد	٣ ٩٦٦ ٢٢٠
٢٣ إيطاليا	٣,٧٤٨	٥,٦٦٧٣	٩ ٤٤٥ ٥٠٠	٠,٥١	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٨ ٧٥١ ٨٢٢
٢٤ اليابان	٩,٦٨	١٤,٦٣٧١	٢٤ ٣٩٥ ١٦٧	٠,٣٦	١	١١٢,٦٣٧٨	ين	٢ ٧٤٧ ٨١٧ ٩٠٩
٢٥ كازاخستان	٠,١٩١	٠,٢٨٨٨	٤٨١ ٣٣٣	١٤,٢٣	٠	٣١٩,٢٣٢٩	تنغي	
٢٦ لاتفيا	٠,٠٥	٠,٠٧٥٦	١٢٦ ٠٠٠	١,٢٥	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١١٦ ٧٤٧
٢٧ ليختنشتاين	٠,٠٠٧	٠,٠١٠٦	١٧ ٦٦٧	-	-	٠,٩٩٦٥٥٦	فرنك سويسري	
٢٨ ليتوانيا	٠,٠٧٢	٠,١٠٨٩	١٨١ ٥٠٠	١,٢٨	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١٦٨ ١٧١
٢٩ لكسمبرغ	٠,٠٦٤	٠,٠٩٦٨	١٦١ ٣٣٣	٠,٨٩	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١٤٩ ٤٨٥
٣٠ مالطة	٠,٠١٦	٠,٠٢٤٢	٤٠ ٣٣٣	١,٠٩	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٣٧ ٣٧١
٣١ موناكو	٠,٠١	٠,٠١٥١	٢٥ ١٦٧	-	-	٠,٩٢٦٥٦	يورو	
٣٢ هولندا	١,٤٨٢	٢,٢٤٠٩	٣ ٧٣٤ ٨٣٣	٠,٧٩	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٣ ٤٦٠ ٥٤٧
٣٣ نيوزيلندا	٠,٢٦٨	٠,٤٠٥٢	٦٧٥ ٣٣٣	١,٢٩	١	١,٤١٧٣٣٣	دولار نيوزيلندي	٩٥٧ ١٧٢
٣٤ النرويج	٠,٨٤٩	١,٢٨٣٨	٢ ١٣٩ ٦٦٧	٢,٨٤	١	٨,٥٠٣٤٤٤	كرونة نرويجية	١٨ ١٩٤ ٥٣٦
٣٥ بولندا	٠,٨٤١	١,٢٧١٧	٢ ١١٩ ٥٠٠	٠,١٠	١	٣,٩٤٥٥٤٣	زلوتي	٨ ٣٦٢ ٥٧٨
٣٦ البرتغال	٠,٣٩٢	٠,٥٩٢٧	٩٨٧ ٨٣٣	٠,٩١	١	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٩١٥ ٢٨٧

البلد	جدول الأمم المتحدة للأُنصبة المقررة لعام ٢٠١٧	جدول الأمم المتحدة للأُنصبة المقررة المعدل	المساهمات السنوية للأعوام ٢٠١٨ و ٢٠١٩	متوسط معدل التضخم للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧ (نسبة مئوية) <sup>(١)</sup>	التأهيل لاستخدام آلية سعر الصرف الثابت = ١ نعم؛ صفر = لا؛	سعر صرف عملات مستخدم آلياً	العملات الوطنية لمستخدمي آلياً	مساهمات مستخدم آلياً
	٢٠١٧	بجيث لا يسهم أي طرف بأكثر من ٢٢ في المائة	٢٠٢٠ و (بدولارات الولايات المتحدة)		صفر = لا؛	سعر الصرف الثابت (ب)	الثابت	سعر الصرف الثابت بالعملة الوطنية
٣٧	رومانيا	٠,١٨٤	٠,٢٧٨٢	٤٦٣ ٦٦٧	٠,٧٦-	٤,١٨٧٢٨٦	الليو الجديد	١ ٩٤١ ٥٠٥
٣٨	الاتحاد الروسي	٣,٠٨٨	٤,٦٦٩٤	٧ ٧٨٢ ٣٣٣	١٢,٦١	٥٨,٣٠٤٢٩	روبل روسي	
٣٩	سان مارينو	٠,٠٠٣	٠,٠٠٤٥	٧ ٥٠٠	٠,٦٢	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٦ ٩٤٩
٤٠	سلوفاكيا	٠,١٦	٠,٢٤١٩	٤٠٣ ١٦٧	٠,٠٤	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٣٧٣ ٥٥٨
٤١	سلوفينيا	٠,٠٨٤	٠,١٢٧٠	٢١١ ٦٦٧	٠,٢٩	٠,٩٢٦٥٦	يورو	١٩٦ ١٢٢
٤٢	إسبانيا	٢,٤٤٣	٣,٦٩٤١	٦ ١٥٦ ٨٣٣	٠,٤٦	٠,٩٢٦٥٦	يورو	٥ ٧٠٤ ٦٧٦
٤٣	السويد	٠,٩٥٦	١,٤٤٥٦	٢ ٤٠٩ ٣٣٣	٠,٩٤	٨,٨٩٨٨٨٩	كرونه سويدية	٢١ ٤٤٠ ٣٩٠
٤٤	سويسرا	١,١٤	١,٧٢٣٨	٢ ٨٧٣ ٠٠٠	٠,٤٠-	٠,٩٩٦٥٥٦	فرنك سويسري	٢ ٨٦٣ ١٠٥
٤٥	طاجيكستان	٠,٠٠٤	٠,٠٠٦٠	١٠ ٠٠٠	٨,٣١	٨,٢٩٣٤٨٦	سوموني طاجيكية	٨٢ ٩٣٥
٤٦	أوكرانيا	٠,١٠٣	٠,١٥٥٧	٢٥٩ ٥٠٠	صفر	٢٦,٨٥٣٥٧	هريفنيا أوكراني	
٤٧	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٤,٤٦٣	٦,٧٤٨٥	١١ ٢٤٧ ٥٠٠	١,٢٩	٠,٧٩٦	جنيه استرليني	٨ ٩٥٣ ٠١٠
٤٨	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٢	٢٢,٠٠٠	٣٦ ٦٦٦ ٦٦٧	-	١	دولار الولايات المتحدة	
٤٩	أوزبكستان	٠,٠٢٣	٠,٠٣٤٨	٥٨ ٠٠٠	-	٣٥٧٠,٣١١	سوم أوزبكي	
	<b>المجموع</b>	<b>٧٣,٥٨٤</b>	<b>١٠٠,٠٠٠</b>	<b>١٦٦ ٦٦٦ ٦٦٧</b>				

ملاحظات:

(١) وفقاً لما جاء في الموقع الشبكي لصندوق النقد الدولي في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧: <http://data.imf.org/?sk=388DFA60-1D26-4ADE-B505-A05A558D9A42>

(ب) متوسط سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.



## الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

الميزانية المنقحة المعتمدة لعام ٢٠١٧ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ والميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩  
(بدولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨	الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٧	فئة التكاليف
١٥٤٢٩٨٩	١٥١٢٧٣٤	١٤٨٣٠٧٢	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٨٥٠٠٠	٨٥٠٠٠	٨٥٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
<b>تكاليف التشغيل</b>			
<b>١٣٠٠ تكاليف الاجتماعات</b>			
٦٧٦٠٠٠	٦٧٦٠٠٠	٦٧٦٠٠٠	١٣٢١ تكاليف خدمة المؤتمرات: اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية
٧١٢٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	٢٧٥٠٠٠	١٣٢٢ تكاليف خدمات المؤتمرات: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف
٧٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	١٣٢٣ تكاليف اتصالات أعضاء فريق التقييم من ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥ وتكاليف تنظيم اجتماعات الفريق
٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	١٣٢٤ تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات المكتب
١٢٥٠٠٠	١٢٥٠٠٠	١٢٥٠٠٠	١٣٢٥ تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات لجنة التنفيذ
صفر	صفر	١٠٠٠٠	١٣٢٦ تكاليف خدمات المؤتمرات: الاجتماعات التشاورية غير الرسمية لبروتوكول مونتريال
٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	٥٤٠١ ضيافة
١٦٣٣٠٠٠	١٦٢١٠٠٠	١٢٠٦٠٠٠	<b>المجموع الفرعي لتكاليف الاجتماعات</b>
<b>٣٣٠٠ سفر ممثلي وخبراء الأطراف العاملة بالمادة ٥</b>			
٤٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	٣٣٠١ سفر الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماعات فريق التقييم
٣٧٥٠٠٠	٣٧٥٠٠٠	٣٧٥٠٠٠	٣٣٠٢ سفر الأطراف العاملة بالمادة ٥: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف
٣٢٥٠٠٠	٣٢٥٠٠٠	٣٢٥٠٠٠	٣٣٠٣ سفر الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية
٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٣٣٠٤ سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماعات المكتب
١٢٥٠٠٠	١٢٥٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٣٣٠٥ سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥: اجتماعات لجنة التنفيذ
صفر	صفر	١٠٠٠٠	٣٣٠٦ سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥: مشاورات الاجتماعات غير الرسمية
١٢٤٥٠٠٠	١٢٤٥٠٠٠	١٢٥٥٠٠٠	<b>المجموع الفرعي لسفر ممثلي وخبراء الأطراف العاملة بالمادة ٥</b>
<b>١٦٠٠ السفر في مهام رسمية</b>			
٢١٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠	١٦٠١ سفر الموظفين في مهام رسمية
١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	١٦٠٢ سفر موظفي خدمات المؤتمرات في مهام رسمية
٢٢٥٠٠٠	٢٢٥٠٠٠	٢٢٥٠٠٠	<b>المجموع الفرعي للسفر في مهام رسمية</b>

الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨	الميزانية المعتمدة المنقحة لعام ٢٠١٧	فئة التكاليف
			-٤١٠٠
			٥٣٠٠
			المصروفات التشغيلية الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية
١٨٠٠٠	١٨٠٠٠	١٨٠٠٠	معدات مستهلكة
٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	معدات غير مستهلكة
٤١٨٧٠	٤١٨٧٠	٤١٨٧٠	استئجار الأماكن
٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	تشغيل المعدات وصيانتها
٧٥٠٠٠	٧٥٠٠٠	٧٥٠٠٠	تكاليف إعداد التقارير
٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠	مصرفات نظرية
٢١٩٨٧٠	٢١٩٨٧٠	٢٩٩٨٧٠	المجموع الفرعي للمصروفات التشغيلية الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية
٤٩٥٠٨٥٨	٤٩٠٨٦٠٣	٤٥٥٣٩٤٢	مجموع التكاليف المباشرة
٦٤٣٦١٢	٦٣٨١١٨	٥٩٢٠١٢	تكاليف دعم البرامج (١٣ في المائة)
٥٥٩٤٤٧٠	٥٥٤٦٧٢٢	٥١٤٥٩٥٤	المجموع الكلي

ملاحظات تفسيرية للتنقيح المقترح للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٧ والميزانيتين المقترحتين لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

فئة التكاليف	بند الميزانية	التعليق
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	١٠٠٠	زادت التكاليف لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ بنسبة ٢ في المائة تحسباً للتضخم. وتمول ميزانية تكاليف دعم البرامج وظيفة كبير الموظفين الإداريين (ف-٥) ووظيفة كبير المساعدين الإداريين (خ.ع-٧).
الخبراء الاستشاريون	١٢٠٠	أما وظيفة موظف الاتصالات والمعلومات (ف-٣) فتمول بالكامل من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا. تستخدم الأمانة استشاريين لإجراء البحوث لأغراض الاجتماعات وتيسير حلقة العمل المعنية بمعايير الأمان المقرر عقدها في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٧. وأبقى على المبلغ المعتمد لعام ٢٠١٧ في ميزانيتي عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩.
مصرفات التشغيل	١٣٠٠	يتضمن هذا الباب تكاليف الاجتماعات وسفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥ والضيافة. تكاليف الاجتماعات
	١٣٢١	اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية.
		ويورد الرقم المتعلق لعام ٢٠١٧ كمتوسط للتكلفة على نطاق خمسة مراكز عمل هي: بانكوك ومونتريال ونيروبي وباريس وفيينا. وستعدل التكاليف وفقاً لمكان انعقاد الاجتماعات.

التعليق	بند الميزانية	فئة التكاليف
الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف	١٣٢٢	
في عام ٢٠١٧ استضافت حكومة كندا في مونتريال الاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف والتاسع والعشرين للأطراف. وتخفض تكاليف الاجتماع بمقدار ١٨٥ ٠٠٠ دولار تمثل التكاليف المقدرة لخدمات الترجمة الشفوية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، التي وفرتها عوضاً عن ذلك حكومة كندا.		
وسيتيم في عام ٢٠١٧ تقاسم تكاليف الاجتماع المشترك الحادي عشر لمؤتمر الأطراف والتاسع والعشرين للأطراف مع الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا، الذي خصص لذلك ميزانية قدرها ٢٥٢ ٠٠٠ دولار. وفي عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ سٌحمل تكلفة الاجتماع بالكامل على الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.		
واعُتبرت التكاليف لعام ٢٠١٧ متوسطاً للتكلفة في خمسة مراكز عمل هي: بانكوك ومونتريال ونيروبي وباريس وفيينا. وسيتم تعديل التكاليف استناداً إلى مكان انعقاد الاجتماعات وما إذا كان سيسضيفها طرف من الأطراف.		
من المقرر عقد اجتماع واحد للمكتب في كل عام من الأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩، مع تخصيص أموال للترجمة الشفوية وترجمة الوثائق باللغات المناسبة تبعاً لعضوية كل مكتب. وقد ظلت التكاليف المقترحة عند نفس المبلغ المعتمد في عام ٢٠١٧.	١٣٢٤	
ظلت الميزانيتان المقترحتان لاجتماعي لجنة التنفيذ في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨ عند نفس المبلغ المعتمد في عام ٢٠١٧.	١٣٢٥	
تغطي تكاليف الضيافة حفلات الاستقبال أثناء اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف. ويمكن تحويل الأموال اللازمة من بنود الميزانية المتعلقة بخدمات المؤتمرات، إذا كانت هذه الخدمات مطلوبة، إما عن طريق الخدمات الاستشارية الفردية أو العقود مع الشركات. وتظل التكاليف لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ثابتة عند المستوى المعتمد لعام ٢٠١٧.	٥٤٠١	
<b>سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥</b>	٣٣٠٠	
حُصصت لمشاركة ممثلي الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ في مختلف اجتماعات بروتوكول مونتريال ميزانية قدرها ٥ ٠٠٠ دولار لكل ممثل في كل اجتماع، باستخدام أنسب تذاكر الدرجة السياحية وأفضلها، وباستخدام بدلات الإقامة اليومية التي تدفعها الأمم المتحدة. وتظل التكاليف لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ثابتة عند المستوى المعتمد لعام ٢٠١٧.		
وتؤكد الأمانة عدم استخدام أية أموال من بنود الميزانية الواردة في هذا الباب لتغطية سفر ممثلين عن الأطراف غير العاملة بالمادة ٥.		
يبقى السفر في مهام رسمية لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ عند المستوى المعتمد لعام ٢٠١٧.	١٦٠٠	السفر في مهام رسمية
يضم هذا الباب المعدات المستهلكة وغير المستهلكة واستئجار المكاتب وتكاليف إعداد التقارير والمصروفات الثرية.	٤١٠٠-	المصروفات التشغيلية
وتظل التكاليف المقترحة لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ثابتة عند المستوى المعتمد لعام ٢٠١٧، باستثناء "المصروفات الثرية" التي تشمل ١٠ ٠٠٠ دولار للاتصالات، و ١٠ ٠٠٠ دولار للشحن، و ١٠ ٠٠٠ دولار للتدريب، و ١٠ ٠٠٠ دولار للاحتفالات بيوم الأوزون، وهو مبلغ زيد إلى ٩٠ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٧ لتغطية خطة معزة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لبروتوكول مونتريال.	٥٣٠٠	الأخرى: اللوازم والمواد الاستهلاكية

## المرفق الخامس

المساهمات التي قدمتها الأطراف إلى الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

(قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٧٠، مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة)

الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	مساهمات الأطراف لعام ٢٠١٨	مساهمات الأطراف لعام ٢٠١٩
١ أفغانستان	٠,٠٠٠	—	—
٢ ألبانيا	٠,٠٠٠	—	—
٣ الجزائر	٠,١٦٠	٨ ٨٩٢	٨ ٩٦٩
٤ أندورا	٠,٠٠٠	—	—
٥ أنغولا	٠,٠٠٠	—	—
٦ أنتيغوا وبربودا	٠,٠٠٠	—	—
٧ الأرجنتين	٠,٨٨٨	٤٩ ٢٦٥	٤٩ ٦٨٩
٨ أرمينيا	٠,٠٠٠	—	—
٩ أستراليا	٢,٣٢٧	١٢٩ ٠٧٢	١٣٠ ١٨٣
١٠ النمسا	٠,٧١٧	٣٩ ٧٦٥	٤٠ ١٠٨
١١ أذربيجان	٠,٠٠٠	—	—
١٢ جزر البهاما	٠,٠٠٠	—	—
١٣ البحرين	٠,٠٠٠	—	—
١٤ بنغلاديش	٠,٠٠٠	—	—
١٥ بربادوس	٠,٠٠٠	—	—
١٦ بيلاروس	٠,٠٠٠	—	—
١٧ بلجيكا	٠,٨٨١	٤٨ ٨٧٨	٤٩ ٢٩٩
١٨ بليز	٠,٠٠٠	—	—
١٩ بنن	٠,٠٠٠	—	—
٢٠ بوتان	٠,٠٠٠	—	—
٢١ بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	٠,٠٠٠	—	—
٢٢ البوسنة والهرسك	٠,٠٠٠	—	—
٢٣ بوتسوانا	٠,٠٠٠	—	—
٢٤ البرازيل	٣,٨٠٧	٢١١ ١٤٣	٢١٢ ٩٦١
٢٥ بروني دار السلام	٠,٠٠٠	—	—
٢٦ بلغاريا	٠,٠٠٠	—	—
٢٧ بوركينا فاسو	٠,٠٠٠	—	—
٢٨ بوروندي	٠,٠٠٠	—	—
٢٩ كابو فيردي	٠,٠٠٠	—	—

مساهمات الأطراف لعام ٢٠١٩	مساهمات الأطراف لعام ٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	الطرف
—	—	٠,٠٠٠	كمبوديا ٣٠
—	—	٠,٠٠٠	الكاميرون ٣١
١٦٢ ٧١٥	١٦١ ٣٢٦	٢,٩٠٨	كندا ٣٢
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية أفريقيا الوسطى ٣٣
—	—	٠,٠٠٠	تشاد ٣٤
٢٢ ٢٢٦	٢٢ ٠٣٧	٢,٩٠٨	شيلي ٣٥
٤٤١ ٢٤١	٤٣٧ ٤٧٥	٧,٨٨٧	الصين ٣٦
١٧ ٩٣٧	١٧ ٧٨٤	٠,٣٢١	كولومبيا ٣٧
—	—	٠,٠٠٠	جزر القمر ٣٨
—	—	٠,٠٠٠	الكونغو ٣٩
—	—	٠,٠٠٠	جزر كوك ٤٠
—	—	٠,٠٠٠	كوستاريكا ٤١
—	—	٠,٠٠٠	كوت ديفوار ٤٢
—	—	٠,٠٠٠	كرواتيا ٤٣
—	—	٠,٠٠٠	كوبا ٤٤
—	—	٠,٠٠٠	قبرص ٤٥
١٩ ١٦٣	١٨ ٩٩٩	٠,٣٤٣	تشيكيا ٤٦
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٤٧
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية ٤٨
٣٢ ٥٣٢	٣٢ ٢٥٤	٠,٥٨١	الدانمرك ٤٩
—	—	٠,٠٠٠	جيبوتي ٥٠
—	—	٠,٠٠٠	دومينيكا ٥١
—	—	٠,٠٠٠	الجمهورية الدومينيكية ٥٢
—	—	٠,٠٠٠	إكوادور ٥٣
٨ ٤٦٧	٨ ٣٩٥	٠,١٥١	مصر ٥٤
—	—	٠,٠٠٠	السلفادور ٥٥
—	—	٠,٠٠٠	غينيا الاستوائية ٥٦
—	—	٠,٠٠٠	إريتريا ٥٧
—	—	٠,٠٠٠	إستونيا ٥٨
—	—	٠,٠٠٠	إثيوبيا ٥٩
١٣٩ ٢٦٣	١٣٨ ٠٧٤	٢,٤٨٩	الاتحاد الأوروبي ٦٠
—	—	٠,٠٠٠	فيجي ٦١
٢٥ ٤٠٢	٢٥ ١٨٥	٠,٤٥٤	فنلندا ٦٢
٢٧٠ ٦٧١	٢٦٨ ٣٦١	٤,٨٣٨	فرنسا ٦٣
—	—	٠,٠٠٠	غابون ٦٤

مساهمات الأطراف عام ٢٠١٩	مساهمات الأطراف عام ٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	الطرف
—	—	٠,٠٠٠	غامبيا ٦٥
—	—	٠,٠٠٠	جورجيا ٦٦
٣٥٥ ٩٠٠	٣٥٢ ٨٦٣	٦,٣٦٢	ألمانيا ٦٧
—	—	٠,٠٠٠	غانا ٦٨
٢٦ ٢٣٧	٢٦ ٠١٣	٠,٤٦٩	اليونان ٦٩
—	—	٠,٠٠٠	غرينادا ٧٠
—	—	٠,٠٠٠	غواتيمالا ٧١
—	—	٠,٠٠٠	غينيا ٧٢
—	—	٠,٠٠٠	غينيا - بيساو ٧٣
—	—	٠,٠٠٠	غيانا ٧٤
—	—	٠,٠٠٠	هايتي ٧٥
—	—	٠,٠٠٠	الكرسي الرسولي ٧٦
—	—	٠,٠٠٠	هندوراس ٧٧
٨ ٩٦٩	٨ ٨٩٢	٠,١٦٠	هنغاريا ٧٨
—	—	٠,٠٠٠	آيسلندا ٧٩
٤١ ٠٥٥	٤٠ ٧٠٤	٠,٧٣٤	الهند ٨٠
٢٨ ٠٧٥	٢٧ ٨٣٦	٠,٥٠٢	إندونيسيا ٨١
٢٦ ٢٣٧	٢٦ ٠١٣	٠,٤٦٩	إيران (جمهورية - الإسلامية) ٨٢
٧ ١٨٦	٧ ١٢٥	٠,١٢٨	العراق ٨٣
١٨ ٦٦١	١٨ ٥٠٢	٠,٣٣٤	أيرلندا ٨٤
٢٣ ٩٥٣	٢٣ ٧٤٩	٠,٤٢٨	إسرائيل ٨٥
٢٠٨ ٧٨٣	٢٠٧ ٠٠١	٣,٧٣٢	إيطاليا ٨٦
—	—	٠,٠٠٠	جامايكا ٨٧
٥٣٩ ٢٢٦	٥٣٤ ٦٢٤	٩,٦٣٩	اليابان ٨٨
—	—	٠,٠٠٠	الأردن ٨٩
١٠ ٦٤٠	١٠ ٥٤٩	٠,١٩٠	كازاخستان ٩٠
—	—	٠,٠٠٠	كينيا ٩١
—	—	٠,٠٠٠	كيريباس ٩٢
١٥ ٨٧٦	١٥ ٧٤٠	٠,٢٨٤	الكويت ٩٣
—	—	٠,٠٠٠	قيرغيزستان ٩٤
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ٩٥
—	—	٠,٠٠٠	لاتفيا ٩٦
—	—	٠,٠٠٠	لبنان ٩٧
—	—	٠,٠٠٠	ليسوتو ٩٨
—	—	٠,٠٠٠	ليبيريا ٩٩

مساهمات الأطراف عام ٢٠١٩	مساهمات الأطراف عام ٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	الطرف
٦ ٩٦٣	٦ ٩٠٤	٠,١٢٤	ليبيا ١٠٠
—	—	٠,٠٠٠	ليختنشتاين ١٠١
—	—	٠,٠٠٠	ليتوانيا ١٠٢
—	—	٠,٠٠٠	لكسمبرغ ١٠٣
—	—	٠,٠٠٠	مدغشقر ١٠٤
—	—	٠,٠٠٠	ملاوي ١٠٥
١٧ ٩٣٧	١٧ ٧٨٤	٠,٣٢١	ماليزيا ١٠٦
—	—	٠,٠٠٠	ملديف ١٠٧
—	—	٠,٠٠٠	مالي ١٠٨
—	—	٠,٠٠٠	مالطة ١٠٩
—	—	٠,٠٠٠	جزر مارشال ١١٠
—	—	٠,٠٠٠	موريتانيا ١١١
—	—	٠,٠٠٠	موريشيوس ١١٢
٧٩ ٩٣٧	٧٩ ٢٥٥	١,٤٢٩	المكسيك ١١٣
—	—	٠,٠٠٠	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) ١١٤
—	—	٠,٠٠٠	موناكو ١١٥
—	—	٠,٠٠٠	منغوليا ١١٦
—	—	٠,٠٠٠	الجيل الأسود ١١٧
—	—	٠,٠٠٠	المغرب ١١٨
—	—	٠,٠٠٠	موزامبيق ١١٩
—	—	٠,٠٠٠	ميانمار ١٢٠
—	—	٠,٠٠٠	ناميبيا ١٢١
—	—	٠,٠٠٠	ناورو ١٢٢
—	—	٠,٠٠٠	نيبال ١٢٣
٨٢ ٥٥٥	٨١ ٨٥٠	١,٤٧٦	هولندا ١٢٤
١٤ ٩٢٩	١٤ ٨٠٢	٠,٢٦٧	نيوزيلندا ١٢٥
—	—	٠,٠٠٠	نيكاراغوا ١٢٦
—	—	٠,٠٠٠	النيجر ١٢٧
١١ ٦٤٢	١١ ٥٤٣	٠,٢٠٨	نيجيريا ١٢٨
—	—	٠,٠٠٠	نيوي ١٢٩
٤٧ ٢٩٤	٤٦ ٨٩٠	٠,٨٤٥	النرويج ١٣٠
٦ ٢٩٥	٦ ٢٤١	٠,١١٣	عمان ١٣١
—	—	٠,٠٠٠	باكستان ١٣٢
—	—	٠,٠٠٠	بالاو ١٣٣
—	—	٠,٠٠٠	بنما ١٣٤

مساهمات الأطراف عام ٢٠١٩	مساهمات الأطراف عام ٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	الطرف
—	—	٠,٠٠٠	١٣٥ بابوا غينيا الجديدة
—	—	٠,٠٠٠	١٣٦ باراغواي
٧ ٥٧٦	٧ ٥١١	٠,١٣٥	١٣٧ بيرو
٩ ١٩١	٩ ١١٣	٠,١٦٤	١٣٨ الفلبين
٤٦ ٨٤٨	٤٦ ٤٤٨	٠,٨٣٧	١٣٩ بولندا
٢١ ٨٣٦	٢١ ٦٥٠	٠,٣٩٠	١٤٠ البرتغال
١٤ ٩٨٥	١٤ ٨٥٧	٠,٢٦٨	١٤١ قطر
١١٣ ٥٨٣	١١٢ ٦١٣	٢,٠٣٠	١٤٢ جمهورية كوريا
—	—	٠,٠٠٠	١٤٣ جمهورية مولدوفا
١٠ ٢٥٠	١٠ ١٦٢	٠,١٨٣	١٤٤ رومانيا
١٧٢ ٠١٨	١٧٠ ٥٤٩	٣,٠٧٥	١٤٥ الاتحاد الروسي
—	—	٠,٠٠٠	١٤٦ رواندا
—	—	٠,٠٠٠	١٤٧ سانت كيتس ونيفس
—	—	٠,٠٠٠	١٤٨ سانت لوسيا
—	—	٠,٠٠٠	١٤٩ سانت فنسنت وجزر غرينادين
—	—	٠,٠٠٠	١٥٠ ساموا
—	—	٠,٠٠٠	١٥١ سان مارينو
—	—	٠,٠٠٠	١٥٢ سان تومي وبرينسيبي
٦٣ ٨٣٨	٦٣ ٢٩٣	١,١٤١	١٥٣ المملكة العربية السعودية
—	—	٠,٠٠٠	١٥٤ السنغال
—	—	٠,٠٠٠	١٥٥ صربيا
—	—	٠,٠٠٠	١٥٦ سيشيل
—	—	٠,٠٠٠	١٥٧ سيراليون
٢٤ ٩٠٠	٢٤ ٦٨٨	٠,٤٤٥	١٥٨ سنغافورة
٨ ٩١٣	٨ ٨٣٧	٠,١٥٩	١٥٩ سلوفاكيا
—	—	٠,٠٠٠	١٦٠ سلوفينيا
—	—	٠,٠٠٠	١٦١ جزر سليمان
—	—	٠,٠٠٠	١٦٢ الصومال
٢٠ ٢٧٧	٢٠ ١٠٤	٠,٣٦٢	١٦٣ جنوب أفريقيا
—	—	٠,٠٠٠	١٦٤ جنوب السودان
١٣٦ ٠٨٨	١٣٤ ٩٢٦	٢,٤٣٣	١٦٥ إسبانيا
—	—	٠,٠٠٠	١٦٦ سري لانكا
—	—	٠,٠٠٠	١٦٧ السودان
—	—	٠,٠٠٠	١٦٨ سورينام
—	—	٠,٠٠٠	١٦٩ سوازيلند



مساهمات الأطراف عام ٢٠١٩	مساهمات الأطراف عام ٢٠١٨	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للنصيب المقرر لأي طرف ٢٢ في المائة	الطرف
٥٣ ٢٥٤	٥٢ ٨٠٠	٠,٩٥٢	السويد ١٧٠
٦٣ ٥٠٤	٦٢ ٩٦٢	١,١٣٥	سويسرا ١٧١
—	—	٠,٠٠٠	الجمهورية العربية السورية ١٧٢
—	—	٠,٠٠٠	طاجيكستان ١٧٣
١٦ ٢١٠	١٦ ٠٧٢	٠,٢٩٠	تايلند ١٧٤
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ١٧٥
—	—	٠,٠٠٠	تيمور- ليشتي ١٧٦
—	—	٠,٠٠٠	توغو ١٧٧
—	—	٠,٠٠٠	تونغا ١٧٨
—	—	٠,٠٠٠	ترينيداد وتوباغو ١٧٩
—	—	٠,٠٠٠	تونس ١٨٠
٥٦ ٧٠٨	٥٦ ٢٢٤	١,٠١٤	تركيا ١٨١
—	—	٠,٠٠٠	تركمانيستان ١٨٢
—	—	٠,٠٠٠	توفالو ١٨٣
—	—	٠,٠٠٠	أوغندا ١٨٤
٥ ٧٣٨	٥ ٦٨٩	٠,١٠٣	أوكرانيا ١٨٥
٣٣ ٦٤٦	٣٣ ٣٥٩	٠,٦٠١	الإمارات العربية المتحدة ١٨٦
٢٤٨ ٦١٢	٢٤٦ ٤٩٠	٤,٤٤٤	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ١٨٧
—	—	٠,٠٠٠	جمهورية تنزانيا المتحدة ١٨٨
١ ٢٢٥ ٥١٤	١ ٢١٥ ٠٥٤	٢١,٩٠٦	الولايات المتحدة الأمريكية ١٨٩
—	—	٠,٠٠٠	أوروغواي ١٩٠
—	—	٠,٠٠٠	أوزبكستان ١٩١
—	—	٠,٠٠٠	فانواتو ١٩٢
٣١ ٨٠٨	٣١ ٥٣٦	٠,٥٦٩	فرنزويلا (جمهورية - البوليفارية) ١٩٣
—	—	٠,٠٠٠	فييت نام ١٩٤
—	—	٠,٠٠٠	اليمن ١٩٥
—	—	٠,٠٠٠	زامبيا ١٩٦
—	—	٠,٠٠٠	زيمبابوي ١٩٧
٥ ٥٩٤ ٤٧٠	٥ ٥٤٦ ٧٢٢	١٠٠,٠٠٠	المجموع

## موجزات العروض التي قدمها أعضاء أفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية

### ألف - عرض قدمته لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بشأن التوصيات النهائية المتعلقة بالإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨

١- باسم فريق التقييم التقني والاقتصادي، قدم الرؤساء المشاركون للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، محمد بصري وإيان بورتر ومارتا بيزانو لمحة عامة عن الاتجاهات والنتائج المتعلقة بترشيحات إعفاء المواد لأغراض الاستخدام الحرج المقدمة في عام ٢٠١٧ للاستخدام في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩.

٢- وفي مستهل العرض، أفاد السيد بصري بأن الأطراف المتقدمة بترشيحات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج مطالبة بموجب المقرر د.١-٤/٤، الذي اعتمد في الاجتماع الاستثنائي الأول للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المعقود في مونتريال في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، بتقديم معلومات عن المخزونات. وعُرضت كميات بروميد الميثيل "المتوافرة" في نهاية ٢٠١٦. وقال إن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لم تخفض الكمية التي أوصت بها بشأن بروميد الميثيل بالنظر إلى المخزونات الموجودة لدى الأطراف. وأضاف أن بعض البلدان أبلغت بالمعلومات المتعلقة بالمخزونات والبعض الآخر لم يفعل.

٣- ثم قال إن اتجاهًا تدريجيًا نحو الانخفاض سُهد منذ عام ٢٠٠٥ في كميات بروميد الميثيل المبلغ عنها رسمياً التي قدم جميع الأطراف ترشيحات لإعفائها لأغراض الاستخدام الحرج في التربة والهياكل والسلع الأساسية. وعرض اتجاهات الانخفاض المشهودة في الكميات المعتمدة/المرشحة بواسطة الأطراف للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج في الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٨، فيما يتعلق بجميع الطلبات.

٤- وأفاد السيد بصري بأن كميات بروميد الميثيل التي رشحتها الأرجنتين لأغراض إنتاج الطماطم والفراولة انخفضت في الفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٨. ولوحظت نفس الاتجاهات بالنسبة للصين (إنتاج الزنجبيل في الزراعة المحمية والحقول المفتوحة) وجنوب أفريقيا (المطاحن والمنازل). وأضاف أن المكسيك لم تقدم أي ترشيحات للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج منذ عام ٢٠١٦ بسبب استخدام بروميد الميثيل المخزون. وبين أن الكمية الإجمالية لبروميد الميثيل التي طُلِبَت في ترشيحات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج بواسطة جميع الأطراف انخفضت بنسبة ٣٣ في المائة في الفترة بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٨ من حوالي ٤٥٠ طناً إلى حوالي ٣٠٠ طن.

٥- ثم قدم السيد بورتر لمحة عامة عن النتائج التي تمخض عنها تقييم ترشيحات الإعفاء من أجل الاستخدام الحرج المقدمة في عام ٢٠١٧. وذكر أن خمسة بلدان مازالت تقدم طلبات إعفاء ٢٩٧,٩ طناً من بروميد الميثيل لأغراض الاستخدام الحرج في ثمانية قطاعات. وقال إن التوصيات النهائية المتعلقة بالأرجنتين (الطماطم ٤٧,٧ طناً؛ وثمار الفراولة ٢٩,٠ طناً)، والمتعلقة بالصين (زنجبيل الحقول المفتوحة ١٦,٨٨ طناً؛ وزنجبيل الزراعة المحمية ١٨,٣٦ طناً) وجنوب أفريقيا (المطاحن ٢,٩ طن؛ والمنازل ٤٢,٧٥ طناً) لم تتغير عن تلك الموصى بها في الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، غير أن تلك التي قدمتها أستراليا وكندا أعيد تقييمها بعد ورود معلومات إضافية من الأطراف بعد الاجتماع التاسع والثلاثين.

٦- وفيما يتعلق بشتلات الفراولة الأسترالية في عام ٢٠١٩، أوصي بالكمية الكاملة وقدرها ٢٨,٩٨ طناً. وعلى الرغم من أن الترشيح يتوافق مع المقرر ٦/٩، مازالت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل تشجع الطرف على استعراض اللوائح وغيرها من العقبات التي تعوق اعتماد البدائل. ومن شأن ذلك، إلى جانب جهود البحث والتطوير الجارية حالياً، أن يكفل تنفيذ خطة ناجحة للتخلص التدريجي من هذه المادة.

٧- وفيما يتعلق بشتلات الفراولة الكندية في عام ٢٠١٨، أوصت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بالكمية الكاملة وقدرها ٥,٢٦١ أطنان؛ بيد أن هناك شواغل مستمرة إزاء إمكانية استخدام الكلوروبكرين في مخاليط بروميد الميثيل/الكلوروبكرين، ولكن ليس عند استخدامه وحده.

٨- وحُفِضَ الترشيحان المقدمان من الأرجنتين (ثمار الفراولة ٤٥,٣ طناً؛ والطماطم ٧٥,٤ طناً) لاستيفاء الافتراضات المعيارية لمعدلات جرعة بروميد الميثيل المستخدمة مع الأغشية العازلة على مدى فترة اعتماد مدتها ثلاث سنوات. وأجري تخفيض آخر بنسبة ١٠ في المائة للأخذ بالبدائل المتاحة. وبالنسبة للترشيح المتعلق بالفراولة، حُتَّ الطرف على النظر في الممارسات التي تزيد احتمال اعتماد البدائل المتاحة (أي، ١,٣-ثاني كلوريد البروبين/كلوروبكرين)، وبالنسبة للترشيح المتعلق بالطماطم، لم تقبل لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل زيادة الكمية المرشحة عن مستوى الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج المعتمد في العام الماضي.

٩- وبالنسبة للترشيح الذي قدمته الصين للزنجبيل في الحقل المفتوحة البالغ ٧٤,٦١٧ طناً، تم تخفيض التوصية المؤقتة لاستخدام معدل يكون مستوفياً للافتراضات المعيارية المقررة للاستخدام مع الأغشية العازلة.

١٠- وأمّحى السيد بورتر العرض بإيجاز القضايا وخطة العمل المقررة لطلبات الترشيح لأغراض الاستخدام الحرج مستقبلاً. وذكر أن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل على علم باستخدامات بروميد الميثيل التي لا تُلمَس لها ترشيحات لأغراض الاستخدام الحرج. وقال أيضاً إن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل ترى أن استمرار الإمداد ببروميد الميثيل لترشيحات الإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج أصبح في حد ذاته عائقاً في سبيل التغيير التكنولوجي والنظر في البدائل.

١١- ومضى يقول إن الصين أشارت إلى التزامها أن يكون عام ٢٠١٧ هو آخر عام تقدم فيه ترشيحات لأغراض الاستخدام الحرج.

١٢- وفي ختام العرض، أكد السيد بورتر أن أي ترشيحات تقدم في عام ٢٠١٨ يجب أن تقدّم إلى لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بحلول ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

## باء - التقرير التكميلي الصادر عن فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي

١٣- قام لامبرت كويجز وبيلا مارانيون وشيكيو جانغ، الرؤساء المشاركون لفرقة العمل المعنية بتجديد الموارد التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي، فيما يتعلق باحتياجات التمويل اللازمة لتجديد الموارد لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠، بتقديم عرض في الاجتماع العام بشأن التقرير التكميلي لفرقة العمل، الذي تناول بمزيد من التقييم عدداً من المعايير في احتياجات التمويل اللازمة لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠.

١٤- واستهلت السيدة جانغ، الرئيسة المشاركة لفرقة العمل، العرض بوصف الولاية الصادرة بموجب المقرر ٥/٢٨، التي تطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يعد تقريراً لتمكين الأطراف من تقرير المستوى الملائم لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لفترة السنوات الثلاث ٢٠١٨-٢٠٢٠. ثم شرحت الطلبات التي ذكرها فريق الاتصال المنشأ أثناء الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، مما استلزم قيام فريق التقييم التقني والاقتصادي بتقديم تفاصيل عن مجموعات محددة من العناصر في تقرير تكميلي يقدّم إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف.

١٥- وأشارت إلى أن الطلبات التي قدمها الاجتماع التاسع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية تم ترتيبها في مجموعات ثم الرد عليها بواسطة دراسة فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد، بما يشمل الإسهاب بشأن الفقرة ٣

من الاختصاصات على النحو المنصوص عليه في القرار ٥/٢٨ بشأن الأرقام الإرشادية لأي موارد إضافية ستلزم لزيادة تشجيع استخدام البدائل ذات القدرة المنخفضة أو المنعدمة على إحداث الاحترار العالمي؛ والأرقام المتعلقة بالفعاية من حيث التكلفة بالأطنان، وأطنان قدرة استنفاد الأوزون (الأطنان الاستفادية)، ومكافئ ثاني أكسيد الكربون؛ والتمييز بين التكاليف المرتبطة بالأنشطة المتصلة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HCFC) ومركبات الكربون الهيدروفلورية (HFC)؛ والسيناريو الذي يقارن المشاريع التي سبقت الموافقة عليها بتقديرات سنوية لخطة الأعمال من حيث الصلة بتحديد مستوى عدم اليقين للأنشطة المقررة؛ والمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية مؤخراً.

١٦- ثم استكمل السيد كويجزر تقديم العرض. وفيما يتعلق بتعديل الخطة لاعتماد التمويل، أشار السيد كويجزر إلى أن متوسط النسبة المئوية للتمويل المحققة لإجمالي الموافقات للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٦ بلغ ٨٣,٢ في المائة من التمويل المقرر لإجمالي الأنشطة المقررة من خطة العمل. ومن ثم، كان متوسط التمويل الذي اتفقت عليه اللجنة التنفيذية لكل نشاط أقل بنسبة ١٦,٨ في المائة في المتوسط من التمويل المقدر في خطة العمل. وبأخذ الفروق بين التمويل المخطط والتمويل المعتمد للسنوات من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٦، يصبح نطاق عدم اليقين المحسوب نسبته +/- ١٣,٥ في المائة في المتوسط. وباستخدام قيمة عدم اليقين هذه، يتضح أن التمويل الإجمالي للأنشطة خطة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية تم اعتماده، من حيث المبدأ، بقيمة تتراوح بين حوالي ٧٠ إلى ٩٧ في المائة من التمويل المقدر للأنشطة المقررة. وحين يؤخذ في الاعتبار أثر موافقات الاجتماع التاسع والسبعين للجنة التنفيذية على الأنشطة المقررة (المعدلة) لخطة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ينخفض التمويل من مبلغ ٩٧,١ مليون دولار إلى مبلغ ٧٤,١ مليون دولار لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ للبلدان ذات أحجام الاستهلاك غير المنخفضة؛ وانخفض التمويل بمقدار ٠,٢٣ مليون دولار نظراً لأن ذلك المبلغ نُقل إلى مبلغ التمويل المعتمد لعام ٢٠١٧ للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض. وتعني الأنشطة المعتمدة لخطة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أن احتياجات التمويل زادت من مبلغ ٢٨٩,٤ مليون دولار إلى ٢٩٦,٢ مليون دولار للبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض؛ ولم يطرأ أي تغيير بالنسبة للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض لأن بعض التمويل المقرر أصبح ممولاً معتمداً لعام ٢٠١٧، وهو تمويل خارج فترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠. وخلص السيد كويجزر إلى أن مجموع الاحتياجات من التمويل لخطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (باستثناء أي خطط لإدارة التخلص التدريجي لهذه المركبات من المرحلة الثالثة) انخفض، نتيجة للمقررات المنبثقة عن الاجتماع التاسع والسبعين للجنة التنفيذية واستناداً إلى الأنشطة المقررة المعدلة، بمقدار ١٢,٥ مليون دولار، من ٣٨٨,٤ مليون دولار إلى ٣٧٥,٩ مليون دولار (لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠).

١٧- وأشار إلى أن مبلغاً تقديرياً يتراوح بين صفر و ١٠ ملايين دولار لأغراض إقامة مشاريع إيضاحية إضافية لخطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ومبلغاً يتراوح بين ١٣,٥ و ٢٠,٢ مليون دولار لأنشطة تمكينية متعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية (تشمل مشاريع إيضاحية) قد يلزم لتوفير موارد إضافية لمواصلة التشجيع على استخدام البدائل ذات القدرة المنخفضة أو المنعدمة على إحداث الاحترار العالمي. ومن شأن تأجيل أنشطة المرحلة الثالثة من إدارة خطط التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لفترة الثلاث سنوات ٢٠٢١-٢٠٢٣ أن يخفض احتياجات التمويل التي قُدِّمت في تقرير أيار/مايو ٢٠١٧ (٠ دولار - ٧٠,٩٥ مليون دولار) إلى صفر.

١٨- وأشار السيد كويجز إلى أن فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد، في تقرير أيار/مايو ٢٠١٧، افترضت التمويل على شرائح متساوية للسنوات الأربع عشرة المتعلقة بالخطة الصينية لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الفترة ٢٠١٧-٢٠٣٠، مما أدى إلى نشوء احتياج للتمويل قدره ٦٥,٦٢ مليون دولار (٢١,٨٧ مليون دولار لكل سنة من السنوات الثلاث) لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠. وهذا يفترض شريحة أولى قدرها ٢١,٨٧ مليون دولار لعام ٢٠١٧. ولدى النظر في شريحتي التمويل للخطة الصينية لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في فترة الثلاث سنوات ٢٠١٧-٢٠٣٠، يقدر مجموع التمويل اللازم لفترة الثلاث سنوات القادمة بمبلغ ٤٧,١٥ مليون دولار أو ٥١,٠٤ مليون دولار، رهناً بموعد اتخاذ قرار الموافقة وبكيفية تخصيص شرائح التمويل.

١٩- وواصل السيد كويجز الحديث باستفاضة عن الآثار المالية المترتبة على عدد من التغييرات المتعلقة بنطاق مجموع الاحتياجات من التمويل، بدءاً بمجموع احتياجات التمويل المحدد في تقرير أيار/مايو ٢٠١٧، فقد تم طرح أنشطة معينة لينتج بذلك نطاق مختلف لمجموع احتياجات التمويل، وأعقب ذلك عدد من الخطوات أو السيناريوهات لأنشطة المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وما صاحبها من انخفاض في متوسط قيمة التمويل لخطط إدارة التخلص التدريجي مقارنة بتمويل خطط إدارة التخلص التدريجي الواردة في تقرير أيار/مايو ٢٠١٧.

٢٠- ثم واصلت السيدة بيلا مارانيون العرض، وقدمت قيم الفعالية من حيث التكلفة لخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بما يشمل تكاليف دعم الوكالات). وذكرت أن متوسط قيمة الفعالية من حيث التكلفة (المرجحة بحسب البلد) حُسب على أساس موافقات الأطنان الاستنفادية المعطاة لعدد تمثيلي من البلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض (حيث تتعلق الموافقات عادة بمركب واحد من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، أو مزيج من اثنين أو ثلاثة منها). وبلغت هذه القيمة ٥,١٨ دولار لكل كيلوغرام من المواد المستنفدة للأوزون للبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض شاملة الصين، و ٥,٧٩ لكل كيلوغرام من المواد المستنفدة للأوزون مع استبعاد الصين. وبلغت قيمة الفعالية من حيث التكلفة المحسوبة لعينة تمثيلية من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض مقدار ٩,٢٣ دولار لكل كيلوغرام من المواد المستنفدة للأوزون. وفيما يتعلق بالمناخ، بلغت قيمة الفعالية من حيث التكلفة ٣,٧٥ دولار لكل طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون للبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض شاملة الصين، و ٥,٠٥ دولار لكل طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون مع استبعاد الصين. وبالنسبة لعينة تمثيلية من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، تبلغ هذه القيمة ٧,٠٨ دولار لكل طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون.

٢١- وتناولت السيدة مارانيون بالمناقشة تمويل برنامج المساعدة على الامتثال (بما يشمل تكاليف الدعم) الوارد في تقرير أيار/مايو ٢٠١٧، الذي يقدر بمبلغ ٣٤,٨ مليون دولار لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠، على أساس زيادة سنوية قدرها ٣ في المائة. وسيصبح تمويل برنامج المساعدة على الامتثال لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٨-٢٠٢٠ قدره ٣٢,٨ مليون دولار مع زيادة قدرها صفر في المائة سنوياً، و ٣٦,٩ مليون دولار مع زيادة ٦ في المائة سنوياً، أي أن كل ٣ في المائة زيادة في تمويل برنامج المساعدة على الامتثال ستضيف حوالي مليوني دولار إلى مجموع الاحتياجات من التمويل.

٢٢- وأشارت كذلك إلى أن فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد تأخذ بنهج النظر في فئتين من فئات التمويل للأنشطة التمكينية للخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، أي للأنشطة غير الاستثمارية والمشاريع الاستثمارية، على السواء. وفي الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، سيتعلق التمويل الرئيسي للأنشطة التمكينية للمشاريع غير

الاستثمارية بإعداد المشاريع، بما في ذلك إعداد المقترحات للمشاريع التوضيحية المحتملة، بمبلغ يتراوح بين ١٣,٥ مليون دولار و ٢٠,٢ مليون دولار للأنشطة غير الاستثمارية، وبين ٨,٠ ملايين دولار و ٢٤,٠ مليون دولار للمشاريع الاستثمارية.

٢٣- وفيما يتعلق بتخفيف آثار مركبات الكربون الهيدروفلورية-٢٣ (HFC-23)، قالت السيدة مارانيون إن الفريق العامل المفتوح العضوية طلب، في اجتماعه التاسع والثلاثين، إلى فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد التابعة لفريق التقييم التقني والاقتصادي أن تضع سيناريو يتضمن إغلاق مصانع إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢ (HCFC-22)، التي توجد بها مرافق قائمة للترديد أو التي لا توجد بها هذه المرافق، من أجل التخفيف من انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية-٢٣. أما التمويل المتعلق بإغلاق مصانع مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢ المرادجة الاستخدام، فهو حالياً ليس من الفئات المؤهلة بموجب المبادئ التوجيهية المتعلقة بهذه المركبات. ولم تتمكن فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد من وضع سيناريو بسبب عدم وجود توجيهات ولا مقرر صادر عن اللجنة التنفيذية بشأن التعويضات.

٢٤- وقالت السيدة مارانيون إن فرقة العمل المعنية بتجديد الموارد قامت، منذ أن اتخذت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثمانين عدداً من المقررات التي ترتبت عليها آثار في احتياجات التمويل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، بتقييم المسائل المختلفة المطروحة. وهذه المقررات زادت جميع قيم الاحتياجات الإجمالية من التمويل المتعلقة بالسيناريوهات الواردة في التقرير التكميلي بمقدار ٥٣,٤٨ مليون دولار، وذلك نتيجة ما يلي: (١) خطة الصين لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وبها ثلاث شرائح في الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، مما يعني وجود زيادة قدرها ١٩,٧٢ مليون دولار؛ (٢) شرائح التمويل المعتمد: زيادة قدرها ٣٥,٢٠ مليون دولار؛ والتمويل المقرر بدرجة أقل (تم اعتماده حالياً): انخفاض قدره ٤,٣٠ ملايين دولار؛ وتمويل برنامج المساعدة على الامتثال للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠: انخفاض قدره ٠,٨٩ مليون دولار؛ وتمويل التعزيز المؤسسي المقرر للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، بزيادة قدرها ٣,٧٥ ملايين دولار.

## جيم - تقرير فريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن المعلومات التي قدمتها الأطراف عن الفرص المتاحة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاع التبريد وتكييف الهواء

٢٥- في المستوى التحضيري للاجتماع التاسع والعشرين للأطراف، قام روبرتو بيكسوتو وآشلي وودكوك، الرئيسان المشاركان للفريق العامل التابع لفريق التقييم التقني والاقتصادي، بتقديم تقرير الفريق العامل التابع لفريق التقييم التقني والاقتصادي بشأن الكفاءة في استخدام الطاقة، المقدم عملاً بالمقرر ٣/٢٨. واستهل السيد بيكسوتو العرض باستعراض المقرر الذي طلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يستعرض الفرص الجديدة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الصلة بالتحول إلى البدائل المراعية للمناخ بما في ذلك الخيارات غير العينية؛ ودعا الأطراف إلى أن تقدم إلى أمانة الأوزون بحلول أيار/مايو ٢٠١٧، على أساس طوعي، معلومات مفيدة بشأن الابتكارات في كفاءة استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية؛ وطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي أن يقيم المعلومات التي قدمتها الأطراف وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف. وأشار إلى أن الكفاءة في استخدام الطاقة موضوع واسع ذو أهمية كبرى مع كم هائل من المؤلفات المنشورة والمعلومات. وحدد الفريق العامل العديد من المنشورات الجديدة الهامة الصادرة عن منظمات عاملة في مجال تحسين كفاءة الطاقة ومواضيع ذات صلة على مدى سنوات عديدة. ونظر الفريق العامل أيضاً في التقارير الأخيرة الصادرة عن بروتوكول مونتريال والعروض والمعلومات التي قدمتها الأطراف. وأوضح السيد بيكسوتو، على النحو المطلوب في المقرر، أن التقرير يركز على

الطلب المحدد للمقرر المتعلق ”بالفرص الجديدة لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الصلة بالتحول إلى البدائل المراعية للمناخ، بما في ذلك الخيارات غير العينية“، وهو ينظر في الفئات التالية من فرص تحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة وهي: الفرص التكنولوجية؛ والفرص السياسية والتنظيمية والمعلوماتية؛ والحوافز المالية وغيرها من الحوافز ذات الصلة.

٢٦- وأشار إلى ورود ١٩ تقريراً (من جهات من بينها الاتحاد الأوروبي والمجموعة الأفريقية)، على نحو ما طُلب في المقرر. وتباينت هذه التقارير في نطاقاتها، وقدم بعضها معلومات شاملة للغاية، بشأن مسائل من بينها وضع وتنفيذ السياسات واللوائح الوطنية التي تشجع على استخدام المعدات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة أو ترفضها؛ واستخدام حوافز المرافق العامة لتعزيز الكفاءة في استخدام الطاقة واستخدام المعدات المرشدة للطاقة؛ والحوافز المالية الأخرى لدعم مشتريات الأجهزة للمستهلكين؛ ودعم البحث والتطوير في مجال تصميم النظم والمعدات؛ وأمثلة كثيرة للمشاريع ودراسات الحالات عن تركيب المعدات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة. وقد أدرج فريق التقييم التقني والاقتصادي تلك المعلومات في التقرير.

٢٧- وأشار السيد بيكسوتو إلى أن القاعدة العالمية من معدات التبريد وتكييف الهواء المنزلية التي تم تركيبها تشمل ١,٥ بليون ثلاجة (يُنتج منها ١٧٠ مليون سنوياً)، و ٦٠٠ مليون مكيف هواء (يُنتج منها ١٠٠ مليون سنوياً)، و ٧٠٠ مليون نظام متنقل لتكييف الهواء (يُنتج منها ٧٠ مليون سنوياً). وأصبح الطلب على معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية آخذ في التزايد في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بسبب عوامل مثل النمو السكاني، والتوسع الحضري، والزيادة في استخدام مكيفات الهواء في المنازل والشركات والمركبات، ولأغراض ”سلسلة التبريد“ (نقل الأغذية من المزارع إلى الأسواق). وتستهلك معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ١٧ في المائة من الكهرباء في جميع أنحاء العالم؛ وتبلغ المدن الواقعة في المناطق المدارية أكثر من ٦٠ في المائة من توليد الطاقة في منتصف الظهيرة. ويشمل الأثر الناجم عن معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية على الاحترار العالمي نسبة ٨٠ في المائة من الأثر غير المباشر الناجم عن استخدام الكهرباء و ٢٠ في المائة من الأثر المباشر الناجم عن انبعاث مواد التبريد (ولا سيما مع المعدات القديمة التي تحتوي على مواد تبريد ذات قدرة عالية على إحداث الاحترار العالمي). وتشمل الخيارات المتاحة للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري الانتقال إلى مواد التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛ وتخفيض استهلاك الطاقة؛ وزيادة الكفاءة في استخدام الطاقة؛ وتخفيض حمل التبريد؛ وتحسين الصيانة.

٢٨- وناقش السيد بيكسوتو بعض المصطلحات الشائعة المستخدمة وتشمل مصطلحي ”نسبة كفاءة الطاقة“ و”معامل الأداء“ اللذين يستخدمان كمترادفين؛ و”نسبة كفاءة الطاقة الموسمية“؛ و”تصنيفات النجوم“. ومقارنة بالمستوى النظري للكفاءة القصوى في استخدام الطاقة، يبلغ مستوى معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية حالياً نسبة ٣٠ إلى ٦٠ في المائة، وتستطيع تطورات التكنولوجيا في المستقبل أن تحقق نسبة ٧٠ إلى ٨٠ في المائة؛ غير أن المضي قدماً بعد ذلك ثبت أنه باهظ التكلفة للغاية. وشملت فرص تحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية فرصاً تكنولوجية حددها السيد بيكسوتو. وفيما يتعلق بمواد التبريد، قال إن بالإمكان تحقيق تحسينات صغيرة في مجال كفاءة الطاقة حيث لا توجد تغييرات في التصميم، وإن الخيارات لبدائل مواد التبريد تقتصر على فئات حالية من المواد الكيميائية أو مزائج جديدة من تلك المواد الكيميائية. ويمكن تحقيق تحسينات كبيرة في كفاءة استخدام الطاقة للمعدات الجديدة مع تحسين نظم المراقبة واستخدام المكونات المحسنة، والكثير منها متاح بالفعل ولا يلزم إلا تطبيقه، ويمكنه أن يساعد على تقليل التسرب من المعدات الجديدة. وتوجد فرصة لتحقيق تحسينات في كفاءة الطاقة في تصاميم المعدات

الجديدة بالتزامن مع الانتقال إلى مواد التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي. وأشار إلى بعض الأمثلة المحددة للتكنولوجيا، الأكثر ترجيحاً أن تستخدم على نطاق واسع لكونها مصحوبة بنظم محسنة للمراقبة والرصد وضوابط ذات سرعات مختلفة. وتشغل تكنولوجيات التبريد الناضجة غير العينية شرائح صغيرة في السوق (مثل تكنولوجيات الامتصاص، والتبريد الحراري الكهربائي، والدورة الهوائية). ويعد التبريد المغناطيسي تكنولوجيا واعدة للقطاع المنزلي، لكن تأثيرها على كفاءة استخدام الطاقة غير مؤكد. وتوجد أمثلة للتبريد المركزي للأحياء الذي يستخدم التبريد بالامتصاص والتوليد المشترك للحرارة والكهرباء ومرافق التوليد الثلاثي للحرارة والكهرباء والتبريد.

٢٩- ثم قدم السيد أشلي وودكوك معلومات عن فرص السياسات والقواعد التنظيمية والمعلومات، بما في ذلك المعايير الدنيا لأداء الطاقة؛ والتوسيم للمساعدة على زيادة وعي المستهلكين؛ وقوانين البناء من أجل تحسين كفاءة استخدام الطاقة؛ والمبادئ التوجيهية بشأن الممارسات الجيدة في مجالات التدريب والصيانة والتشغيل المتعلقة بالتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، وذلك للحفاظ على أداء عالٍ للكفاءة في استخدام الطاقة والحد من تسرب مواد التبريد؛ وآليات السوق (مثل نوادي المشترين والمشتريات الحكومية بالجملة)؛ والتشريعات المتعلقة بوفورات الطاقة وكفاءة الطاقة لشركات المرافق العامة وشركات توزيع الكهرباء. وفيما يتعلق بالمعايير الدنيا لأداء الطاقة، فقد وضعت هذه المعايير حدوداً للحد الأقصى لاستهلاك الطاقة للمعدات ويمكن الجمع بينها وبين نظم التوسيم، مع العمل على إزالة المنتجات المنخفضة الكفاءة في استخدام الطاقة من السوق. وهذا الإجراءات تستفيد من الالتزام السياسي والتزام أصحاب المصلحة ويمكن أن تتطور بالابتكار مع التحسن في كفاءة استخدام الطاقة. وتوجد فرص لتعزيز المعايير الدنيا لأداء الطاقة في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛ فإن كثرة من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لا توجد لديها معايير دنيا لأداء الطاقة فيما يتعلق بالتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، أو حيثما توجد معايير دنيا لأداء الطاقة قد تكون محددة عند مستوى أدنى. ومعدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية لديها كفاءة أقل في استخدام الطاقة في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، ولذلك فإن اعتماد معايير دنيا معززة لأداء الطاقة يمكن أن يدفع تحسين كفاءة الطاقة للمعدات، مما يمكن بدوره أن يؤدي إلى تمكين تطبيق معايير دنيا أعلى لأداء الطاقة. وثمة أهمية لإتاحة الوصول إلى المختبرات المعتمدة من أجل إنفاذ المعايير الدنيا لأداء الطاقة بفعالية.

٣٠- وأشار السيد وودكوك إلى الرسائل الرئيسية التي يبعثها التقرير ومفادها أن زيادة الكفاءة في استخدام الطاقة كانت إحدى المنافع الجانبية الهامة لبروتوكول مونتريال من خلال مرحلتي انتقال سابقتين شهدتها مواد التبريد على مدى ٣٠ سنة؛ ويشهد الطلب على معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية تزايداً سريعاً ولا سيما في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ حيث تستهلك معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية فيها بالفعل حوالي سدس الكهرباء في العالم؛ وتوجد فرص كثيرة لتحقيق تحسينات في كفاءة الطاقة أثناء مرحلة الانتقال إلى مواد التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي. ويمكن لأي عملية محلية منسقة للانتقال إلى استخدام مواد التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي أن تشمل جهوداً موازية لتحسين كفاءة استخدام الطاقة في معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية.



## دال - العروض المقدمة خلال الجزء الرفيع المستوى من أعضاء أفرقة التقييم عن التقدم المحرز في عمل الأفرقة

### ١ - فريق التقييم العلمي

٣١- قام جون بايل، وبول أ. نيومان، وديفيد و. فاهي، وبونفيس سافاري، الرؤساء المشاركون لفريق التقييم العلمي، بتقديم عرض بشأن التقييم العلمي لاستنفاد الأوزون لعام ٢٠١٨ الصادر عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة. فقد طلب بروتوكول مونتريال أن يقدم فريق التقييم العلمي أحدث المعلومات عن حالة طبقة الأوزون وطبقة الستراتوسفير والمواد المستنفدة للأوزون مثل مركبات الكربون الكلوروفلورية، كل أربع سنوات على الأقل. وتضمن العرض تحديثاً أساسياً عن التقدم المحرز في تقييم عام ٢٠١٨ مع تسليط الضوء على بضعة نقاط علمية هامة.

٣٢- وقدم فريق التقييم العلمي معلومات أساسية بشأن هيكل تقييم عام ٢٠١٨. أولاً، يتألف التقييم من ستة فصول عن المواد المستنفدة للأوزون؛ ومركبات الكربون الهيدروفلورية؛ والأوزون الستراتوسفيري العالمي: الماضي والحاضر والمستقبل؛ والأوزون الستراتوسفيري القطبي: الماضي والحاضر والمستقبل؛ وتغيرات الأوزون الستراتوسفيري والمناخ؛ وسيناريوهات ومعلومات لمقرري السياسات.

٣٣- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أُنجِزَ المشروع الأول للتقييم، وخضع لاستعراض النظراء الأول الذي تمخض عن أكثر من ٥٠٠٠ تعليق فردي، وجار تنقيحه. وسيقدّم التقييم الكامل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى جانب موجز تنفيذي وملحق محدث عنوانه "عشرون سؤالاً وجواباً بشأن طبقة الأوزون".

٣٤- وسيشمل التقييم المعلومات المحدثة التي طلبتها الأطراف. وقد طُلِبَت على وجه الخصوص معلومات محدثة عن قدرة مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية على إحداث الاحترار العالمي، بموجب تعديل كيغالي. وتولى احتساب قدرة إحداث الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي كانت تنقصها القيم في المرفق جيم كلٌّ من ديميتريوس باباناستاسيو، وبول مارشال، وجيمس بركهولدر من الإدارة الوطنية لشؤون المحيطات والغلاف الجوي في الولايات المتحدة الأمريكية، وأدرجت في مخطوطة جار حالياً استعراضها بواسطة الأقران تمهيداً لنشرها. وسيُدرج في تقييم عام ٢٠١٨ التقييم الشامل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ويشمل ٢٧٤ من الأيسومرات والمتشاكلات المستقرة.

٣٥- وناقش فريق التقييم العلمي أيضاً المواد المهلجنة قصيرة العمر جداً التي هي مواد مستنفدة للأوزون. فقد ناقشت التقييمات السابقة المواد المستنفدة للأوزون الطبيعية والاصطناعية القصيرة العمر جداً التي يقل عمرها عن ٦ أشهر تقريباً. وقد ركزت دراسات أجريت مؤخراً على المواد المكلورة القصيرة العمر جداً، ومن بينها مادة الدايكلوروميثان التي يبلغ عمرها حوالي ١٤٠ يوماً، ومادة ١،٢-دايكلورو إيثان التي يبلغ عمرها حوالي ٦٥ يوماً. وقدر الفريق أن المواد القصيرة العمر جداً تشكل حوالي ٣,٣ في المائة من الكلور الموجود في طبقة الستراتوسفير السفلى، وهي مؤلفة من نسبة تصل إلى ١,٨ في المائة من الدايكلوروميثان ونسبة تصل إلى ٠,٦ من الدايكلورو إيثان. وكانت قيمة عدم التيقن لتلك التقديرات عالية بسبب ندرة الملاحظات المتعلقة بالستراتوسفير وتباين المصادر المتعلقة بالمواد القصيرة العمر جداً. وقد ازدادت تركيزات الكلور في المواد القصيرة العمر جداً الموجودة في طبقة التروبوسفير من حوالي ٨٥ جزءاً في التريليون في عام ٢٠٠٨ إلى حوالي ١١٠ جزءاً في التريليون في عام ٢٠١٦. وكانت أكبر الزيادات في المواد القصيرة العمر جداً في مادة الدايكلوروميثان، ولكن المساهمة في إجمالي الكلور الستراتوسفيري، كما ذكر أعلاه، كانت صغيرة. ومازال فهم دور انبعاثات المواد القصيرة العمر جداً في التغيرات التي تطرأ في المستقبل البعيد على الأوزون الستراتوسفيري، مسألة علمية مفتوحة.

٣٦- وظل الأوزون الكلي في المنطقتين القطبيتين دون المستويات التي لوحظت في سبعينيات القرن الماضي. وظل الأوزون الربيعي بالمنطقة القطبية الشمالية دون المتوسط الطويل الأجل، مع حدوث استنفادات كبيرة كل بضعة سنوات (على سبيل المثال عام ٢٠١١). وظل أيضاً الأوزون في المنطقة القطبية الجنوبية في تشرين الأول/أكتوبر أقل بكثير من المتوسط الطويل الأجل، ولكن ظهرت دلائل مؤخراً على أن مستويات الأوزون آخذة في التزايد. وكان ثقب الأوزون في منطقة القطب الجنوبي عام ٢٠١٧ أضعف بكثير من المتوسط. بيد أن هذا الثقب الصغير في عام ٢٠١٧ نتج أساساً من ظروف جوية غير عادية لوحظت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٣٧- وأخيراً، عرض فريق التقييم العلمي المعلومات المتعلقة بالمستويات المتوقعة لمركبات الكربون الهيدروفلورية خلال القرن الحادي والعشرين. وتشير التوقعات إلى أن مراقبة إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب تعديل كيغالي ستحد من احتراق سطح الكوكب مستقبلاً الناتج عن مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى أقل من ٠,١ درجة مئوية في عام ٢١٠٠.

## ٢ - الفريق المعني بالآثار البيئية

٣٨- قدمت جانيت بورنمان ونايجل بول، الرئيسان المشاركان لفريق تقييم الآثار البيئية، التحديث السنوي والتقدم المحرز في عمل التقييم الرباعي السنوات لعام ٢٠١٨. وشددوا على أهمية ومدى تعقيد التفاعلات بين آثار التغييرات في الأوزون الستراتوسفيري والأشعة فوق البنفسجية، والآثار الناجمة عن تغير المناخ.

٣٩- وأكدت السيدة بورنمان على أهمية دور بروتوكول مونتريال في الحيلولة دون حدوث زيادات كبيرة في حالات سرطان الجلد وإعتماد عدسة العين (الكاتراكت) بسبب الأشعة فوق البنفسجية. بيد أن عدة أنواع من سرطان الجلد آخذة في التزايد على الصعيد العالمي، بزيادة كبيرة في الأعباء الصحية والتكلفة. وتتفاوت هذه الزيادات بحسب نوع الجلد والعرق والاستجابة السلوكية للتعرض للشمس. وقد تتأثر هذه الخيارات السلوكية بتغير المناخ.

٤٠- وبصرف النظر عن الآثار الضارة للأشعة فوق البنفسجية-باء (٢٨٠ - ٣١٥ نانومتر)، يلزم أن تؤخذ أيضاً في الاعتبار الآثار المفيدة للإشعاع على صحة الإنسان بسبب التغييرات المتوقعة من تعافي الأوزون الستراتوسفيري ومن المناخ، مما يحتمل أن يؤدي إلى اختلافات في الأشعة فوق البنفسجية. وتشير الأدلة الحديثة إلى أن التعرض لجرعات منخفضة من الأشعة فوق البنفسجية الشمسية يزيد من فيتامين دال دون حدوث ضرر تراكمي للحمض النووي الريبي المنزوع الأكسجين (DNA)، الأمر الذي سيكون نمطاً سلوكياً مفيداً لتحسين حالة فيتامين دال مع التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة المترتبة على الأشعة فوق البنفسجية-باء على الصحة.

٤١- وإلى جانب التركيز على آثار التعرض للأشعة فوق البنفسجية-باء، تبين دراسات أجريت مؤخراً على النظم الإيكولوجية في نصف الكرة الجنوبي أن تغييرات مناخية كثيرة مدفوعة بالأوزون تتسبب في زيادة هطول الأمطار في بعض المناطق، بينما تسبب الجفاف وارتفاع درجات الحرارة في مناطق أخرى. وهذه التغييرات لها عواقب إيجابية، مثل زيادة نمو النباتات وتحسين قدرة الحيوانات على البقاء، وعواقب سلبية، من قبيل الحرائق.

٤٢- ومضى الرئيس المشارك نايجل بول يسلط المزيد من الضوء ويقيم التأثيرات المعدلة للأشعة فوق البنفسجية والآثار التفاعلية لتغير المناخ على النظم الإيكولوجية والمواد. فعلى سبيل المثال، حدثت تغييرات في القدرة على تحمل الإجهاد وتوقيت نضوج المحاصيل بسبب زيادة درجات الحرارة والجفاف بالتزامن مع المستويات القصوى الموسمية للأشعة فوق البنفسجية-باء. ويمكن أيضاً لزيادة التعرض للأشعة فوق البنفسجية أن يغير جودة المحاصيل الغذائية، مع وجود نتائج إيجابية أو سلبية على التغذية.

٤٣ - وتتسبب الأشعة فوق البنفسجية في تدهور تحلل المواد النباتية الميتة في النظم الإيكولوجية للأراضي الجافة، مما يسهم في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون. وفي خطوط العرض العالية، تصبح التربة الدائمة التجمد معرضة للإشعاع الشمسي، مما يعزز انبعاثات الميثان وثاني أكسيد الكربون. وأيضاً عند خطوط العرض العالية، تتسبب الزيادة في مياه الصرف السطحي في زيادة كمية المواد العضوية الملونة التي تدخل النظم الإيكولوجية المائية. وهذا قد يحمي الكائنات المائية من أضرار الأشعة فوق البنفسجية، ولكن لأن الأشعة تحلل أيضاً هذه المواد، تتعزز انبعاثات ثاني أكسيد الكربون.

٤٤ - وأشار إلى أن تركيزات حامض الخليك الثلاثي الفلور، وهو أحد النواتج المتولدة من تحلل بعض مركبات الكربون الهيدروفلورية، وزيت الوقود الثقيلة مازالت أقل بكثير من تلك التي تعتبر خطراً على الصحة أو البيئة. غير أن طائفة واسعة من المواد الكيميائية المصنعة تجارياً، مثل بعض المستحضرات الصيدلانية ومبيدات الآفات، تتحلل وتنتج حامض الخليك الثلاثي الفلور، ما يجعل رصد هذا الحامض باستمرار أمراً مستصوباً.

٤٥ - وساهمت البحوث التي يحفزها بروتوكول مونتريال بدرجة كبيرة في فهم الآثار المتنوعة للأشعة فوق البنفسجية في البيئة. ومن الأمثلة على ذلك الآثار التحليلية للأشعة فوق البنفسجية على المواد البلاستيكية. فعند التعرض للأشعة فوق البنفسجية الشمسية، تتحلل الطبقة السطحية لكثرة من المواد البلاستيكية لتكون شظايا بلاستيكية (جسيمات بلاستيكية دقيقة) في البيئة، مما أدى إلى حدوث تلوث بالجسيمات البلاستيكية الدقيقة في الأسماك والمأكولات البحرية وشبكة الأغذية بوجه عام.

٤٦ - واختتم الرئيس المشارك نايجل بول التحديث الذي قدمه فريق تقييم الآثار البيئية بعرض جدول العمل المفوضي إلى إنجاز التقرير الرباعي السنوات بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

### ٣ - فريق التقييم التقني والاقتصادي

٤٧ - في الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف، قدمت الرئيسة المشاركتان مارتا بيزانو وبيلا مارانيون عرضاً باسم فريق التقييم التقني والاقتصادي. وأشارت السيدة بيزانو إلى أن دور الفريق على النحو المعرف في المادة ٦ من بروتوكول مونتريال هو أن يجري تقييماً كل أربع سنوات لتدابير المراقبة على أساس المعلومات العلمية والبيئية والتقنية والاقتصادية المتاحة. وبموجب اختصاصات فريق التقييم التقني والاقتصادي المتعلقة بنطاق عمله، يقوم الفريق بتحليل المعلومات والتوصيات والتقنية ويقدمها حين يُطلب إليه ذلك تحديداً؛ وهو لا يقيم المسائل السياسية ولا يوصي بالسياسات العامة؛ فهو يقدم المعلومات والتقنية والاقتصادية ذات الصلة بالسياسة العامة؛ وهو لا يحكم على جدارة الخطط أو الاستراتيجيات أو اللوائح الوطنية أو نجاحها؛ ويعمل أعضاؤه بصفة شخصية كخبراء وهو لا يقبل أي تعليمات من الحكومات أو المنظمات الأخرى. وعلى مدى السنوات الثلاثين الماضية، أعد الفريق ما يزيد على ٣٠٠ تقرير من التقارير المحلية وتقارير التقييم وتقارير أفرقة العمل وغيرها من التقارير. ويضم الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له حالياً ١٥٠ خبيراً تقريباً من أكثر من ٣٠ بلداً. ومنذ إنشائه في عام ١٩٨٩، شارك أكثر من ٩٠٠ خبير من ٦٥ بلداً في عملية التقييم.

٤٨ - وانتقلت السيدة بيزانو إلى الجزء التالي من العرض المتعلق بإنجازات القطاعات والقضايا التي تم الأطراف، بدءاً بقطاع المواد الرغوية الذي ينتج حوالي ٣٠ مليون طن من المواد الرغوية في السنة، وهي مواد بالغة الأهمية للعزل. وقد تحول إلى البدائل أكثر من ثلث عوامل النفط والإرغاء بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وما برحت الهيدروكربونات تُستخدم على نطاق واسع على الصعيد العالمي مع ما لها من منافع مشتركة كبيرة في مجال تغير المناخ. وأفضى استخدام المواد الرغوية المصنوعة ببدائل ذات قدرة منعقدة على استنفاد الأوزون إلى تحسين

الأداء في مجال العزل بنسبة ٥ إلى ١٠ في المائة؛ ومن المتوقع تحقيق مكاسب إضافية في أداء العزل بنسبة ٥ إلى ١٠ في المائة من زيوت/مزائج الوقود الثقيلة. وأصبحت مزائج زيوت الوقود الثقيلة مع المياه، والمواد الهيدروكربونية والمواد الهيدروكربونية المؤكسدة (مثل فورمات الميثيل والميثيلال) متاحة بصورة متزايدة.

٤٩- وأشارت إلى نجاح قطاع الهالونات. فقبل ثلاثين عاماً، بلغ الإنتاج السنوي للهالونات في جميع أنحاء العالم حوالي ٤٠.٠٠٠ طن (حوالي ٢٢٥.٠٠٠ طن استنفادي)، ومازال الإنتاج في ازدياد. ومنذ عام ٢٠١٠، توقف الإنتاج العالمي، وهذا حال دون إنتاج كمية تتجاوز ١.٠٠٠.٠٠٠ طن من الهالونات أو ٦٧٠٠.٠٠٠ طن استنفادي أو ٣.٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وتتوافر بدائل الهالونات لجميع التصميمات الجديدة للحماية من الحرائق، باستثناء خزانات البضائع على الطائرات. وقد عينت منظمة الطيران المدني الدولي مؤخراً عام ٢٠٢٤ موعداً لانتهاج استخدام الهالونات في أي تصميمات جديدة. وأصبح الآن لدى جميع تطبيقات الطيران المدني تواريخ لا يجوز بعدها استخدام الهالونات في التصميمات الجديدة. ولم يتسن تحقيق هذه الإنجازات إلا من خلال أكثر من عقد من التفاعل الشخصي بين بروتوكول مونتريال ومنظمة الطيران المدني الدولي. ولاحظت مع التقدير والشرف حضور الأمين العام بالنيابة لمنظمة الطيران المدني الدولي، إيفان غالان، إلى احتفال جوائز الذكرى الثلاثين لبروتوكول مونتريال، وقبوله باسم منظمة الطيران المدني الدولي لجائزة القيادة في مجال السياسة والتنفيذ.

٥٠- وذكرت السيدة بيزانو أن كثرة من التصميمات مازالت، رغم تقدم المرحلة الانتقالية لقطاع الهالونات، تحتاج إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي ومازال بعض التطبيقات المحدودة يستلزم استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. ومازالت المواد الجديدة الخاملة للحرائق ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي في أولى المراحل المبكرة من التطوير، ومسارها مستقبلاً ليس واضحاً. وستظل الهالونات لازمة طوال دورة حياة المعدات الموجودة وتصاميم الطيران الحالية (باستثناء تلك المطلوب إجراء تعديل تقويمي لها بموجب قواعد الاتحاد الأوروبي). وبالرغم من أن الهالونات المخزونة مازالت تفي بالإمدادات اللازمة لجميع الاحتياجات الحالية من الهالونات، مازال هناك قلق من عدم وجود ما يكفي من إمدادات الهالونات في الأجل الطويل. وأشارت إلى أن الاستمرار في التنسيق مع منظمة الطيران المدني الدولي سيكون حاسماً لمواصلة النجاح في هذا القطاع.

٥١- وأكملت السيدة مارانيون العرض فيما يخص القطاع الطبي والأيروسولات، فأشارت إلى أن الانتقال العالمي بعيداً عن أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة من مركبات الكلورو فلورو كربون قد اكتمل تقريباً، بعد ثلاثين عاماً من العمل على الصعيد العالمي، حيث انخفض الاستخدام العالمي لمركبات الكلورو فلورو كربون بأكثر من ٩٨ في المائة. وتوقف إنتاج مركب الكلورو فلورو كربون-١١ (CFC-11) ومركب الكلورو فلورو كربون-١٢ (CFC-12). ولا تصنع أجهزة استنشاق مركبات الكلورو فلورو كربون بالجرعات المقننة إلا في الصين والاتحاد الروسي من مخزونات مركبات الكلورو فلورو كربون، مع استمرار التحول إلى البدائل. وأصبحت هناك بدائل ميسورة خالية من مركبات الكلورو فلورو كربون لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة متاحة في جميع أنحاء العالم. وأصبح الاستخدام العالمي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الأيروسولات و مواد التعقيم ضئيلاً جداً (بضعة آلاف من الأطنان)، مع توافر البدائل لها.

٥٢- وفيما يتعلق بالاستخدامات الكيميائية، أشارت إلى أن التخلص التدريجي العالمي من مركبات الكلورو فلورو كربون المستخدمة كمذيبات في التطبيقات الفضائية، قد اكتمل تقريباً. وتوقف إنتاج مركب الكلورو فلورو كربون-١١٣ (CFC-113) المتعلق بهذا الاستخدام؛ وما زال الاتحاد الروسي يستخدم مركب الكلورو فلورو

كربون-١١٣ من كمية مخزون صغيرة متبقية، ومن استعادة المركب وإعادة تدويره. وانخفضت كميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كعوامل تجهيز، وتم التخلص كلياً من بعض التطبيقات، مثل إنتاج البولي بروبين المكثور، والإثيلين فينيل أسيتات المكثور، ومشتقات أيسوسيانات الميثيل. وما زالت الاستخدامات المخبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون معفاة بموجب الإعفاء العام، مع وجود إعفاء واحد لأغراض الاستخدام الضروري. وشهد اتجاه تصاعدي عام في إنتاج المواد المستنفدة للأوزون على الصعيد العالمي لأغراض استخدام المواد الخام الأولية خلال العقد الماضي. ويعكف فريق التقييم التقني والاقتصادي على التعاون مع فريق التقييم العلمي والخبراء الآخرين لتبادل المعلومات عن تقديرات انبعاثات رابع كلوريد الكربون العالمية، وسيقدم فريق التقييم التقني والاقتصادي تقريراً عن مركبي ديكلوروميثان ودايكلورورايثان في تقريره التقييمي لعام ٢٠١٨.

٥٣- ثم أشارت السيدة مارانيون إلى النجاحات والتحديات المستمرة في قطاع بروميد الميثيل. وتشير المادة ٧ المتعلقة بالإبلاغ عن البيانات إلى أن ٩٩ في المائة (حوالي ٦٥ ٠٠٠ طن) من بروميد الميثيل تم التخلص منه تدريجياً على الصعيد العالمي. وقد أسهم ذلك بشكل عام في زيادة اعتماد ممارسات الإنتاج المستدامة في الزراعة. وتخلص ما مجموعه ٢٨ بلداً تدريجياً من بروميد الميثيل لجميع الاستخدامات، بما في ذلك لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن. وتم إنتاج واستخدام حوالي ١٨ ٠٠٠ طن من بروميد الميثيل لاستخدامات أخرى (الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، والمواد الخام الأولية، والاستخدامات الحرجة، واستخدامات لم يبلغ عنها). وأبلغ حالياً ٦٨ طرفاً عن استخدامات لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن. ومن شأن تخفيض الاستخدامات المتبقية للحجر ومعالجات ما قبل الشحن أن يفيد حماية طبقة الأوزون، وأن يستمر في تيسير التجارة الدولية. وفيما يتعلق بالتحديات المستمرة الأخرى، أشارت إلى أن بعض الأطراف ما زالت تبلغ عن وجود صعوبات في التمييز بين الاستخدامات المعفاة والاستخدامات الخاضعة للمراقبة؛ وتوجد شواغل إزاء الاستخدامات غير الممتثلة والاستخدامات غير المبلغ عنها؛ ويلزم توفير نظم تتبع محسنة لتجنب استخدام بروميد الميثيل المقرر للحجر ومعالجات ما قبل الشحن في التطبيقات الخاضعة للمراقبة؛ وقد تحسنت بعض الأطراف في تقديم التقارير بموجب المادة ٧، ولكن ما زالت هناك شواغل بشأن الدقة في الإبلاغ. ويعكف فريق التقييم العلمي ولجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل على العمل معاً لزيادة توضيح العلاقة بين استهلاك بروميد الميثيل وبين تركيزه في الغلاف الجوي.

٥٤- ثم قدمت السيدة مارانيون عرضاً عن قطاع التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، فأشارت إلى توقف استخدام مركبات الكلورو فلورو كربون في معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية الجديدة. وفي الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، اكتمل تقريباً التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛ وفي الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، أصبح استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢ (HCFC-22) في معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية آخذ في التناقص، وقريباً لن تُستخدم مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلا في صيانة معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وأصبحت الحلول ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي متوافرة بشكل متزايد للعديد من تطبيقات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وتتوافر نتائج العديد من الاختبارات لبدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي في ظروف درجات الحرارة المحيطة العالية. وأشارت إلى أن تكنولوجيا التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية تتطور بسرعة، وأن هناك حاجة إلى اتباع نهج متكامل لإيجاد حلول ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي تأخذ في اعتبارها أيضاً الكفاءة في استخدام الطاقة وقابلية الاشتعال والسمية.

٥٥- واستكمالاً لتقارير التقييم لعام ٢٠١٨، أشارت إلى الاختصاصات التي حددتها الأطراف في المقرر ٦/٢٧. واستناداً إلى الاختصاصات، شرع فريق التقييم التقني والاقتصادي من خلال لجان الخيارات التقنية التابعة له، في العمل بشأن تقرير التقييم، بما يشمل التخطيط لإخضاع تقارير معينة لاستعراض الأقران. وستضمن اجتماعات لجان الخيارات التقنية لعام ٢٠١٨، التي ستُعقد غالبيتها في آذار/مارس، تركيزاً على تقارير التقييم. وستقدّم تقارير التقييم النهائية للجان الخيارات التقنية بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وسيُعرض تقرير التقييم الصادر عن فريق التقييم التقني والاقتصادي على الفريق العامل المفتوح العضوية في عام ٢٠١٩، وسيُعرض التقرير التوليقي للأفرقة الثلاثة على اجتماع الأطراف في عام ٢٠١٩.

٥٦- وأشارت السيدة مارانيون إلى سبيل المضي قدماً، فقالت إن فريق التقييم التقني والاقتصادي يشكل لجانه للخيارات التقنية وهيئاته الفرعية المؤقتة للحفاظ على توازن الخبرات اللازمة لتقديم تقارير شاملة وموضوعية ومحيدة من حيث السياسات العامة. وقدم الفريق قائمة بالخبرات الفنية المطلوبة التي يجري تحديثها سنوياً وتُنشر على الموقع الشبكي للأمانة. ويسعى فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين، والتوازن بين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وتلك غير العاملة بهذا المقتضى، والتوازن الجغرافي. وكررت التأكيد على أن فريق التقييم يظل مستعداً للاستجابة لأي مهام تطلبها الأطراف، وهو يواصل تحديد القضايا المستجدة، ويسعى لمجارة الاحتياجات الحالية والمستقبلية للأطراف، مع إمكانية الوصول إلى الخبرات المناسبة. وأعربت عن تقديرها لاستمرار الأطراف في مراعاة المهام التي تُسند إلى الفريق، وعبء العمل الإجمالي والإطار الزمني اللازم لإصدار نتائج عالية الجودة تفي باحتياجات الأطراف.

٥٧- واختتمت السيدة مارانيون بالإشارة إلى أن من الأهمية بمكان أيضاً، عند التطلع إلى المستقبل، أن ننظر إلى الوراء، ولا سيما بمناسبة الذكرى الثلاثين لبروتوكول مونتريال، للاعتراف بالذين أدوا دوراً أساسياً في إرث مساهمات فريق التقييم في نجاح بروتوكول مونتريال. وأشارت إلى استخدام أحد مقدمي العروض في حفل تقديم الجوائز في الليلة السابقة لعبارة ”الوقوف على أكتاف العمالقة“ التي قالها سير اسحق نيوتن. وقالت إن العبارة الأصلية المأخوذة عن جون سالسبيري أطول، وهي كما يلي: ”نحن مثل الأقزام الجالسين على أكتاف العمالقة. نحن نرى أكثر وأبعد مما رأوه هم، ليس لأن نظرنا يفوق نظرهم أو لأننا أطول منهم، بل لأنهم يرفعوننا، وبقامتهم الفارعة يضيفون إلى قامتنا“. وأعربت عن تقديرها لدور هؤلاء ”العمالقة“ في إرث فريق التقييم بموجب بروتوكول مونتريال، والمتمثل في رؤية الفريق التي وضعها مصطفى طلبة، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة آنذاك؛ والرئيسان المشاركان الأصليون للفريق: فيك باكستون (كندا)، وستيفن أندرسن (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ وسائر الرؤساء المشاركين السابقين للفريق وهم ستيف لي-بابتي (المملكة المتحدة)، ولامبرت كويجبرز (هولندا)، وسولي كارفالو (البرازيل)، وخوسيه بونس (جمهورية فنزويلا البوليفارية). وأعربت أيضاً عن تقديرها لأعضاء الفريق السابقين ولجان الخيارات التقنية لالتزامهم ومساهماتهم في البروتوكول، واعترفت بالدعم الثابت الذي تلقاه الفريق من مكنتي أمانة الأوزون وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف.